# سنن البيهقي الكبرى

## البيهقي

أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي المولود عام 384هـ والمتوفي عام 458 هـ

## الجزء العشرون

**تتمة كتاب الحدود**

تم 16810 - وروى محمد بن عبد الرحمن عن خالد الحذاء عن بن سيرين عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا أتى الرجل الرجل فهما زانيان وإذا أتت المرأة المرأة فهما زانيتان أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا أبو بدر ثنا محمد بن عبد الرحمن فذكره قال الشيخ ومحمد بن عبد الرحمن هذا لا أعرفه وهو منكر بهذا الإسناد

**باب من أتى بهيمة**

16811 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء أنبأ عباد بن منصور عن عكرمة عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال في الذي يأتي البهيمة اقتلوا الفاعل والمفعول به

16812 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل القاضي ثنا إبراهيم بن حمزة ثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من وجدتموه وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة معه فقيل لابن عباس ما شأن البهيمة فقال ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه و سلم في ذلك شيئا ولكن أرى رسول الله صلى الله عليه و سلم كره أن يؤكل من لحمها أو ينتفع بها بعد ذلك العمل

16813 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا بن منيع ثنا أبو الربيع ثنا عبد الحميد يعني بن سليمان ثنا عمرو بإسناده أن النبي صلى الله عليه و سلم قال ملعون من وقع على بهيمة وقال اقتلوه واقتلوها لا يقال هذه التي فعل بها كذا وكذا

16814 - وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك ثنا إبراهيم بن إسماعيل الأشهلي ثنا داود بن الحصين عن عكرمة عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من وقع على ذات محرم فاقتلوه ومن وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة وروبناه في الباب قبله عن إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن الحصين

16815 - وقد أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة وأبو الأحوص عن عاصم بن بهدلة عن أبي رزين عن بن عباس أنه سئل عن الذي يأتي البهيمة قال لا حد عليه

16816 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة قال قال أبو داود حديث عاصم يضعف حديث عمرو بن أبي عمرو قال الشيخ رحمه الله وقد رويناه من أوجه عن عكرمة ولا أرى عمرو بن أبي عمرو يقصر عن عاصم بن بهدلة في الحفظ كيف وقد تابعه على روايته جماعة وعكرمة عند أكثر الأئمة من الثقات الأثبات والله أعلم

16817 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الأعلى عن سعيد عن بديل عن جابر بن زيد قال من أتى البهيمة أقيم عليه الحد

16818 - وأخبرنا أبو عبد الله أنبأ أبو الوليد ثنا الحسن ثنا أبو بكر ثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين عن أبي علي الرحبي عن عكرمة قال سئل الحسن بن علي رضي الله عنهما عن رجل أتى بهيمة قال أن كان محصنا رجم وروينا عن الحسن البصري أنه قال هو بمنزلة الزاني

**باب شهود الزنا إذا لم يكملوا أربعة**

16819 - أنبأني أبو عبد الله الحافظ إجازة أنبأ أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر ثنا أبو أسامة عن عوف عن قسامة بن زهير قال لما كان من شأن أبي بكرة والمغيرة الذي كان وذكر الحديث قال فدعا الشهود فشهد أبو بكرة وشبل بن معبد وأبو عبد الله نافع فقال عمر رضي الله عنه حين شهد هؤلاء الثلاثة شق على عمر شأنه فلما قام زياد قال إن تشهد إن شاء الله إلا بحق قال زياد أما الزنا فلا أشهد به ولكن قد رأيت أمرا قبيحا قال عمر الله أكبر حدوهم فجلدوهم قال فقال أبو بكرة بعد ما ضربه أشهد أنه زان فهم عمر رضي الله عنه أن يعيد عليه الجلد فنهاه علي رضي الله عنه وقال إن جلدته فارجم صاحبك فتركه ولم يجلده

16820 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب أنبأ سعيد عن قتادة أن أبا بكرة ونافع بن الحارث بن كلدة وشبل بن معبد شهدوا على المغيرة بن شعبة أنهم رأوه يولجه ويخرجه وكان زياد رابعهم وهو الذي أفسد عليهم فأما الثلاثة فشهدوا بذلك فقال أبو بكرة والله لكأني بأثر جدري في فخذها فقال عمر رضي الله عنه حين رأى زياد إني لأرى غلاما كيسا لا يقول الا حقا ولم يكن ليكتمني شيئا فقال زياد لم أر ما قال هؤلاء ولكني قد رأيت ريبة وسمعت نفسا عاليا قال فجلدهم عمر رضي الله عنه وخلى عن زياد وقد رويناه من وجه آخر موصولا وفي رواية علي بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة أن أبا بكرة وزيادا ونافعا وشبل بن معبد كانوا في غرفة والمغيرة في أسفل الدار فهبت ريح ففتحت الباب ورفعت الستر فإذا المغيرة بين رجليها فقال بعضهم لبعض قد ابتلينا فذكر القصة قال فشهد أبو بكرة ونافع وشبل وقال زياد لا أدري نكحها أم لا فجلدهم عمر رضي الله عنه إلا زيادا فقال أبو بكرة رضي الله عنه أليس قد جلدتموني قال بلى قال فأنا أشهد بالله لقد فعل فأراد عمر أن يجلده أيضا فقال علي إن كانت شهادة أبي بكرة شهادة رجلين فارجم صاحبك وإلا فقد جلدتموه يعني لا يجلد ثانيا بإعادته القذف

16821 - وأنبأني أبو عبد الله الحافظ إجازة أنبأ أبو الوليد ثنا بن بنت أحمد بن منيع ثنا عبد الله بن مطيع عن هشيم عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بكرة فذكر قصة المغيرة قال فقدمنا على عمر رضي الله عنه فشهد أبو بكرة ونافع وشبل بن معبد فلما دعا زيادا قال رأيت أمرا منكرا قال فكبر عمر رضي الله عنه ودعا بأبي بكرة وصاحبيه فضربهم قال فقال أبو بكرة يعني بعد ما حده والله أني لصادق وهو فعل ما شهد به فهم عمر بضربه فقال علي لئن ضربت هذا فارجم ذاك

**باب شهود الزنا إذا لم يجتمعوا على فعل واحد فلا حد على المشهود**

16822 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد ثنا محمد بن هارون ثنا عثمان بن سعيد عن موسى بن إسماعيل عن أبي عوانة عن إسماعيل بن سالم عن أبي إدريس في قصة سوسن قال كان دانيال عليه السلام أول من فرق بين الشهود فقال لأحدهما ما الذي رأيت وما الذي شهدته قال أشهد أني رأيت سوسن تزني في البستان برجل شاب قال في أي مكان قال تحت شجرة الكمثرى ثم دعا بالآخر فقال ما تشهد قال أشهد أني أبصرت سوسن تزني في البستان تحت شجرة التفاح قال فدعا الله عليهما فجاءت من السماء نار فأحرقتهما وأبرأ الله سوسن

**باب من زنى بامرأة مستكرهة**

قد مضت الرواية عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم أن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه

16823 - وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا الأسفاطي ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا معمر بن سليمان عن حجاج عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه قال استكرهت امرأة على عهد النبي صلى الله عليه و سلم فدرأ عنها الحد زاد غيره

فيه وأقامه على الذي أصابها ولم يذكر أنه جعل له مهرا وفي هذا الإسناد ضعف من وجهين أحدهما أن الحجاج لم يسمع من عبد الجبار والآخر أن عبد الجبار لم يسمع من أبيه قاله البخاري وغيره

16824 - أخبرنا أبو حازم الحافظ وأبو نصر بن قتادة قالا أنبأ أبو الفضل بن خميرويه الكرابيسي أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الرحمن بن زياد ثنا شعبة عن عاصم بن كليب عن أبيه عن أبي موسى الأشعري قال أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بامرأة من أهل اليمن قالوا بغت قالت إني كنت نائمة فلم أستيقظ إلا برجل رمى في مثل الشهاب فقال عمر رضي الله عنه يمانية نؤمة شابة فخلى عنها ومتعها

16825 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون أنبأ شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال إنا لبمكة إذ نحن بامرأة اجتمع عليها الناس حتى كاد أن يقتلوها وهم يقولون زنت زنت فأتى بها عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهي حبلى وجاء معها قومها فأثنوا عليها بخير فقال عمر أخبريني عن أمرك قالت يا أمير المؤمنين كنت امرأة أصيب من هذا الليل فصليت ذات ليلة ثم نمت وقمت ورجل بين رجلي فقذف في مثل الشهاب ثم ذهب فقال عمر رضي الله عنه لو قتل هذه من بين الجبلين أو قال الأخشبين شك أبو خالد لعذبهم الله فخلى سبيلها وكتب إلى الآفاق أن لا تقتلوا أحدا إلا بإذني

16826 - أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن أحمد المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك عن نافع أن عبدا كان يقوم على رقيق الخمس وأنه استكره جارية من ذلك الرقيق فوقع بها فجلده عمر بن الخطاب رضي الله عنه ونفاه ولم يجلد الوليدة لأنه استكرهها ورواه الليث بن سعد عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد

16827 - أخبرنا أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد العلوي بالكوفة وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي بنيسابور قالا أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا إبراهيم بن عبد الله العبسي أنبأ وكيع عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي قال أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بامرأة جهدها العطش فمرت على راع فاستسقت فأبى أن يسقيها إلا أن تمكنه من نفسها ففعلت فشاور الناس في رجمها فقال علي رضي الله عنه هذه مضطرة أرى أن تخلي سبيلها ففعل

16828 - أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك عن بن شهاب أن عبد الملك بن مروان قضى في امرأة أصيبت مستكرهة بصداقها على من فعل ذلك بها وروينا عن بن جريج عن عطاء قال عليه الحد والصداق وعن الحسن قال عليه الحد والعقر وعن الزهري عليه الصداق والحد

**باب من وقع على ذات محرم له أو على ذات زوج أو من كانت في عدة زوج بنكاح أو غير نكاح مع العلم بالتحريم**

16829 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا أبو بكر النرسي أحمد بن عبيد الله ثنا شبابة بن سوار ثنا عبد العزيز بن الماجشون عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن خالد الجهني قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول فيمن زنى ولم يحصن جلد مائة وتغريب عام رواه البخاري في الصحيح عن مالك بن إسماعيل عن عبد العزيز

16830 - وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد بن عيسى البرتي ثنا القعنبي عن مالك عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن بن عباس قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول الرجم في كتاب الله عز و جل حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف

16831 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا معلى بن منصور ثنا خالد عن ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا خالد بن عبد الله ثنا مطرف عن أبي الجهم عن البراء بن عازب قال بينما أنا أطوف على إبل لي ضلت إذ أقبل ركب أو فوارس معهم لواء فجعل الأعراب يطيفون بي لمنزلتي من النبي صلى الله عليه و سلم إذ أتوا قبة فاستخرجوا منها رجلا فضربوا عنقه فسألت عنه فذكروا أنه أعرس بامرأة أبيه

16832 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا أبو سعيد الأشج ثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث بن سوار عن عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء عن البراء عن خاله أن رجلا تزوج امرأة أبيه أو امرأة ابنه كذا قال أبو خالد فأرسل إليه النبي صلى الله عليه و سلم فقتله

16833 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا هاشم بن يونس ثنا بن أبي مريم ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي جيبة عن داود بن الحصين عن عكرمة عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من وقع على ذات محرم فاقتلوه وقد رويناه من حديث عباد بن منصور عن عكرمة عن بن عباس مرفوعا

**باب ما جاء في درء الحدود بالشبهات**

16834 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالا أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن ربيعة ح وأخبرنا عبد الواحد بن محمد بن إسحاق بن النجار بالكوفة أنبأ أبو الحسن علي بن شقير بن يعقوب أنبأ أبو جعفر أحمد بن عيسى بن هارون العجلي ثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة أنبأ الفضل بن موسى كلاهما عن يزيد بن زياد عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فإن وجدتم للمسلم مخرجا فخلوا سبيله فإن الإمام أن يخطىء في العفو خير له من أن يخطىء في العقوبة

16835 - ورواه وكيع عن يزيد بن زياد موقوفا على عائشة أخبرناه أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا محمد بن أحمد بن زهير ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع عن يزيد فذكره موقوفا تفرد به يزيد بن زياد الشامي عن الزهري وفيه ضعف ورواية وكيع أقرب إلى الصواب والله أعلم ورواه رشدين بن سعد عن عقيل عن الزهري مرفوعا ورشدين ضعيف

16836 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ علي بن عمر ثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا أبو كريب ثنا معاوية بن هشام عن مختار التمار عن أبي مطر عن علي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ادرءوا الحدود في هذا الإسناد ضعف

16837 - وقد أخبرنا أبو بكر بن الحارث أنبأ أبو محمد بن حيان قال قرئ على بن أبي عاصم ثنا الحسن بن علي ثنا سهل بن حماد ثنا المختار بن نافع ثنا أبو حيان التيمي عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ادرؤوا الحدود ولا ينبغي للإمام أن يعطل الحدود قال البخاري المختار بن نافع منكر الحديث

16838 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا إبراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا الحسن بن صالح عن أبيه قال بلغني أو بلغنا أن عمر رضي الله عنه قال إذا حضرتمونا فاسألوا في العهد جهدكم فإني إن أخطىء في العفو أحب إلي من أن أخطىء في العقوبة منقطع وموقوف

16839 - أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنبأ عبيدة عن إبراهيم قال قال بن مسعود ادرؤوا الحدود ما استطعتم فإنكم إن تخطؤوا في العفو خير من أن تخطؤوا في العقوبة وإذا وجدتم لمسلم مخرجا فادرؤوا عنه الحد منقطع وموقوف

16840 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه حدثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد السلام هو بن حرب عن إسحاق بن أبي فروة عن عمرو بن شعيب عن أبيه أن معاذا وعبد الله بن مسعود وعقبة بن عامر رضي الله عنهم قالوا إذا اشتبه الحد فادرؤه منقطع

16841 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا محمد بن أحمد بن زهير ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله قال ادرؤوا الجلد والقتل عن المسلمين ما استطعتم هذا موصول

16842 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مسلم بن خالد عن بن جريج عن هشام بن عروة عن أبيه أن يحيى بن حاطب حدثه قال توفي حاطب فأعتق من صلى من رقيقه وصام وكانت له أمة نوبية قد صلت وصامت وهي أعجمية لم تفقه فلم ترعه الا بحبلها وكانت ثيبا فذهب إلى عمر رضي الله عنه فحدثه فقال لأنت الرجل لا تأتي بخير فأفزعه ذلك فأرسل إليها عمر رضي الله عنه فقال أحبلت فقالت نعم من مرغوش بدرهمين فإذا هي تستهل بذلك لا تكتمه قال وصادف عليا وعثمان وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم فقال أشيروا علي وكان عثمان رضي الله عنه جالسا فاضطجع فقال علي وعبد الرحمن قد وقع عليها الحد فقال أشر علي يا عثمان فقال قد أشار عليك أخواك قال أشر علي أنت قال أراها تستهل به كأنها لا تعلمه وليس الحد إلا على من علمه فقال صدقت والذي نفسي بيده ما الحد إلا على من علمه فجلدها عمر رضي الله عنه مائة وغربها عاما قال الشيخ رحمه الله كان حدها الرجم فكأنه رضي الله عنه درأ عنها حدها للشبهة بالجهالة وجلدها وغربها تعزيرا والله أعلم

16843 - أخبرنا أبو عبد الله السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز قال قال أبو عبيد ثنا مروان بن معاوية ويزيد عن حميد عن بكر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كتب إليه في رجل قيل له متى عهدك بالنساء فقال البارحة قيل بمن قال أم مثواي فقيل له قد هلكت قال ما علمت أن الله حرم الزنا فكتب عمر رضي الله عنه أن يستحلف ما علم أن الله حرم الزنا ثم يخلي سبيله

**باب ما جاء فيمن أتى جارية امرأته**

16844 - حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشيم عن أبي بشر عن حبيب بن سالم أن امرأة أتت النعمان بن بشير رضي الله عنه فقالت إن زوجي وقع على جاريتي بغير إذني قال النعمان عندي في هذا قضاء شافي أخذته عن رسول الله صلى الله عليه و سلم إن لم تكوني أذنت له رجمته وإن كنت أذنت له جلدته مائة فقال لها الناس ويحك أبو ولدك يرجم فجاءت فقالت قد كنت أذنت له ولكن حملتني الغيرة على ما قلت فجلده مائة لم يسمعه أبو بشر عن حبيب إنما رواه عن خالد بن عرفطة عن حبيب

16845 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن أبي بشر عن خالد بن عرفطة عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال في الرجل يأتي جارية امرأته قال إن كانت أحلتها له جلد مائة وإن لم تكن أحلتها له رجمته ورواه قتادة عن خالد بن عرفطة

16846 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا موسى بن إسماعيل ثنا أبان ثنا قتادة عن خالد بن عرفطة عن حبيب بن سالم أن رجلا يقال له عبد الرحمن بن حنين وقع على جارية امرأته فرفع إلى النعمان بن بشير وهو أمير على الكوفة فقال لأقضين بقضية رسول الله صلى الله عليه و سلم إن كانت أحلتها لك جلدتك مائة وإن لم تكن أحلتها لك رجمتك بالحجارة فوجدوه أحلتها له فجلده مائة قال قتادة كتبت إلى حبيب بن سالم فكتب إلى بهذا كذا رواه أبان العطار عن قتادة واختلف فيه على همام بن يحيى فقيل عنه عن قتادة عن خبيب بن يساف عن حبيب بن سالم وقيل عنه عن قتادة عن حبيب بن سالم عن خبيب بن يساف

16847 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا الأسفاطي ثنا الحوضي ثنا همام قال سئل قتادة عن رجل وطىء جارية امرأته فحدثنا عن خبيب بن يساف عن حبيب بن سالم أنها رفعت إلى النعمان بن بشير فقال لأقضين فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه و سلم إن كانت أحلتها له جلدته وإن لم تكن أحلتها له رجمته

16848 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا هدبة بن خالد ثنا همام ثنا قتادة عن حبيب بن سالم عن خبيب بن يساف أن رجلا وطىء جارية امرأته فرفع إلى النعمان بن بشير فذكره كذا وجدتهما في الكتاب قال أبو عيسى الترمذي سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال أنا أتقي هذا الحديث وإنما رواه قتادة عن خالد بن عرفطة عن حبيب بن سالم عن النعمان قال ويروى عن قتادة أنه قال كتب إلى حبيب بن سالم قال

ورواه أبو بشر عن خالد بن عرفطة أيضا عن حبيب بن سالم قلت ولم يذكر رواية همام وقد روي في ذلك حديث آخر أضعف من هذا

16849 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا حماد بن زيد ثنا عمرو بن دينار عن الحسن عن سلمة بن المحبق أن رجلا وقع على جارية امرأته فرفعوا إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال إن كانت طاوعته فهي له وعليه مثلها وإن كان استكرهها فهي حرة وعليه مثلها كذا رواه جماعة عن الحسن واختلف فيه على قتادة عن الحسن فرواه بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سلمة وروي عن شعبة عن قتادة

16850 - كما حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي إملاء أنبأ أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا علي بن سعيد النسوي وأحمد بن سعيد الدارمي قالا ثنا بكر بن بكار ثنا شعبة ثنا قتادة عن الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق عن النبي صلى الله عليه و سلم في رجل وطىء جارية امرأته فقال إن استكرهها فهي حرة ولها عليه مثلها وإن كانت طاوعته فهي أمة ولها عليه مثلها ورواه معمر عن قتادة

16851 - كما أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا أحمد بن صالح ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن قتادة عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبق أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى في رجل وقع على جارية امرأته وفي رواية الرمادي قضى في الرجل يصيب جارية امرأته إن استكرهها فهي حرة وعليه لسيدتها مثلها وإن طاوعته فهي له عليه لسيدتها مثلها وكذلك رواه سلام بن مسكين عن الحسن

16852 - أخبرناه أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا القاسم بن سلام بن مسكين حدثني أبي قال سألت الحسن عن الرجل يقع بجارية امرأته قال حدثني قبيصة بن حريث الأنصاري عن سلمة بن محبق أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم كان لا يزال يسافر ويغزو وإن امرأته بعثت معه جارية لها فقالت تغسل رأسك وتخدمك وتحفظ رحلك ولم تجعلها له وأنه طال سفره في وجهه ذلك فوقع بالجارية فلما قفل أخبرت الجارية مولاتها بذلك فغارت غيرة شديدة وغضبت فأتت رسول الله صلى الله عليه و سلم فأخبرته بالذي صنع فقال لها رسول الله صلى الله عليه و سلم إن كان استكرهها فهي عتيقة وعليه مثلها وإن كان أتاها عن طيبة نفس منها ورضى فهي له وعليه مثل ثمنها لك ولم يقم فيه حدا قال البخاري فيما بلغني عنه لحديث قبيصة هذا أصح يعني من رواية من رواه عن الحسن عن سلمة قال البخاري ولا يقول بهذا أحد من أصحابنا وقال البخاري في التاريخ قبيصة بن حريث الأنصاري سمع سلمة بن المحبق في حديثه نظر

16853 - أخبرناه أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي قال سمعت بن حماد يذكره عن البخاري قال الشيخ رحمه الله حصول الإجماع من فقهاء الأمصار بعد التابعين على ترك القول به دليل على أنه إن ثبت صار منسوخا بما ورد من الأخبار في الحدود

16854 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا بن علي بن بحر ثنا يحيى بن حبيب بن عربي ثنا خالد بن الحارث ثنا أشعث قال بلغني أن هذا كان قبل الحدود قال الشيخ وروينا عن عبد الله بن مسعود من قوله مثل حديث سلمة بن المحبق وروينا عنه أنه قال استغفر الله ولا تعد

16855 - وقد أخبرنا أبو بكر الأردستاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان الجوهري ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن خالد الحذاء عن بن سيرين أن عليا رضي الله عنه قال إن بن أم عبد لا يدري ما حدث بعده لو أتيت به لرجمته

16856 - وعن سفيان عن حماد عن إبراهيم أن عليا رضي الله عنه قال لو أتيت به لرجمته قال العدني يعني رجلا وقع على جارية امرأته قال الشيخ رحمه الله قوله إن بن أم عبد يعني بن مسعود لا يدري ما حدث بعده دليل على نسخ ورد على ما أفتى به

16857 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن الأسدي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة أنبأ سلمة بن كهيل قال سمعت حجية بن عدي الكندي يقول جاءت امرأة إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقالت إن زوجي يأتي جاريتي فقال لها علي رضي الله عنه إن تكوني صادقة نرجم زوجك وإن تكوني كاذبة نجلدك قال فقالت ردوني إلى بيتي إلى بيتي ورواه شعبة بإسناده وزاد فقالت ردوني إلى أهلي غيري نغرة ومعناه أن جوفها يغلي من الغيظ والغيرة وقد رواه الشافعي من حديث بن مهدي عن سفيان عن سلمة قال وبهذا نأخذ لأن زناه بجارية امرأته مثل زناه بغيرها إلا أن يكون ممن يعذر بالجهالة ويقول كنت أرى أنها لي حلال قال الشيخ وقد روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مثل هذا بإسناد مرسل جيد

16858 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا بن نمير عن عبيد الله يعني بن عمر عن نافع قال وهبت امرأة لزوجها جارية فخرج بها في سفر فوقع عليها فحبلت فبلغ امرأته حبلها فأتت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالت إني بعثت مع زوجي بجارية تخدمه وتقوم عليه فبلغني أنها قد حبلت قال فلما قدم الرجل أرسل إليها عمر رضي الله عنه قال ما فعلت الجارية فلانة أأحبلتها قال نعم قال أأبتعتها قال لا قال فوهبتها لك قال نعم قال فلك بينة على ذلك قال لا فقال لتأتيني بالبينة أو لأرجمنك فقيل للمرأة إن زوجك يرجم فأتت عمر رضي الله عنه فأقرت أنها وهبتها له فجلدها عمر رضي الله عنه الحد أراه حد القذف قال الشافعي رحمه الله فإن كان من أهل الجهالة وقال كنت أرى أنها حلال لي فإنا ندرأ عنه الحد وعزرناه

16859 - أخبرنا أبو بكر الأردستاني أنبأ أبو نصر العراقي أنبأ سفيان الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن المغيرة عن الهيثم بن بدر عن عرقوص الضبي أن امرأة أتت عليا رضي الله عنه فقالت إن زوجي أصاب جاريتي فقال زوجها صدقت هي ومالها حل لي فقال علي رضي الله عنه اذهب لا تعودن

16860 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا أبو العباس عبد الرحمن بن محمد بن حماد ثنا أبي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن سماك بن الفضل عن عبد الرحمن بن البيلماني أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رفع إليه رجل وقع على جارية امرأته فجلده مائة ولم يرجمه هذا منقطع وكأنه إن صح ادعى جهالة فعزره ولم يرجمه والله أعلم

**باب من أصاب ذنبا دون الحد ثم تاب وجاء مستفتيا**

16861 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن بن مسعود رضي الله عنه أن رجلا أصاب من امرأة قبلة فأتى النبي صلى الله عليه و سلم فذكر ذلك له فأنزلت { أقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين } قال الرجل يا رسول الله إلي هذه قال لمن عمل بها من أمتي رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وأخرجه مسلم عن أبي كامل وغيره عن يزيد

16862 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ح قال وحدثنا أبو بكر بن إسحاق أنبأ إسماعيل بن قتيبة قالا ثنا يحيى بن يحيى أنبأ أبو الأحوص عن سماك عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن عبد الله قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله إني عالجت امرأة في أقصى المدينة وإني أصبت منها ما دون أن أمسها فأنا هذا فاقض في ما شئت فقال له عمر رضي الله عنه لقد سترك الله لو سترت نفسك قال ولم يرد عليه النبي صلى الله عليه و سلم شيئا فقام الرجل فانطلق فأتبعه النبي صلى الله عليه و سلم رجلا دعاه فتلا عليه هذه الآية أقم الصلاة طرفي النهار وزلفى من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين فقال رجل من القوم يا نبي الله هذا له خاصة قال بل للناس كافة رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى

**باب ما جاء في حد المماليك**

قال الله تبارك وتعالى في المملوكات فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب قال الشافعي والنصف لا يكون إلا في الجلد الذي يتبعض فأما الرجم الذي هو قتل فلا نصف له قال وقال رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها ولم يقل يرجمها

16863 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب الحافظ ثنا حسين بن حسن ومحمد بن إسماعيل قالا ثنا عيسى بن حماد ثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أنه سمعه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم إن زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم إن زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف وغيره عن الليث ورواه مسلم عن عيسى بن حماد وكذلك رواه محمد بن إسحاق بن يسار عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ورواه عبيد الله بن عمر وأيوب بن موسى وأسامة بن زيد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة

16864 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ علي بن محمد بن عقبة ثنا إبراهيم بن أبي العنبس ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله بن عمر ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن إسحاق أنبأ بشر بن موسى أنبأ الحميدي أنبأ سفيان ثنا أيوب بن موسى ح وأخبرنا أبو طاهر الفقيه ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبأ أسامة بن زيد الليثي عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم بمعنى حديث الليث أخرجه مسلم في الصحيح من الأوجه التي ذكرناها وكذلك رواه إسماعيل بن أمية عن سعيد عن أبي هريرة

16865 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك بن أنس ح وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا بن قعنب وبن بكير عن مالك عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وعن زيد بن خالد الجهني أن رسول الله صلى الله عليه و سلم سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن قال إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فبيعوها ولو بضفير قال بن شهاب لا أدري أبعد الثالثة أو الرابعة قال والضفير الحبل رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف وغيره عن مالك ورواه مسلم عن القعنبي وغيره وكذلك رواه جماعة من الحفاظ الثقات عن الزهري في تنصيصه على جلدها إذا زنت ولم تحصن فيكون جلدها بعد إحصانها بالنكاح ثابتا بالكتاب وجلدها قبل إحصانها بالنكاح ثابتا بالسنة في قول من زعم أن الإحصان المذكور فيهن المراد به النكاح

16866 - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدي ثنا بن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد أن سليمان بن يسار أخبره أن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي قال أمرني عمر بن الخطاب رضي الله عنه في فتية من قريش فجلدنا ولائد من ولائد الإمارة خمسين خمسين في الزنا

16867 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا علي بن قادم أنبأ عبد السلام عن السدي عن عبد خير عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا زنت إماؤكم فأقيموا عليهن الحدود أحصن أو لم يحصن

16868 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ح وأنبا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا أبو داود ثنا زائدة عن السدي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي قال خطب علي رضي الله عنه فقال يا أيها الناس أقيموا الحدود على أرقائكم من أحصن منهم ومن لم يحصن فإن أمة لرسول الله صلى الله عليه و سلم زنت فأمرني أن أجلدها فإذا هي حديثة عهد بالنفاس فخشيت إن أنا جلدتها أن تموت فأتيت النبي صلى الله عليه و سلم فأخبرته قال أحسنت لفظ حديث يونس وفي رواية المقدمي

فخشيت إن أنا جلدتها أن أقتلها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه و سلم فقال أحسنت رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن أبي بكر المقدمي

16869 - أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنبأ أبو مالك الأشجعي عن أبي حبيبة قال أتيت عليا رضي الله عنه فقلت له إنه أصاب فاحشة فأقم عليه الحد قال فرددني أربع مرات ثم قال يا قنبر قم إليه فاضربه مائة سوط فقلت إني مملوك قال اضربه حتى يقول لك أمسك فضربه خمسين سوطا قال الشافعي رحمه الله وإحصان الأمة إسلامها استدلالا بالسنة وإجماع أكثر أهل العلم

16870 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن همام بن الحارث عن عمرو بن شرحبيل أن معقل بن مقرن أتى عبد الله بن مسعود فقال عبدي سرق من عبدي قباء قال مالك سرق بعضه في بعض قال أظنه ذكر أمتي زنت قال فاجلدها قال إنها لم تحصن قال إسلامها إحصانها ورواه أيضا حماد بن زيد عن منصور وقال إحصانها إسلامها

16871 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل الهروي أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنبأ داود هو بن أبي هند قال حدثني ثمامة بن عبد الله بن أنس قال شهدت أنس بن مالك يضرب إماءه الحد إذا زنين تزوجن أو لم يتزوجن

16872 - وأخبرنا أبو نصر أنبأ أبو منصور أنبأ أحمد ثنا سعيد ثنا أبو عوانة عن إسماعيل بن سالم عن الشعبي قال إحصان الأمة دخولها في الإسلام وإقرارها إذا دخلت في الإسلام وأقرت به ثم زنت فعليها جلد خمسين قال وحدثنا سعيد ثنا هشيم أنبأ مغيرة عن إبراهيم أنه كان يقرأ فإذا أحصن قال إذا أسلمن وكان مجاهد يقرأ فإذا أحصن يقول إذا تزوجن فإذا لم تتزوج الأمة فلا حد عليها قال وحدثنا سعيد ثنا سفيان عن عمرو عن مجاهد قال قال بن عباس ليس على الأمة حد حتى تحصن قال وحدثنا سعيد ثنا هشيم أنبأ حصين عن عكرمة عن بن عباس أنه كان يقرأ فإذا أحصن قال إذا تزوجن كذا كان يقول بن عباس وإنما تركنا قوله بما مضى من السنة الصحيحة وأقاويل الأئمة وبالله التوفيق

**باب ما جاء في نفي الرقيق**

16873 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن نافع أن عبدا كان يقوم على رقيق الخمس وإنه استكره جارية من ذلك الرقيق فوقع بها فجلدها عمر ونفاه ولم يجلد الوليدة لأنه استكرهها وروى أبو بكر بن المنذر صاحب الخلافيات عن عبد الله بن عمر أنه حد مملوكة له في الزنا ونفاها إلى فدك وروينا عن حماد عن إبراهيم أن عليا رضي الله عنه قال في أم ولد بغت قال تضرب ولا نفي عليها وعن حماد عن إبراهيم أن بن مسعود رضي الله عنه قال تضرب وتنفى وكلاهما منقطع وروي عن علي كما روي عن بن مسعود والله أعلم

16874 - أخبرنا أبو الحسن الرفاء أنبأ عثمان بن محمد بن بشر ثنا إسماعيل القاضي ثنا بن أبي أويس ثنا بن أبي الزناد عن أبيه عن الفقهاء من أهل المدينة كانوا يقولون إذا زنى العبد أو الأمة فعلى كل واحد منهما فعل ذلك جلد خمسين ولا تغريب على مملوك وكانوا يقولون من أصاب حدا وهو مملوك فلم يقم عليه حتى عتق فعليه حد المملوك

**باب حد الرجل أمته إذا زنت**

16875 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا محمد بن عمرو الحرشي وجعفر بن محمد وإبراهيم بن علي وموسى بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن قال إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير قال بن شهاب لا أدري بعد الثالثة أو الرابعة

16876 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك فذكره بإسناده مثله إلا أنه قال عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني زاد قال ثم إن زنت فبيعوها ولو بضفير قال بن شهاب لا أدري في الثالثة أو الرابعة والضفير الحبل رواه البخاري في الصحيح عن إسماعيل عن مالك ورواه مسلم عن القعنبي ويحيى بن يحيى إلا أنه لم يذكر زيدا في حديثهما وأخرجه من حديث بن وهب عن مالك بإسناده عنهما جميعا وكذلك رواه صالح بن كيسان ومعمر بن راشد عن الزهري ورواه بن عيينة كما

16877 - حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي إملاء أنبأ حاجب بن أحمد ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا سفيان ح وأنبأ أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع قال قال الشافعي أنبأ بن عيينة ح وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني وشبل قالوا كنا عند رسول الله صلى الله عليه و سلم فسئل عن الأمة تزني بنحوه وقال في الثالثة أو الرابعة قال يعقوب معمر يقول عن زيد وأبي هريرة وبن عيينة يقول شبل بن معبد وهو وهم قال الشيخ رحمه الله أخرجه البخاري في الصحيح عن مالك بن إسماعيل عن بن عيينة دون ذكر شبل

16878 - وإنما حديث شبل كما أخبرنا محمد بن الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح وبن بكير قالا ثنا الليث حدثني عقيل عن بن شهاب أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن شبل بن خليد المزني عن مالك بن عبد الله الأوسي عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه قال للوليدة إذا زنت فاجلدوها ثم إذا زنت فاجلدوها ثم إذا زنت فاجلدوها ثم إذا زنت فبيعوها ولو بضفير والضفير الحبل كذا رواه يعقوب عنهما ورواه البخاري في التاريخ عن عبد الله عن الليث هكذا وعن بن بكير عن الليث فقال عن عبد الله بن مالك الأوسي وكذلك قاله الزبيدي وبن أخي بن شهاب عن الزهري ورواه يونس بن يزيد عن الزهري فقال شبل بن حامد قال البخاري خليد أشبه حامد لا يصح عندي قال وفي إحدى الروايتين عنه عبد الله بن مالك وقال في الأخرى مالك بن عبد الله وفي حديث عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد كفاية وقد ثبت ذلك من وجه آخر عن أبي هريرة

16879 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع قال قال الشافعي أنبأ سفيان عن أيوب بن موسى عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم إن عادت فزنت فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم إن عادت فزنت فتبين زناها فليبعها ولو بضفير من شعر يعني الحبل أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفيان

16880 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ولا يعيرها فإن عادت فليجلدها ولا يعيرها فإن عادت في الرابعة فليبعها ولو بحبل من شعر أو ضفير من شعر أخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبيد الله

16881 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا يحيى بن آدم ثنا إسرائيل عن السدي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن قال خطبنا علي رضي الله عنه فقال أيها الناس أيما عبد وأمة فجرا فأقيموا عليهما الحد وإن زنيا فاجلدوهما الحد ثم قال إن خادما لرسول الله صلى الله عليه و سلم ولدت من الزنا فبعثني لأجلدها فوجدتها حديثه عهد بنفاسها فخشيت أن أقتلها فقال أحسنت اتركها حتى تماثل رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم

16882 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا الحسن الزعفراني ثنا عفان ثنا أبو الأحوص ثنا عبد الأعلى بن عامر عن أبي جميلة عن علي رضي الله عنه قال أخبر النبي صلى الله عليه و سلم بأمة فجرت فقال أقم عليها الحد فانطلقت فوجدتها لم تجف من دمائها فرجعت فقال أفرغت فقلت وجدتها لم تجف من دمائها قال فإذا جفت من دمائها فأقم عليها الحد قال وقال رسول الله صلى الله عليه و سلم أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم

16883 - قال وحدثنا الحسن ثنا علي ثنا شريك عن عبد الأعلى وعبد الله بن أبي جميلة عن أبي جميلة عن علي رضي الله عنه قال ولدت أمة لبعض أزواج رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال النبي صلى الله عليه و سلم أقم عليها الحد فذكر نحوه وروينا فيما مضى عن الثوري عن عبد الأعلى

16884 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد بن علي أن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه و سلم حدت جارية لها زنت

16885 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء أنبأ سعيد عن ثمامة بن أنس أن أنس بن مالك كان إذا زنى مملوكه أمر بعض بنيه فأقام عليه الحد

16886 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا أبو الأزهر ثنا روح بن عبادة ثنا بن جريج أخبرني بن أبي مليكة عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه أنه حد جارية له زنت فقال للذي يجلدها أسفل رجليها خفف قال فقلنا أين قول الله عز و جل { ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله } قال أنا أقتلها والرواية عن عبد الله بن عمر في قطعه عبدا له سرق مذكورة في قطع الآبق إذا سرق قال الشافعي رحمه الله وكان الأنصار ومن بعدهم يحدون إماءهم

16887 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن جبير يقول إذا زنت الأمة لم تجلد الحد ما لم تزوج فسألت عبد الرحمن بن أبي ليلى فقال أدركت بقايا الأنصار وهم يضربون الوليدة من ولائدهم في مجالسهم إذا زنت قال الشافعي وبن مسعود رضي الله عنه يأمر به وأبو برزة رضي الله عنه يحد وليدته قال الشيخ رحمه الله قد مضت الرواية فيه عن بن مسعود

16888 - وأنبأني أبو عبد الله الحافظ إجازة أنبأ أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عباد بن العوام عن أشعث عن أبيه قال شهدت أبا برزة ضرب أمة له فجرت

16889 - قال وحدثنا أبو بكر عن سفيان عن أبي الزناد عن خارجة بن زيد عن زيد رضي الله عنه أنه حد جارية له

16890 - أخبرنا أبو الحسن الرفاء أنبأ عثمان بن محمد بن بشر ثنا إسماعيل القاضي ثنا بن أبي أويس ثنا بن أبي الزناد عن أبيه عن الفقهاء الذين ينتهي إلى قولهم من أهل المدينة كانوا يقولون لا ينبغي لأحد أن يقيم شيئا من الحدود دون السلطان إلا أن للرجل أن يقيم حد الزنا على عبدة وأمته

**باب ما جاء في حد الذميين**

ومن قال أن الإمام مخير في الحكم بينهم وإن حكم حكم بما أنزل الله عز و جل ومن قال عليه أن يحكم بينهم وليس له الخيار قال الشافعي رحمه الله قال الله عز و جل لنبيه صلى الله عليه و سلم في أهل الكتاب { فإن جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم } ففي هذه الآية بيان والله أعلم أن الله جعل لنبيه صلى الله عليه و سلم الخيار في الحكم بينهم أو يعرض عنهم وجعل عليه إن حكم أن يحكم بينهم بالقسط قال وسمعت من أرضي من أهل العلم يقول في قول الله عز و جل { وأن احكم بينهم بما أنزل الله } إن حكمت لا عزما أن تحكم

16891 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن مغيرة عن إبراهيم والشعبي قالا إذا ارتفع أهل الكتاب إلى حكام المسلمين إن شاء حكم بينهم وإن شاء أعرض عنهم فإن حكم حكم بما أنزل الله عز و جل

16892 - وأخبرنا أبو نصر أنبأ أبو منصور النضروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنبأ العوام عن إبراهيم التيمي في قوله فاحكم بينهم بالقسط قال بالرجم

16893 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن قال خلوا بين أهل الكتاب وبين حكامهم فإن ارتفعوا إليكم فأقيموا عليهم ما في كتابكم

16894 - أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين القطان ببغداد أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا أبو عوف عبد الرحمن بن مرزوق ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ح وأخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا يحيى بن أيوب ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير بن معاوية عن موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر أن اليهود جاؤوا إلى النبي صلى الله عليه و سلم برجل منهم وامرأة زنيا فقال كيف تعملون بمن زنى منكم قالوا نضربهما ونحممهما بأيدينا فقال ما تجدون في التوراة قالوا لا نجد فيها شيئا فقال عبد الله بن سلام كذبت في التوراة الرجم فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين فجاؤوا بالتوراة فوضع مدراسها الذي يدرسها كفه على آية الرجم فطفق يقرأ ما دون يده وما وراءها ولا يقرأ آية الرجم فضرب عبد الله بن سلام يده فقال ما هذا قال هي آية الرجم فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه و سلم فرجما قريبا من حيث توضع الجنائز قال عبد الله فرأيت صاحبها يحني عليها يقيها الحجارة رواه مسلم في الصحيح عن أحمد بن يونس عن زهير وأخرجه البخاري من وجه آخر عن موسى بن عقبة

16895 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب قال مر على النبي صلى الله عليه و سلم بيهودي محمم مجذوم فدعاهم فقال لهم هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم قالوا نعم فدعا رجلا من علمائهم فقال أنشدك الله الذي أنزل التوراة على موسى هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم فقال اللهم لا ولولا إنك نشدتني بهذا لم أخبرك نجد حد الزاني في كتابنا الرجم ولكنه كثر في أشرافنا فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والضعيف فاجتمعنا على التحميم والجلد مكان الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم اللهم إني أول من أحيا أمرا إذ أماتوه فأمر به فرجم فأنزل الله عز و جل { يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر } إلى قوله { يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه } يقولون ائتوا محمدا فإن أفتاكم بالتحميم والجلد فخذوه وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا إلى قوله { ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون } قال في اليهود إلى قوله { ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون } قال في اليهود قال قوله { ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون } قال في الكفار كلها رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى عن أبي معاوية

16896 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق قال حدثني الزهري قال سمعت رجلا من مزينة يحدث سعيد بن المسيب أن أبا هريرة حدثهم أن أحبار يهود اجتمعوا في بيت المدراس حين قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم المدينة وقد زنى منهم رجل بعد إحصانه بامرأة من اليهود قد أحصنت فقال انطلقوا بهذا الرجل وبهذه المرأة إلى محمد فسلوه كيف الحكم فيهما وولوه الحكم عليهما فإن عمل بعملكم فيهما من التجبية وهو الجلد بحبل من ليف مطلي بقار ثم يسود وجوههما ثم يحملان على حمارين ويحول وجوههما من قبل إلى دبر الحمار فاتبعوه وصدقوه فإنما هو ملك وإن هو حكم فيهما بالرجم فاحذروا على ما في أيديكم أن يسلبكموه فأتوه فقالوا يا محمد هذا الرجل قد زنى بعد إحصانه بامرأة قد أحصنت فاحكم فيهما فقد ولييناك الحكم فيهما فمشى رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى أتى أحبارهم في بيت المدراس فقال يا معشر يهود أخرجوا إلي أعلمكم فأخرجوا إليه عبد الله بن صوريا الأعور وقد روى بعض بني قريظة أنهم أخرجوا إليه يومئذ مع بن صوريا أبا ياسر بن أخطب ووهب بن يهوذا فقالوا هؤلاء علماؤنا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه و سلم حين خطل أمرهم إلى أن قالوا لابن صوريا هذا أعلم من بقي بالتوراة فخلا به رسول الله صلى الله عليه و سلم وكان غلاما شابا من أحدثهم سنا فألظ به المسألة رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول له يا بن صوريا أنشدك الله وأذكرك أيامه عند بني إسرائيل هل تعلم أن الله حكم فيمن زنى بعد إحصانه بالرجم في التوراة فقال اللهم نعم إما والله يا أبا القاسم إنهم ليعرفون أنك نبي مرسل ولكنهم يحسدونك فخرج رسول الله صلى الله عليه و سلم فأمر بهما فرجما عند باب مسجده في بني غنم بن مالك بن النجار ثم كفر بعد ذلك بن صوريا فأنزل الله عز و جل { يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر } إلى قوله { سماعون لقوم آخرين لم يأتوك } يعني الذين لم يأتوه وبعثوا وتخلفوا وأمروهم بما أمروهم به من تحريف الحكم عن مواضعه قال { يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه للتجبية وإن لم تؤتوه } أي الرجم { فاحذروا } إلى آخر القصة

16897 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصبغ الحراني حدثني محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن الزهري قال سمعت رجلا من مزينة يحدث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال زنى رجل وامرأة من اليهود وقد أحصنا حين قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم المدينة وقد كان الرجم مكتوبا عليهم في التوراة فتركوه وأخذوا بالتجبية يضرب مائة بحبل مطلي بقار يحمل على حمار ووجهه مما يلي دبر الحمار فاجتمع أحبار من أحبارهم فبعثوا قوما آخرين إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالوا سلوه عن حد الزاني قال وساق الحديث قال فيه قال ولم يكونوا من أهل دينه فيحكم بينهم فخير في ذلك قوله { فإن جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم }

16898 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع قال قال الشافعي قال وكيع عن سفيان الثوري عن سماك عن قابوس بن مخارق أن محمد بن أبي بكر كتب إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه يسأله عن مسلم زنى بنصرانية فكتب إليه أن أقم الحد على المسلم وأدفع النصرانية إلى أهل دينها قال الشافعي فإن كان هذا ثابتا عندك فهو يدلك على أن الإمام مخير في أن يحكم بينهم أو يترك الحكم عليهم فعورض بحديث بجالة

16899 - وهو ما أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عمرو سمع بجالة يقول كنت كاتبا لجزي بن معاوية عم الأحنف بن قيس فأتانا كتاب عمر رضي الله عنه قبل موته بسنة اقتلوا كل ساحر وساحرة وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس وانهوهم عن الزمزمة فقتلنا ثلاثة سواحر وجعلنا نفرق بين المرأة وحريمها في كتاب الله عز و جل وصنع طعاما كثيرا وعرض السيف على فخذه ودعا المجوس فألقوا وقر بغل أو بغلين من فضة فأكلوا بغير زمزمة ولم يكن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه و سلم أخذها من مجوس هجر

16900 - أخبرنا أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الربيع قال قال الشافعي فقلت له بجالة رجل مجهول وليس بالمشهور ولسنا نحتج برواية مجهول ولا نعرف أن جزي بن معاوية كان عاملا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ثم ساق الكلام عليه إلى أن قال ولا نعلم أحدا من أهل العلم روى عن رسول الله صلى الله عليه و سلم الحكم بينهم إلا في الموادعين اللذين رجما ولا نعلم عن أحد من أصحابه بعده إلا ما روى بجالة بما يوافق حكم الإسلام وسماك بن حرب عن علي رضي الله عنه مما يوافق قولنا في أنه ليس للإمام أن يحكم إلا أن يشاء وهاتان الروايتان وإن لم تخالفنا غير معروفتين عندنا ونحن نرجو أن لا نكون ممن تدعوه الحجة على من خالفه إلى قبول خبر من لا يثبت خبره بمعرفته عنده كذا قال الشافعي رحمه الله في كتاب الحدود ونص في كتاب الجزية على أن ليس للإمام الخيار في أحد من المعاهدين الذين يجري عليهم الحكم إذا جاؤوه في حد الله وعليه أن يقيمه واحتج بقول الله عز و جل حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون قال فكان الصغار والله أعلم أن يجري عليهم حكم الإسلام وذكر في هذا الكتاب حديث بجالة في الجزية وقال حديث بجالة متصل ثابت لأنه أدرك عمر رضي الله عنه وكان رجلا في زمانه كاتبا لعماله وكأن الشافعي رحمه الله لم يقف على حال بجالة بن عبد ويقال بن عبدة حين صنف كتاب الحدود ثم وقف عليه حين صنف كتاب الجزية إن كان صنفه بعده وحديث بجالة أحد ما اختلف فيه البخاري ومسلم فتركه مسلم وأخرجه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله المديني عن سفيان بن عيينة وحديث علي رضي الله عنه مرسل وقابوس بن مخارق غير محتج به والله أعلم قال الشافعي رحمه الله في القديم في كتاب القضاء وقد زعم بعض المحدثين عن عوف الأعرابي عن الحسن

16901 - وإنما أعني ما أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا إسحاق الأزرق عن عوف الأعرابي قال كتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطأة أما بعد فسل الحسن بن أبي الحسن ما منع من قبلنا من الأئمة أن يحولوا بين المجوس وبين ما يجمعون من النساء اللاتي لا يجمعهن أحد من أهل الملل غيرهم قال فسأل عدي الحسن فأخبره أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قد قبل من مجوس أهل البحرين الجزية وأقرهم على مجوسيتهم وعامل رسول الله صلى الله عليه و سلم على البحرين العلاء بن الحضرمي وأقرهم أبو بكر رضي الله عنه بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم وأقرهم عمر بعد أبي بكر رضي الله عنهما وأقرهم عثمان رضي الله عنه قال الشيخ رحمه الله وهذا الأثر إنما يدل على أنهم يتركون وأمرهم فيما بينهما ما لم يتحاكموا إلينا فإذا ترافعوا إلينا في حكم حكمنا بينهم بما أنزل الله عز و جل وقد روي عن بن عباس رضي الله عنه ما دل على أن آية التخيير في الحكم صارت منسوخة

16902 - حدثنا الإمام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان الصعلوكي إملاء وأبو عبد الله الحافظ وغيره قالوا أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا سعيد بن سليمان ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد عن بن عباس قال آيتان نسختا من هذه السورة يعني المائدة آية القلائد وقوله { فاحكم بينهم أو أعرض عنهم } قال فكان رسول الله صلى الله عليه و سلم مخيرا إن شاء حكم بينهم وإن شاء أعرض عنهم فردهم إلى حكامهم قال ثم نزلت { وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم } قال فأمر النبي صلى الله عليه و سلم أن يحكم بينهم بما في كتابنا ورواه أيضا عطية العوفي عن بن عباس في الحكم وهو قول عكرمة

16903 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو حذيفة عن سفيان عن السدي عن عكرمة { فإن جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم } قال نسختها هذه الآية { وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم }

**باب الحكم بينهم إذا حكم بما أنزل الله على نبيه محمد صلى الله عليه و سلم دون ما في كتبهم بدليل الآيات التي كتبناها**

16904 - وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ إبراهيم بن سعد عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن بن عباس أنه قال كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي أنزل الله على نبيه صلى الله عليه و سلم أحدث الأخبار تقرءونه محضا لم يشب ألم يخبركم الله في كتابه أنهم حرفوا كتاب الله وبدلوا وكتبوا كتابا بأيديهم فقالوا { هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا } لا ينهاكم العلم الذي جاءكم عن مسألتهم والله ما رأينا رجلا منهم قط يسألكم عما أنزل الله إليكم رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن إسماعيل عن إبراهيم بن سعد

**جماع أبواب القذف**

**باب ما جاء في تحريم القذف قال الله جل ثناؤه إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم**

16905 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن أحمد بن حمدان النيسابوري ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي ثنا سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف الغافلات المؤمنات وفي رواية غيره وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات رواه البخاري في الصحيح عن عبد العزيز الأويسي وأخرجه مسلم من وجه آخر عن سليمان بن بلال

16906 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق إملاء أنبأ أبو المثنى ومحمد بن عيسى بن السكن وهشام بن علي قالوا ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ثنا داود بن قيس عن أبي سعيد مولى عامر بن كريز عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تناجشوا ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله إخوانا المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ههنا يشير إلى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وما له وعرضه رواه مسلم في الصحيح عن القعنبي

**باب ما جاء في تحريم قذف المملوكين وإن لم يوجب الحد الكامل في حكم الدنيا**

16907 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ فضيل بن غزوان ح وأخبرنا أبو عمرو الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أنبأ أبو يعلى أنبأ أبو خيثمة ثنا إسحاق بن يوسف عن فضيل بن غزوان عن بن أبي نعم عن أبي هريرة سمعت نبي التوبة أبا القاسم صلى الله عليه و سلم يقول أيما رجل قذف مملوكه وهو بريء مما قال أقيم عليه الحد يوم القيامة إلا أن يكون كما قال له لفظ حديث إسحاق رواه مسلم في الصحيح عن أبي خيثمة وأخرجه البخاري من وجه آخر عن فضيل

**باب ما جاء في حد قذف المحصنات قال الله جل ثناؤه { والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون }**

16908 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لما تلا رسول الله صلى الله عليه و سلم القصة التي نزل بها عذري على الناس نزل رسول الله صلى الله عليه و سلم فأمر برجلين وامرأة ممن كان باء بالفاحشة في عائشة فجلدوا الحد قال وكان رماها عبد الله بن أبي مسطح بن أثاثة وحسان بن ثابت وحمنة بنت جحش أخت زينب بنت جحش رموها بصفوان بن المعطل السلمي وكذلك رواه محمد بن أبي عدي عن محمد بن إسحاق

16909 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا النفيلي ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق بهذا الحديث لم يذكر عائشة قال فأمر برجلين وامرأة ممن تكلم بالفاحشة فضربوا حدهم حسان بن ثابت ومسطح بن أثاثة قال أبو داود قال النفيلي ويقولون المرأة حمنة بنت جحش

16910 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ علي بن الفضل بن محمد بن عقيل ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا فليح بن سليمان قال وسمعت ناسا من أهل العلم يقولون إن أصحاب الإفك جلدوا الحد ولا نعلم ذلك فشا

16911 - وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا علي بن المديني ثنا هشام بن يوسف ثنا القاسم بن أخي خلاد عن خلاد بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب أنه سمع بن عباس يقول بينا رسول الله صلى الله عليه و سلم يخطب الناس أتاه رجل من بني ليث بن بكر فذكر الحديث في إقراره بالزنا بامرأة وإنكارها وجلده مائة ولم يكن تزوج قال فقال النبي صلى الله عليه و سلم من شهودك إنك خبثت بها فإنه تنكر فإن كان لك شهداء جلدتها وإلا جلدتك حد الفرية فقال يا رسول الله والله مالي شهداء فأمر به فجلد حد الفرية ثمانين

16912 - أخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي ثنا بن قتيبة ثنا هشام بن عمار ثنا مسلم بن خالد الزنجي ثنا عباد بن إسحاق عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال إنه زنى بفلانة امرأة سماها فبعث النبي صلى الله عليه و سلم إليها فأنكرت فرجمه وتركها

16913 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن سلمة بن المجنون الحنفي قال قلت لرجل يا فاعل بأمه فقدمني إلى أبي هريرة فضربني الحد قال يعقوب سلمة يكنى بأبي عيثمة من بني شيبان وقال شعبة عن أبي ميمونة قال قدمت المدينة

16914 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول سمعت العباس بن محمد يقول ثنا عثمان بن عمر بن فارس أنبأ شعبة عن أبي ميمونة قال قدمت المدينة فنزلت عن راحلتي فعقلتها فدخلت المسجد فجاء رجل فحل عقالها فقلت له يا فاعل بأمه قال فقدمني إلى أبي هريرة فضربني ثمانين سوطا قال فأنشأت أقول ألا لو تروني يوم أضرب قائما ثمانين سوطا إنني لصبور قال يعقوب وقال شريك عن سلمة بن المجنون وقال الفريابي عن سفيان عن شيخ من بني شيبان يقال له أبو عيثمة قال فرفعني إلى أبي هريرة بالبحرين

16915 - أخبرنا أبو الحسن الرفاء أنبأ عثمان بن محمد بن بشر ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا بن أبي أويس ثنا بن أبي الزناد عن أبيه عن الفقهاء من أهل المدينة كانوا يقولون من قال للرجل يا لوطي جلد الحد

**باب العبد يقذف حرا**

16916 - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل ثنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدي ثنا بن بكير ثنا مالك عن بن أبي الزناد أنه قال جلد عمر بن عبد العزيز رحمه الله عبدا في فرية ثمانين قال أبو

الزناد فسألت عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ذلك فقال أدركت عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان رضي الله عنهما والخلفاء هلم جرا ما رأيت أحدا جلد عبدا في فرية أكثر من أربعين

16917 - ورواه الثوري عن عبد الله بن ذكوان أبي الزناد حدثني عبد الله بن عامر بن ربيعة قال لقد أدركت أبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم ومن بعدهم من الخلفاء فلم أرهم يضربون المملوك في القذف إلا أربعين أخبرناه أبو بكر الأردستاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان فذكره وعن سفيان ثنا جعفر عن أبيه أن عليا رضي الله عنه كان لا يضرب المملوك إذا قذف حرا إلا أربعين

**باب من قال لا حد إلا في القذف الصريح**

16918 - استدلالا بما أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا بن أبي أويس ح قال وحدثنا الأسفاطي ثنا إسماعيل هو بن أبي أويس عن مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم جاءه أعرابي فقال إن امرأتي ولدت غلاما أسود قال هل لك من إبل قال نعم قال ما ألوانها قال حمر قال هل فيها أورق قال نعم قال مم ذاك قال ذاك عرق نزعه قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فلعل ابنك نزعه عرق لفظ حديث الأسفاطي رواه البخاري في الصحيح عن إسماعيل بن أبي أويس

16919 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق إملاء أنبأ بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الزهري أخبرني سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال جاء أعرابي من بني فزارة إلى نبي الله صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله إن امرأتي ولدت غلاما أسود فقال النبي صلى الله عليه و سلم فهل لك من إبل فقال نعم قال ما ألوانها قال حمر فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم فهل فيها من أورق قال إن فيها لورقا قال فإني أتاها ذلك قال لعله عرق نزعها قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ولعل عرقا نزعه رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وجماعة عن سفيان وسائر طرقه قد مضت في كتاب اللعان

16920 - أخبرنا أبو عمرو الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا هارون بن معروف ثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ألا تعجبون كيف يصرف الله عني لعن قريش وشتمهم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وأنا محمد رواه البخاري في الصحيح عن علي عن سفيان

16921 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني رحمه الله أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن قال قال عبد الله بن مسعود لا جلد إلا في اثنتين أن يقذف محصنة أو ينفي رجلا من أبيه

16922 - وأخبرنا عبد الله أنبأ أبو سعيد ثنا سعدان ثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال ما كنا نرى الجلد إلا في القذف البين والنفي البين

**باب من حد في التعريض**

16923 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة والفقيه أبو الحسن بن أبي المعروف قالا أنبأ أبو عمرو بن نجيد السلمي أنبأ أبو مسلم ثنا أبو عاصم عن بن أبي ذئب عن بن شهاب عن سالم عن بن عمر أن عمر رضي الله عنه كان يضرب في التعريض الحد

16924 - وأخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن أبي الرجال عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن أن رجلين استبا في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال أحدهما للآخر ما أبي بزان ولا أمي بزانية فاستشار في ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال قائل مدح أباه وأمه وقال آخرون كان لأبيه وأمه مدح سوى هذا نرى أن تجلده الحد فجلده عمر بن الخطاب رضي الله عنه الحد ثمانين

**باب ما جاء في الشتم دون القذف**

16925 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك ثنا إبراهيم بن إسماعيل الأشهلي ثنا داود بن الحصين عن عكرمة عن بن عباس قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا قال الرجل للرجل يا مخنث فاجلدوه عشرين وإذا قال الرجل للرجل يا يهودي فاجلدوه عشرين تفرد به إبراهيم الأشهلي وليس بالقوي وهو إن صح محمول على التعزير

16926 - وقد أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن أصحابه عن علي رضي الله عنه في الرجل يقول للرجل يا خبيث يا فاسق قال ليس عليه حد معلوم يعزر الوالي بما رأى

16927 - وأخبرنا أبو عمرو الأديب أنبأ أبو أحمد بن الغطريف أنبأ أبو يعلى ثنا عبيد الله القواريري ثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن شيخ من أهل الكوفة قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول إنكم سألتموني عن الرجل يقول للرجل يا كافر يا فاسق يا حمار وليس فيه حد وإنما فيه عقوبة من السلطان فلا تعودوا فتقولوا

16928 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن عوف الأعرابي عن أبي رجاء العطاردي قال كان عمر وعثمان رضي الله عنهما يعاقبان على الهجاء

16929 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر الشافعي ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل ثنا يحيى بن أبي قتيلة ثنا عبد العزيز بن محمد حدثني عبد الواحد بن أبي عون عن بن شهاب عن القاسم بن محمد وعن عبيد الله بن عبد الله حدثاه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يجلد من يفتري على نساء أهل الملة وهذا منقطع وهو محمول إن ثبت على التعزير والله أعلم

**باب من رمى رجلا بالزنا بامرأته**

16930 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن أبي المعروف ثنا أبو سهل أحمد بن محمد بن جمان الرازي ثنا محمد بن أيوب أنبأ مسدد ثنا حفص عن أشعث عن الحسن أن رجلا قال لرجل ما تأتي امرأتك إلا زنا أو حراما فرفع ذلك إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال قذفني فقال قذفك بأمر يحل لك هذا منقطع

## كتاب السرقة

### جماع أبواب القطع في السرقة

قال الله عز و جل والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم

16931 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى البزاز ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا أبو معاوية ح وأخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده لفظ حديث الزعفراني رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي معاوية ورواه البخاري عن عمر بن حفص عن أبيه عن الأعمش وزاد فيه قال الأعمش كانوا يرون أنه بيضة الحديد والحبل كانوا يرون أن منها ما يسوى دراهم

16932 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا سعيد بن سليمان أنبأ الليث بن سعد عن بن شهاب عن عروة عن عائشة أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالوا ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه و سلم فكلمه أسامة فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم أتشفع في حد من حدود الله ثم قام فاختطب فقال أيها الناس إنما هلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن سليمان ورواه مسلم عن قتيبة وبن رمح عن الليث

### باب ما يجب فيه القطع

16933 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا محمد بن عمرو الحرشي أخبرنا القعنبي ثنا إبراهيم بن سعد عن بن شهاب عن عمرة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي

16934 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبأ أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه قال قرئ على أبي على الحسن بن مكرم البصري ببغداد ثنا يزيد بن هارون أنبأ سليمان بن كثير وإبراهيم بن سعد قالا ثنا الزهري عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال القطع في ربع دينار فصاعدا

16935 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم فذكره بمثله رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون قال البخاري تابعه معمر عن الزهري

16936 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف إملاء أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبأ أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عمرة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعدا

16937 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان الرملي ثنا سفيان ح وأنبأ أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ بن عيينة عن بن شهاب عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال القطع في ربع دينار فصاعدا لفظ حديث الشافعي وفي رواية الرملي كان يقطع في ربع دينار فصاعدا رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن سفيان

16938 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ إسماعيل بن أحمد أنبأ محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرملة ح وأنبأ أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا بن السرح قالا أنبأ بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب عن عروة وعمرة

عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه و سلم قال تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعدا لفظ حديث بن السرح وفي رواية حرملة قال عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه و سلم عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعدا رواه البخاري في الصحيح عن بن أبي أويس عن بن وهب ورواه مسلم عن أبي الطاهر بن السرح وحرملة

16939 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن أحمد المقرئ أنبأ عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن ثنا بشر بن الحكم ثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن أبي بكر بن محمد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول لا تقطع يد سارق إلا في ربع دينار فصاعدا رواه مسلم في الصحيح عن بشر بن الحكم

16940 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقي ثنا أحمد بن خالد ثنا محمد بن إسحاق عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال أتيت بنبطي قد سرق فبعثت إلى عمرة بنت عبد الرحمن أي بني إن لم يكن بلغ ربع دينار فلا تقطعه فإن عائشة رضي الله عنها حدثتني أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول لا يقطع في دون ربع دينار قال فنظر فإذا سرقته بلغت درهمين قال فضربته وغرمته وخليت سبيله

16941 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر ثنا محمد بن راشد عن يحيى بن يحيى الغساني قال قدمت المدينة فلقيت أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وهو عامل على المدينة فقال أتيت بسارق من أهل بلادكم حوراني قد سرق سرقة يسيرة قال فأرسلت إلى خالتي عمرة بنت عبد الرحمن أن لا تعجل في أمر هذا الرجل حتى آتيك فأخبرك ما سمعت من عائشة رضي الله عنها في أمر السارق قال فأتتني فأخبرتني أنها سمعت عائشة رضي الله عنها تقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اقطعوا في ربع دينار ولا تقطعوا فيما هو أدنى من ذلك وكان ربع دينار يومئذ ثلاثة دراهم والدينار اثنا عشر درهما قال وكانت سرقته دون الربع دينار فلم أقطعه ورواه سليمان بن يسار ومحمد بن عبد الرحمن بن زرارة الأنصاري عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم من قوله نحو رواية الجماعة عن الزهري عن عمرة

16942 - أخبرنا أبو عمرو البسطامي أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبدة وحميد بن عبد الرحمن ح قال وأنبأ أبو بكر أخبرني الحسن بن سفيان ثنا بن نمير ثنا حميد بن عبد الرحمن عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت لم يقطع سارق في عهد النبي صلى الله عليه و سلم في أقل من ثمن المجن حجفة أو ترس وكلاهما ذو ثمن لفظ حديث بن نمير رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن عثمان بن أبي شيبة ورواه مسلم أيضا عن محمد بن عبد الله بن نمير وكذلك رواه عبد الله بن المبارك وأبو أسامة في آخرين عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة موصولا وأرسله جماعة آخرون

16943 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ علي بن عيسى بن إبراهيم ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا يوسف بن موسى ثنا جرير ووكيع وبن إدريس عن هشام بن عروة عن أبيه أن يد السارق لم تقطع في عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم في أدنى من ثمن حجفة أو ترس وكل واحد منهما ذو ثمن وأن يد السارق لم تقطع في عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم في الشيء التافه والذي عندي أن القدر الذي رواه من وصله من قول عائشة وكل من رواه موصولا حفاظ أثبات وهذا الكلام الأخير من قول عروة فقد رواه عبدة بن سليمان وميز كلام عروة من كلام عائشة رضي الله عنها

16944 - أخبرنا أبو عمرو الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الحسن هو بن سفيان والقاسم هو بن زكريا قالا ثنا هارون بن إسحاق ثنا عبدة عن هشام أن رجلا سرق قدحا فأتى به عمر بن عبد العزيز فقال هشام فقال أبي إن اليد لا تقطع بالشيء التافه ثم قال حدثتني عائشة رضي الله عنها أنه لم تكن يد تقطع على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم في أدنى من ثمن مجن حجفة أو ترس

**باب اختلاف الناقلين في ثمن المجن وما يصح منه وما لا يصح**

16945 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا جعفر بن محمد ومحمد بن عمر وموسى بن محمد وإبراهيم بن علي قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قطع سارقا في مجن قيمته ثلاثة دراهم رواه البخاري في الصحيح عن بن أبي أويس عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى

16946 - وأخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبأ أبو حامد بن الشرقي ثنا عبد الرحمن بن بشر وأبو الأزهر قالا ثنا عبد الرزاق أنبأ بن جريج أخبرني إسماعيل بن أمية أن نافعا حدثه أن بن عمر حدثهم أن النبي صلى الله عليه و سلم قطع يد رجل سرق ترسا من صفة النساء ثمنه ثلاثة دراهم رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق

16947 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا علي بن عبد العزيز ح وأنبأ أبو عبد الله الحافظ حدثني بكير بن أحمد الحداد بمكة ثنا بشر بن موسى قالا ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن أيوب وإسماعيل بن أمية وعبيد الله وموسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه و سلم قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي عن أبي نعيم وأخرجه البخاري من وجه آخر عن عبيد الله بن عمر وموسى بن عقبة

16948 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن إسماعيل ثنا عبيد الله بن سعد ثنا عمي ثنا أبي عن بن إسحاق حدثني يزيد بن أبي حبيب أن بكير بن عبد الله الأشج حدثه أن سليمان بن يسار حدثه أن عمرة بنت عبد الرحمن حدثته أنها سمعت عائشة رضي الله عنها تقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يقطع السارق فيما دون ثمن المجن فقيل لعائشة رضي الله عنها ما ثمن المجن قالت ربع دينار

16949 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو الحسن المصري ثنا محمد بن عمرو ثنا عبد الغفار بن داود ثنا بن لهيعة ثنا أبو النضر عن عمرة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا تقطع يد السارق إلا في ثمن المجن فما فوقه قالت عمرة بنت عبد الرحمن فقلت لعائشة رضي الله عنها ما ثمن المجن يومئذ قالت ربع دينار وحديث عائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم القطع في ربع دينار وحديث بن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم قال الشافعي هذان متفقان لأن ثلاثة دراهم في زمان النبي صلى الله عليه و سلم ربع دينار وذلك أن الصرف على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم اثنا عشر درهما بدينار وكان كذلك بعده وفرض عمر الدية اثني عشر ألف درهم على أهل الورق وعلى أهل الذهب ألف دينار وقالت عائشة وأبو هريرة وبن عباس في الدية اثنا عشر ألف درهم واحتج في ذلك أيضا بحديث عثمان في الأترجة وذلك يرد وحديث أبي بكر بن حزم عن عمرة عن عائشة دليل على ذلك والله أعلم

16950 - فأما الحديث الذي أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا أحمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن إسحاق عن أيوب بن موسى عن عطاء عن بن عباس قال كان ثمن المجن في عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم يقوم عشرة دراهم فكذا رواه محمد بن إسحاق بن يسار وقد خالفه الحكم بن عتبة فرواه عن عطاء ومجاهد عن أيمن الحبشي

16951 - أخبرناه أبو بكر بن الحارث الفقيه الأصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا بن رستة ثنا أبو كامل ثنا أبو عوانة عن منصور عن الحكم عن عطاء ومجاهد عن أيمن قال كان يقال لا يقطع السارق إلا في ثمن المجن وأكثر قال وكان ثمن المجن يومئذ دينار قال البخاري تابعه شيبان عن منصور قال الشيخ رحمه الله وكذلك رواه سفيان الثوري عن منصور عن الحكم عن مجاهد عن أيمن قال لم تقطع اليد في زمان رسول الله صلى الله عليه و سلم إلا في مجن وقيمته يومئذ دينار قال البخاري أيمن الحبشي من أهل مكة مولى بن أبي عمرة المكي سمع عائشة روى عنه ابنه عبد الواحد بن ايمن قال الشيخ رحمه الله وروايته عن النبي صلى الله عليه و سلم منقطعة ورواه شريك بن عبد الله القاضي عن منصور فخلط في إسناده فروى عنه عن

منصور عن مجاهد وعطاء عن أيمن بن أم أيمن رفعه وروى عنه عن منصور عنهما عن أم أيمن وروى عنه عن منصور عن عطاء عن أيمن بن أم أيمن عن أم أيمن وهذا من خطأ شريك أو من روى عنه وقد أجاب عنه الشافعي بما

16952 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رضي الله عنه قلت لبعض الناس هذه سنة رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يقطع في ربع دينار فصاعدا فكيف قلت لا تقطع اليد إلا في عشرة دراهم فصاعدا وما حجتك في ذلك قال قد روينا عن شريك عن منصور عن مجاهد عن أيمن عن النبي صلى الله عليه و سلم شبيها بقولنا قلت أتعرف أيمن إنما أيمن الذي روى عنه عطاء فرجل حدث لعله أصغر من عطاء وروى عنه عطاء حديثا عن تبيع بن امرأة كعب عن كعب فهذا منقطع والحديث المنقطع لا يكون حجة قال فقد روى شريك بن عبد الله عن مجاهد عن أيمن بن أم أيمن أخي أسامة لأمه قلت لا علم لك بأصحابنا أيمن أخو أسامة قتل مع رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم حنين قبل يولد مجاهد ولم يبق بعد النبي صلى الله عليه و سلم فيحدث عنه قال الشيخ رحمه الله والذي أشار إليه الشافعي رضي الله عنه من رواية عطاء عن أيمن غير هذا الحديث

16953 - فهو ما أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق عن عبد الملك عن عطاء عن أيمن مولى بن الزبير عن تبيع عن كعب قال من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى العشاء الآخرة وصلى بعدها أربع ركعات فأتم ركوعهن وسجودهن وتعلم ما يقترئ فيهن كن له بمنزلة ليلة القدر وقد أشار إليه البخاري في التاريخ واستدل هو وغيره بذلك على أن حديثه في ثمن المجن منقطع

16954 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان أنبأ أبو يعلى ثنا بن نمير ثنا أبي عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال كان ثمن المجن على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم عشرة دراهم

16955 - فقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبأ الربيع قال قال الشافعي رضي الله عنه هذا رأي من عبد الله بن عمرو في رواية عمرو بن شعيب والمجان قديما وحديثا سلع يكون ثمن عشرة ومائة ودرهمين فإذا قطع رسول الله صلى الله عليه و سلم في ربع دينار قطع في أكثر منه وأنت تزعم أن عمرو بن شعيب ليس ممن تقبل روايته وتترك علينا سننا رواها توافق أقاويلنا وتقول غلط فكيف ترد روايته مرة ثم تحتج به على أهل الحفظ والصدق مع أنه لم يرو شيئا يخالف قولنا

16956 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا يعقوب بن إسحاق ومحمد بن حيان قالا ثنا سهل ثنا وهيب عن أبي واقد عن عامر بن سعد عن أبيه أن النبي صلى الله عليه و سلم قطع في مجن ثمنه خمسة دراهم

**باب ما جاء عن الصحابة رضي الله عنهم فيما يجب به القطع**

16957 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه ثنا أبو الفضل عبدوس بن الحسين ثنا أبو حاتم الرازي ثنا الأنصاري حدثني حميد الطويل قال سأل قتادة أنس بن مالك فقال يا أبا حمزة أيقطع السارق في أقل من دينار قال قد قطع أبو بكر رضي الله عنه في شيء لا يسرني أنه لي بثلاثة دراهم

16958 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي رضي الله عنه أنبأ بن عيينة عن حميد الطويل قال سمعت قتادة يسأل أنس بن مالك عن القطع فقال حضرت أبا بكر الصديق رضي الله عنه قطع سارقا في شيء ما يسوي ثلاثة دراهم وما يسرني أنه لي بثلاثة دراهم

16959 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الصفار ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني عمرو بن محمد ثنا أبو أحمد الزبيري عن سفيان عن شعبة عن قتادة عن أنس قال قطع أبو بكر رضي الله عنه في خمسة دراهم

16960 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا شعبة عن قتادة عن أنس أن رجلا سرق مجنا على عهد النبي صلى الله عليه و سلم أو أبي بكر أو عمر فقوم خمسة دراهم فقطعه

16961 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا عبد الله بن عمر مشكدانه ثنا عبيدة بن الأسود عن سعيد عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه و سلم قطع في مجن ثمن خمسة دراهم وأن أبا بكر رضي الله عنه قطع في مجن ثمنه خمسة دراهم كذا قال والمحفوظ من حديث سعيد بن أبي عروبة

16962 - كما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء أنبأ سعيد وهو بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك أن أبا بكر رضي الله عنه قطع في مجن ثمنه خمسة دراهم أو أربعة دراهم شك سعيد

16963 - وأخبرنا أبو الخير جامع بن أحمد الوكيل أنبأ أبو طاهر محمد آباذي ثنا عثمان بن سعيد ثنا موسى بن إسماعيل ثنا أبو هلال ح وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا أبو يعلى وإبراهيم بن محمد قالا ثنا شيبان ثنا أبو هلال عن قتادة عن أنس قال قطع رسول الله صلى الله عليه و سلم وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما في مجن قلت كم كان يساوي قال خمسة دراهم لفظ حديث شيبان وفي رواية موسى قال أبو هلال حفظي أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قطع يد سارق في مجن قال قلنا يا أبا حمزة كم كان يسوى ذاك المجن قال خمسة دراهم

16964 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا أبو هلال عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه و سلم قطع في مجن خمسة دراهم أو أربعة دراهم فلقيت سعيد بن أبي عروبة فقال هو عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه فلقيت هشام بن أبي عبد الله فقال هو عن النبي صلى الله عليه و سلم وإلا فهو عن أبي بكر فكأنه شك فيه والصحيح أنه عن أبي بكر رضي الله عنه

16965 - أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن أن سارقا سرق أترجة في عهد عثمان رضي الله عنه فأمر بها عثمان فقومت ثلاثة دراهم من صرف اثني عشر درهما بدينار فقطع يده قال مالك وهي الأترنجة التي يأكلها الناس

16966 - وأخبرنا أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أخبرني غير واحد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال القطع في ربع دينار فصاعدا

16967 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر أنبأ أبو خليفة ثنا القعنبي ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا رضي الله عنه قطع يد سارق في بيضة من حديد ثمن ربع دينار

16968 - وأما الأثر الذي أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن عطية بن عبد الرحمن الثقفي قال أخبرني القاسم بن عبد الرحمن قال أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بسارق قد سرق ثوبا قال فقال لعثمان رضي الله عنه قومه فقومه ثمانية دراهم فلم يقطعه

16969 - أخبرنا الشيخ أبو الفتح الشريف أنبأ عبد الرحمن بن أبي شريح ثنا أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد أنبأ المسعودي عن القاسم قال قال عبد الله بن مسعود لا تقطع اليد إلا في الدينار أو العشرة دراهم فكلاهما منقطع

16970 - وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قال بعض الناس قد روينا قولنا عن علي رضي الله عنه قال الشافعي قلت رواه الزعافري عن الشعبي عن علي رضي الله عنه وقد أخبرنا أصحاب جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا رضي الله عنه قال القطع في ربع دينار فصاعدا وحديث جعفر عن علي

أولى أن يثبت من حديث الزعافري قال فقد روينا عن بن مسعود رضي الله عنه أنه قال لا تقطع اليد إلا في عشرة دراهم قلنا فقد روى الثوري عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي عن بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قطع سارقا في خمسة دراهم وهذا أقرب أن يكون صحيحا عن عبد الله من حديث المسعودي عن القاسم عن عبد الله قال فكيف لم تأخذوا بهذا قلنا هذا حديث لا يخالف حديثنا إذا قطع في ثلاثة دراهم قطع في خمسة أو أكثر قال فقد روينا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه لم يقطع في ثمانية دراهم قال الشافعي روايته عن عمر رضي الله عنه غير صحيحة وقد روى معمر عن عطاء الخرساني عن عمر رضي الله عنه القطع في ربع دينار فصاعدا فلم نر أن نحتج به لأنه ليس بثابت وليس لأحد مع رسول الله صلى الله عليه و سلم حجة وعلى المسلمين اتباع أمره قال الشافعي رضي الله عنه فلا إلى حديث صحيح ذهب من خالفنا ولا إلى ما ذهب إليه من ترك الحديث واستعمل ظاهر القرآن قال الشيخ رحمه الله أما رواية داود الأودي الزعافري عن عامر الشعبي عن علي رضي الله عنه في القطع فلم أقف عليها بعد وإنما روايته في أقل الصداق وقد أنكرها عليه علماء عصره فإن كان قد روى أيضا في القطع فهو منكر وداود لا يحتج بمثله وقد روي من وجه آخر مظلم عن علي رضي الله عنه وهو ضعيف لا يحتج بمثله

16971 - أخبرناه أبو بكر بن الحارث أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا عمر بن الحسن بن علي ثنا جعفر بن محمد بن مروان ثنا أبي ثنا عاصم أظنه بن عمر ثنا إسماعيل بن اليسع عن جويبر عن الضحاك عن النزال عن علي رضي الله عنه قال لا تقطع اليد إلا في عشرة دراهم ولا يكون المهر أقل من عشرة دراهم هذا إسناد يجمع مجهولين وضعفاء وأما حديث بن مسعود فهو منقطع وقد روى عن أبي حنيفة عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن بن مسعود وخالفه المسعودي فرواه مرسلا كما مضى والذي روى في معارضته ليس بأضعف منه

16972 - أخبرناه أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان أنبأ أبو يعلى ثنا أبو خيثمة ثنا بن مهدي عن سفيان عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه و سلم قطع في مجن قيمته خمسة دراهم وأما حديث عمر رضي الله عنه فقد ذكرنا انقطاعه من جهة أنه إنما رواه عنه القاسم بن عبد الرحمن وهو لم يدرك أحدا من الصحابة وروينا فيما مضى عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما في القطع في خمسة دراهم

16973 - وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر الأصبهاني قالا أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن هارون الفلاس وكان حافظا ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن إدريس عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه قال لا تقطع الخمس إلا في خمس ورواه منصور بن زاذان عن قتادة عن سليمان بن يسار عن عمر رضي الله عنه وهو منقطع

16974 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون أنبأ شعبة عن داود بن فراهيج أنه سمع أبا هريرة وأبا سعيد الخدري يقولان القطع في أربعة دراهم فصاعدا قال الشيخ رحمه الله يحتمل أن يكونا إنما قالاه حين صار صرف ربع دينار بأربعة دراهم وكذلك ما روينا عن عمر رضي الله عنه وعن غيره في الخمس يحتمل أن يكون ذلك عند تغير الصرف والأصل في النصاب هو ربع دينار بدلالة ما مضى من السنة الثابتة

16975 - أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي أنبأ محمد بن إبراهيم العبدي ثنا بن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه و سلم قالت ما طال علي وما نسيت القطع في ربع دينار فصاعدا

**باب القطع في الطعام الرطب**

16976 - أخبرنا أبو بكر بن الحسن ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك ح وأخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن أن سارقا سرق في زمان عثمان بن عفان رضي الله عنه أترجة فأمر بها عثمان

رضي الله عنه أن تقوم فقومت ثلاثة دراهم من صرف اثني عشر درهما بدينار فقطع عثمان رضي الله عنه يده لفظ حديث بن بكير زاد الشافعي رحمه الله في روايته قال مالك وهي الأترجة التي يأكلها الناس

**باب القطع في كل ما له ثمن إذا سرق من حرز وبلغت قيمته ربع دينار**

16977 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن غلاما لعمه واسع بن حبان سرق وديا من أرض جار له فغرسه في أرضه فرفع إلى مروان بن الحكم فأمر بقطعه فأتى مولاه رافع بن خديج فذكر ذلك له فقال لا قطع عليه فقال له تعال معي إلى مروان فجاء به فحدثه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا قطع في ثمر ولا كثر

16978 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد ثنا حماد ثنا يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان بهذا الحديث قال فجلده مروان جلدات وخلى سبيله

16979 - أخبرنا أبو الحسن المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا أبو شهاب عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يقطع في ثمر ولا كثر قال يحيى الثمر ما كان في رؤوس النخل والكثر الودي والجمار

16980 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي رضي الله عنه أنبأ بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن رافع بن خديج أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لا قطع في ثمر ولا كثر لفظ حديث أبي سعيد زاد أبو سعيد في روايته قال الشافعي وبهذا نقول لا قطع في ثمر معلق لأنه غير محرز ولا جمار لأنه غير محرز وهو يشبه حديث عمرو بن شعيب

16981 - يعني ما أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن بن أبي حسين عن عمرو بن شعيب عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال لا قطع في ثمر معلق فإذا آواه الجرين ففيه القطع

16982 - وأخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن عبيد الله بن الأخنس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم في كم تقطع اليد قال لا تقطع في ثمر معلق فإذا آواه الجرين قطعت في ثمن المجن ولا تقطع في حريسة الجبل وإذا آواه المراح قطعت في ثمن المجن أخبرنا أبو حازم الحافظ وأبو نصر بن قتادة قالا أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية ثنا رجل من ثقيف عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال قال عثمان بن عفان رضي الله عنه لا قطع في طير

16983 - وأخبرنا أبو حازم وأبو نصر قالا أنبأ أبو الفضل أنبأ أحمد ثنا سعيد ثنا فرج ثنا بن فضالة عن لقمان بن عامر عن أبي الدرداء قال ليس على سارق الحمام قطع وهذا إنما أراد في الطير والحمام المرسلة في غير حرز

**باب السن التي إذا بلغها الرجل والمرأة أقيمت عليهما الحدود**

16984 - أخبرنا أبو عمرو الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي ثنا القاسم بن زكريا ثنا عمرو بن علي ويعقوب الدورقي قالا ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر قال عرضت على رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم أحد وأنا بن أربع عشرة سنة فاستصغرني وعرضت عليه يوم الخندق وأنا بن خمس عشرة فقبلني

16985 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا بن إدريس عن عبيد الله بن عمر قال قال نافع حدثت بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز فقال إن هذا الحد بين الصغير والكبير رواه البخاري في

الصحيح عن يعقوب الدورقي وأخرجه مسلم من حديث عبد الله بن إدريس وعبد الرحيم بن سليمان وبن نمير والثقفي عن عبيد الله بن عمر وأما النظر إلى المؤتزر والاستدلال بإنبات الشعر على البلوغ فقد مضى ما روى فيه في كتاب الحجر

16986 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو عبد الله الشيباني أنبأ محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ مسعر عن القاسم قال أتى عبد الله بجارية قد سرقت ولم تحصن فلم يقطعها ورواه سفيان الثوري عن مسعر عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله

**باب المجنون يصيب حدا**

16987 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا بن نمير عن الأعمش عن أبي ظبيان عن بن عباس قال أتى عمر رضي الله عنه بمبتلاة قد فجرت فأمر برجمها فمر بها علي بن أبي طالب رضي الله عنه والصبيان يتبعونها فقال ما هذا قالوا امرأة أمر عمر أن ترجم قال فردها وذهب معها إلى عمر رضي الله عنه فقال ألم تعلم أن القلم رفع عن ثلاثة عن المبتلي حتى يفيق والنائم حتى يستيقظ والصبي حتى يعقل وكذلك رواه شعبة ووكيع وجرير بن عبد الحميد عن الأعمش موقوفا ورواه جرير بن حازم عن الأعمش موصولا مرفوعا

16988 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن أبي ظبيان عن بن عباس قال مر على علي بمجنونة بني فلان قد زنت وهي ترجم فقال علي لعمر رضي الله عنه يا أمير المؤمنين أمرت برجم فلانة قال نعم قال أما تذكر قول رسول الله صلى الله عليه و سلم رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق قال نعم فأمر بها فخلى عنها ورواه عطاء بن السائب عن أبي ظبيان مرسلا مرفوعا

16989 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا أحمد بن حازم ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ أبو الأحوص عن عطاء بن السائب عن أبي ظبيان قال أتي عمر رضي الله عنه بامرأة قد فجرت فأمر برجمها فمر بها علي رضي الله عنه وقد انطلق بها لترجم فأخذها منهم فخلى سبيلها فأتى عمر رضي الله عنه فأخبر أن عليا رضي الله عنه خلى سبيلها فقال ادعوه لي فجاء علي رضي الله عنه فقال يا أمير المؤمنين والله لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن الغلام حتى يبلغ وعن النائم حتى يستيقظ وعن المعتوه حتى يبرأ وإن هذه معتوهة بني فلان لعل الذي أتاها أتاها وهي في بلائها فقال عمر لا أدري فقال علي وأنا لا أدري

16990 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا هشيم ثنا يونس عن الحسن عن علي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول رفع القلم عن ثلاثة عن الصبي حتى يعقل وعن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يكشف عنه

16991 - قال وحدثنا أبو الربيع ثنا هشيم أنبأ خالد الحذاء عن أبي الضحى عن علي رضي الله عنه بمثل ذلك

**باب ما يكون حرز أو ما لا يكون**

16992 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن بن شهاب عن صفوان بن عبد الله أن صفوان بن أمية قيل له من لم يهاجر هلك فقدم صفوان المدينة فنام في المسجد متوسدا رداءه فجاء سارق فأخذ رداءه من تحت رأسه فأخذ صفوان السارق فجاء به النبي صلى الله عليه و سلم فأمر به رسول الله صلى الله عليه و سلم تقطع يده فقال صفوان إني لم أرد هذا هو عليه صدقة فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم فهلا قبل أن تأتيني به

16993 - وأخبرنا أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ سفيان بن عيينة عن عمرو عن طاوس عن النبي صلى الله عليه و سلم مثل حديث مالك هذا المرسل يقوي الأول وقد روي من وجه آخر وروي عن بن كاسب عن سفيان بن عيينة بإسناده موصولا بذكر بن عباس فيه وليس بصحيح

16994 - وأخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبأ أبو الفضل العباس بن محمد بن قوهيار ثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي أنبأ بكار بن الخصيب ثنا حبيب عن عطاء بن أبي رباح قال بينما صفوان بن أمية مضطجع بالبطحاء إذ جاء إنسان فأخذ برده من تحت رأسه فأتي به النبي صلى الله عليه و سلم فأمر بقطعه فقال إني أعفو عنه أو أتجاوز قال فهل قبل أن تأتينا به أبا وهب

16995 - أخبرنا أبو الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم الهاشمي ببغداد ثنا عثمان بن أحمد بن السماك ثنا محمد بن الحسين الجنيني ثنا عمرو بن حماد بن طلحة ثنا أسباط عن سماك عن حميد بن أخت صفوان عن صفوان بن أمية قال كنت نائما في المسجد على خميصة لي ثمن ثلاثين درهما فجاء رجل فاختلسها مني فأخذ الرجل فأتى به النبي صلى الله عليه و سلم فأمر به ليقطع قال فأتيته فقلت أتقطعه من أجل ثلاثين درهما أنا أبيعه وأنسئه ثمنها قال ألا كان هذا قبل أن تأتيني به هكذا رواه جماعة عن عمرو بن حماد

16996 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة قال قال أبو داود ورواه زائدة عن سماك عن جعيد بن حجير قال نام صفوان قال الشافعي ورداء صفوان كان محرزا باضطجاعه عليه فقطع النبي صلى الله عليه و سلم سارق ردائه

16997 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن بن جريج عن سليمان بن موسى قال كان عثمان بن عفان رضي الله عنه يقول ليس على سارق قطع حتى يخرج المتاع من البيت

16998 - أخبرنا أبو سعيد شريك بن عبد الملك الإسفرائيني بها ثنا بشر بن أحمد الإسفرائيني ثنا أبو بكر محمد بن يحيى بن سليمان ثنا عاصم بن علي ثنا بن أبي ذئب عن الزهري عن ثعلبة الشامي وكان طارق استخلفه على المدينة فأتى بسارق فعاقبه فاعترف بالسرقة فبعث إلى بن عمر يسأل عن ذلك فقال لا تقطع يده حتى يخرج السرقة

16999 - أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو أحمد الحافظ أنبأ أبو العباس أحمد بن عبد الله بن سابور الدقيقي ببغداد ثنا أبو نعيم يعني الحلبي عبيد بن هشام ثنا إبراهيم بن محمد المدني عن حسين بن عبد الله بن ضميرة عن أبيه عن جده قال قال علي رضي الله عنه لا يقطع السارق حتى يخرج المتاع من البيت وروي ذلك من وجه آخر عن علي رضي الله عنه في معناه ورواه أيضا سليمان بن موسى عن عثمان رضي الله عنه

17000 - أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي ثنا بن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن عبدا سرق وديا من حائط رجل فغرسه في حائط سيده فخرج صاحب الودي يلتمس وديه فوجده فاستعدى على العبد مروان بن الحكم فسجن العبد وأراد قطع يده فانطلق سيد العبد إلى رافع بن خديج فسأله عن ذلك فأخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول لا قطع في ثمر ولا كثر والكثر الجمار فقال الرجل فإن مروان بن الحكم أخذ غلاما لي ويريد قطع يده وأنا أحب أن تمشي معي إليه فتخبره بالذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه و سلم فمشى معه رافع بن خديج حتى أتى مروان فقال أخذت غلاما لهذا فقال نعم قال ما أنت صانع به قال أردت قطع يده قال له رافع بن خديج سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول لا قطع في ثمر ولا كثر فأمر مروان بالعبد فأرسل

17001 - وأخبرنا أبو أحمد أنبأ أبو بكر ثنا محمد ثنا بن بكير ثنا مالك عن بن أبي حسين المكي أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا قطع في ثمر معلق ولا في حريسة جبل فإذا آواه المراح أو الجرين فالقطع فيما بلغ ثمن المجن وقد روينا هذا موصولا من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال الشافعي رحمه الله والحوائط ليست بحرز للنخل ولا للثمر لأن أكثرها مباح يدخل من جوانبه فمن سرق من حائط شيئا من ثمر معلق لم يقطع فإذا أواه الجرين قطع فيه قال الشافعي وجملة

الحرز أن ينظر إلى المسروق فإن كان الموضع الذي سرق فيه تنسبه العامة إلى أنه حرز في مثل ذلك الموضع قطع إذا أخرجه من الحرز وإن لم تنسبه العامة إلى أنه حرز لم يقطع

**باب السارق توهب له السرقة**

17002 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال كان صفوان بن أمية رجلا من الطلقاء فأتى النبي صلى الله عليه و سلم فأناخ راحلته ووضع رداءه عليها ثم تنحى يقضي الحاجة فجاء رجل فسرق رداءه فأخذه فأتى به رسول الله صلى الله عليه و سلم فأمر به أن يقطع فقال يا رسول الله تقطعه في ردائي أنا أهبه له فقال فهلا قبل أن تأتيني به

17003 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان الرملي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس قال قيل لصفوان بن أمية بن خلف أنه لا دين لمن لم يهاجر فقال والله لا أصل إلى بيتي حتى أذهب إلى المدينة فأتى المدينة فنزل على العباس رضي الله عنه فبينا هو نائم في المسجد وعلى رأسه خميصة فجاء سارق فسرقها فأخذها منه فجاء به إلى النبي صلى الله عليه و سلم فأمر النبي صلى الله عليه و سلم بقطعه فقال يا رسول الله هي له فقال فهلا قبل أن تأتي به

17004 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار أنبأ بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن بن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن قريشا همهم أمر المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالوا ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه و سلم فكلمه أسامة فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم تشفع في حد من حدود الله ثم قام فخطب فقال إنما هلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها أخرجاه في الصحيح من حديث الليث بن سعد

17005 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو الحيري ثنا عبد الله بن محمد بن يونس ثنا أبو الطاهر أنبأ بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه و سلم أن قريشا أهمهم شأن المرأة التي سرقت في عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم في غزوة الفتح فذكر معنى حديث الليث زاد ثم أتى بتلك المرأة التي سرقت فقطعت يدها قال يونس قال بن شهاب قال عروة قالت عائشة رضي الله عنها فحسنت توبتها بعد وتزوجت فكانت تأتي بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم فأرفع حاجتها إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم رواه مسلم في الصحيح عن أبي طاهر ورواه البخاري عن بن أبي أويس عن بن وهب قال أصحابنا ولو كان القطع يسقط بهبة المسروق من السارق لكان إلى المسروق منه فزعهم وشفاعتهم فيما أهمهم والله أعلم

17006 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو العباس أحمد بن محمد الشاذياخي في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري أنبأ محمد بن إسماعيل بن أبي فديك حدثني عبد الملك بن زيد عن محمد بن أبي بكر بن حزم عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا حدا من حدود الله

**باب ما جاء في من سرق عبدا صغيرا من حرز**

قال الشافعي رحمه الله يقطع ورواه الثوري عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن البصري إلا أنه قال حرا كان أو عبدا وخالفه الثوري في الحر

17007 - أخبرنا علي بن محمد بن يوسف أنبأ عثمان بن محمد بن بشر ثنا إسماعيل القاضي ثنا بن أبي أويس ثنا بن أبي الزناد عن أبيه عن الفقهاء من أهل المدينة كانوا يقولون من سرق عبدا صغيرا أو أعجميا لا حيلة له قطع وروي عن عمر

بن الخطاب رضي الله عنه أنه لم ير عليهم القطع قال هؤلاء خلابون قال أصحابنا معناه في العبد إذا كان عاقلا فقد روي عن عمر رضي الله عنه أنه قطع رجلا في غلام سرق

17008 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا محمد بن سليمان الباغندي ثنا إسحاق بن موسى الأنصاري ثنا عبد الله وهو بن محمد بن يحيى بن عروة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه و سلم أتى برجل كان يسرق الصبيان فأمر بقطعه

17009 - وأخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا الحسين بن عبد الله القطان ثنا إسحاق بن موسى ثنا عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة حدثني هشام بن عروة عن عروة بن الزبير أن مروان بن الحكم كان عاملا على المدينة أتى برجل يسرق الصبيان ثم يخرج بهم يبيعهم في أرض أخرى فاستشار مروان في أمره فحدثه عروة هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه قطع رجلا في ذلك قال فأمر مروان بالذي يسرق الصبيان فقطعت يده قال أبو أحمد هذا غير محفوظ عن هشام إلا من رواية عبد الله بن محمد بن يحيى عنه

17010 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني قال قال أبو الحسن الدارقطني الحافظ تفرد به عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة عن هشام بن عروة وهو كثير الخطأ على هشام ضعيف الحديث

**باب ما جاء في العبد الآبق إذا سرق**

17011 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن نافع أن عبدا لابن عمر سرق وهو آبق فأرسل به عبد الله إلى سعيد بن العاص وهو أمير المدينة ليقطع يده فأبى سعيد أن يقطع يده وقال لا تقطع يد الآبق إذا سرق فقال له بن عمر في أي كتاب الله وجدت هذا فأمر به بن عمر فقطعت يده

17012 - أخبرنا أبو حازم الحافظ وأبو نصر بن قتادة قالا ثنا أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنبأ بن أبي ليلى عن نافع أن غلاما لابن عمر أبق فسرق في إباقه فأتى به بن عمر فقال له بن عمر لن ينجيك إباقك من حد من حدود الله قال فقطعه

17013 - وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن رزيق بن حكيم أنه أخذ عبدا آبقا قد سرق فكتب فيه إلى عمر بن عبد العزيز إني كنت أسمع أن العبد الآبق إذا سرق لم يقطع فكتب عمر إن الله يقول { والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم } فإن بلغت سرقته ربع دينار أو أكثر فاقطعه قال الشيخ رحمه الله وهذا قول قاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وعروة بن الزبير وغيرهم وكان بن عباس يذهب إلى أن ليس على الآبق المملوك قطع إذا سرق وقد تركنا عليه قوله إلى قول غيره من الصحابة لأنه أشبه بكتاب الله عز و جل قال الشافعي ولا تزيده معصية الله بالأباق خيرا قال الشيخ وقد رفعه بعض الضعفاء عن بن عباس وليس بشيء

**باب الطرار يقطع**

17014 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفاء البغدادي أنبأ عثمان بن محمد بن بشر ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا بن أبي أويس ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن الفقهاء من أهل المدينة أنهم كانوا يقولون على الطرار القطع وكانوا يقولون لا قطع إلا فيما بلغت قيمته ربع دينار فصاعدا

**باب النباش يقطع إذا أخرج الكفن من جميع القبر قال الشافعي رضي الله عنه لأن هذا حرز مثله**

17015 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا حماد بن زيد عن أبي عمران عن المشعث بن طريف عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يا أبا ذر قلت لبيك وسعديك قال كيف أنت إذا أصاب الناس موت يكون البيت فيه بالوصيف يعني القبر قال قلت الله ورسوله أعلم أو ما خار الله ورسوله قال عليك بالصبر

17016 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا أحمد بن المساور ثنا سهل بن عثمان ثنا شريك عن الشيباني عن الشعبي قال النباش سارق

17017 - قال وحدثنا شريك عن مغيرة عن إبراهيم مثله وعن إسماعيل عن الحسن مثله

17018 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أحمد بن سعيد ثنا بن وهب قال سمعت سفيان بن سعيد يحدث عن عمر بن أيوب عن عامر الشعبي أنه قال يقطع في أمواتنا كما يقطع في أحيائنا

17019 - قال وحدثنا بن وهب أنبأ حرملة بن عمران التجيبي قال كتب أيوب بن شرحبيل إلى عمر بن عبد العزيز يسأله عن نباشي القبور فكتب إليه عمر لعمري ليحسب سارق الأموات أن يعاقب بما يعاقب به سارق الأحياء

17020 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو عبد الله الشيباني أنبأ محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ حجاج عن عطاء قال يقطع النباش ورويناه عن سعيد بن المسيب قال البخاري في التاريخ قال هشيم ثنا سهيل قال شهدت بن الزبير قطع نباشا أخبرناه أبو بكر الفارسي أنبأ أبو إسحاق الأصبهاني أنبأ محمد بن سليمان ثنا محمد بن إسماعيل البخاري فذكره قال البخاري وقال عباد بن العوام كنا نتهمه بالكذب يعني سهيلا وهو سهيل بن ذكوان أبو السندي المكي

17021 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن أبي الرجال عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن أن النبي صلى الله عليه و سلم لعن المختفي والمختفية هذا مرسل

17022 - وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن سليمان البرلسي ثنا يحيى بن صالح ثنا مالك عن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لعن المختفي والمختفية وكذلك رواه أبو قتيبة عن مالك

17023 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو محمد الحسن بن محمد الأزهري ثنا أبو أحمد محمد بن عبدوس بن كامل ثنا موسى بن محمد بن حيان ثنا أبو قتيبة ثنا مالك بن أنس ثنا أبو الرجال فذكره موصولا والصحيح مرسل

**جماع أبواب قطع اليد والرجل في السرقة**

**باب السارق يسرق أولا فتقطع يده اليمني من مفصل الكف ثم يحسم بالنار**

17024 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي الإسفرائيني بن السقاء أنبأ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بطة ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا الأصبهاني ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي ثنا مسلم بن خالد عن بن أبي نجيح عن مجاهد في قراءة بن مسعود والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانهم وكذلك رواه سفيان بن عيينة عن بن أبي نجيح وهذا منقطع وكذلك قاله إبراهيم النخعي إلا أنه قال في قراءتنا والسارقون والسارقات تقطع أيمانهم

17025 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا بن صاعد ثنا أحمد بن محمد بن أبي رجاء ثنا وكيع ثنا مسرة بن معبد قال سمعت إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر يحدث عن رجاء بن حيوة عن عدي أن النبي صلى الله عليه و سلم قطع يد سارق من المفصل

17026 - قال وحدثنا وكيع ثنا سفيان عن بن جريج عن أبي الزبير عن جابر مثله

17027 - أخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي ثنا أحمد بن عيسى الوشاء الصوفي بتنيس ثنا عبد الرحمن بن مسلم البصري ثنا خالد بن عبد الرحمن المروزي الخرساني ثنا مالك عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال قطع النبي صلى الله عليه و سلم سارقا من المفصل قال أبو أحمد وهذا الحديث عن مالك بن مغول لا أعرفه إلا من رواية خالد عنه

17028 - أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار قال كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقطع السارق من المفصل وكان علي رضي الله عنه يقطعها من شطر القدم

17029 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن جعفر بن خشيش ثنا سلم بن جنادة ثنا وكيع ثنا عبد الرحمن بن عبد الملك بن أبجر عن أبيه عن سلمة بن كهيل عن حجية بن عدي أن عليا رضي الله عنه قطع أيديهم من المفصل وحسمها فكأني أنظر إلى أيديهم كأنها أيور الحمر

17030 - قال وحدثنا وكيع ثنا قيس عن مغيرة عن الشعبي أن عليا رضي الله عنه كان يقطع الرجل ويدع العقب يعتمد عليها فكأن عليا رضي الله عنه كان يفرق بين اليد والرجل فيقطع اليد من المفصل ويقطع الرجل من شطر القدم ونحن نقول بقول غيره من الصحابة في التسوية بينهما وهو قول الكافة وبالله التوفيق

17031 - أخبرنا أحمد بن محمد بن الحارث الأصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو عبيد القاسم بن إسماعيل ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي أخبرني يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أتى بسارق سرق شملة فقالوا يا رسول الله إن هذا قد سرق فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما أخاله سرق قال السارق بلى يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذهبوا به فاقطعوه ثم احسموه ثم ائتوني به فقطع فأتى به فقال تب إلى الله عز و جل قال تبت إلى الله قال تاب الله عليك وصله يعقوب عن عبد العزيز وتابعه عليه غيره وأرسله عنه علي بن المديني

17032 - أخبرناه أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الفقيه أنبأ بشر بن أحمد أنبأ أحمد بن الحسين بن نصر الحذاء ثنا علي بن عبد الله ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي فذكره بمعناه مرسلا دون ذكر أبي هريرة فيه إلا أنه قال فقطعوه ثم حسموه ثم أتوه به

17033 - قال وحدثنا علي قال حدثنيه عبد العزيز بن أبي حازم أخبرني يزيد بن خصيفة عن بن ثوبان ح قال وثنا علي ثنا سفيان ثنا بن خصيفة عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان فذكره مرسلا قال علي لم يسنده واحد منهم فوق بن ثوبان إلى أحد قال وبلغني أن محمد بن إسحاق رواه عن يزيد بن خصيفة عن بن ثوبان عن أبي هريرة ولا أراه حفظه قال الإمام أحمد روى فيه عنه أيضا مرسلا

17034 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا محمد بن غالب ثنا علي بن عبد الله ح وأخبرنا أبو الحسن بن أبي المعروف أنبأ بشر بن أحمد الإسفرائيني أنبأ أحمد بن الحسين الحذاء أنبأ علي بن المديني ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال أخبرني عبد الملك بن أبجر عن سلمة بن كهيل عن حجيه بن عدي قال كان علي رضي الله عنه يقطع ويحسم ويحبس فإذا برئوا أرسل إليهم فأخرجهم ثم قال ارفعوا أيديكم إلى الله قال فيرفعونها فيقول من قطعك فيقولون علي فيقول ولم فيقولون سرقنا قال فيقول اللهم اشهد اللهم اشهد لفظ حديث الحذاء زاد في روايته قال علي بن المديني وقد روى هذا الحديث عمار بن رزيق الضبي عن سلمة بن كهيل فخالف بن أبجر في إسناده

17035 - قال الشيخ رحمه الله أخبرناه أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا أبو الجواب ثنا عمار عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء عن علي رضي الله عنه أنه كان إذا أخذ اللص قطعه ثم حسمه ثم ألقاه في السجن فإذا برئوا وأراد أن يخرجهم فقال ارفعوا أيديكم إلى الله كأني أنظر إليها كأنها أيور الحمر فيقول من قطعكم فيقولون علي فيقول اللهم صدقوا فيك قطعتهم وفيك أرسلتهم قال علي بن المديني في الإسناد الأول والحديث عندي حديث بن أبجر قال الشيخ رحمه الله وكأنه كان يأمر بتعهدهم حتى يبرءوا إلا أنه كان يحبسهم تعزيرا فقد روى سفيان الثوري عن محمد بن إسحاق عن أبي جعفر أن عليا رضي الله عنه قال حبس الإمام بعد إقامة الحد ظلم

**باب السارق يعود فيسرق ثانيا وثالثا ورابعا**

17036 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا بن ناجية ثنا محمد بن بكار ثنا أبو معشر عن مصعب بن ثابت ح وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان حدثني خليل بن أبي رافع ثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل ثنا جدي ثنا مصعب ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل الهلالي ثنا جدي عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال جيء بسارق إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله إنما سرق فقال اقطعوه فقطع ثم جيء به الثانية فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله إنما سرق قال اقطعوه قال فقطع ثم جيء به الثالثة فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله إنما سرق قال اقطعوه ثم أتي به الرابعة فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله إنما سرق قال اقطعوه فأتي به الخامسة فقال اقتلوه قال جابر فانطلقنا به فقتلناه ثم اجتررناه فألقيناه في بئر ورمينا عليه الحجارة لفظ حديث أبي داود وفي رواية أبي معشر في المرة الأولى قال إنه سرق يا رسول الله قال اقطعوا يده وقال في المرة الثانية بعد هذا القول اقطعوا رجله وفي المرة الثالثة اقطعوا يده وفي المرة الرابعة اقطعوا رجله وفي المرة الخامسة قال ألم أقل لكم اقتلوه اقتلوه قال فمررنا به إلى مربد النعم فحملنا عليه النعم فشال بيديه ورجليه حتى نفرت منه الإبل قال فعلوناه بالحجارة حتى قتلناه

17037 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا أبو موسى إسحاق بن موسى الأنصاري ثنا عاصم بن عبد العزيز الأشجعي عن مصعب بن ثابت عن محمد بن المنكدر عن جابر قال أتي النبي صلى الله عليه و سلم بسارق فأمر بقطع يده ثم أتي به قد سرق فأمر بقطع رجله ثم أتي به بعد وقد سرق فأمر بقطع يده اليسرى ثم أتي به قد سرق فأمر بقطع رجله اليمني ثم أتي به قد سرق فأمر بقتله وقد روي هذا الحديث عن هشام بن عروة ومحمد بن أبي حميد عن بن المنكدر

17038 - وفيما أنبأني أبو عبد الله الحافظ إجازة فيما لم يمل من كتاب المستدرك حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا إسحاق بن الحسن الحربي ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة ثنا يوسف بن سعد عن الحارث بن حاطب أن رجلا سرق على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فأتى به النبي صلى الله عليه و سلم فقال اقتلوه فقالوا إنما سرق قال فاقطعوه ثم سرق أيضا فقطع ثم سرق على عهد أبي بكر رضي الله عنه فقطع ثم سرق فقطع حتى قطعت قوائمه ثم سرق الخامسة فقال أبو بكر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه و سلم أعلم بهذا حين أمر بقتله اذهبوا به فاقتلوه فدفع إلى فتية من قريش فيهم عبد الله بن الزبير فقال عبد الله بن الزبير أمروني عليكم فأمروه فكان إذا ضربه ضربوه حتى قتلوه تابعه إسحاق الحنظلي عن النضر بن شميل عن حماد بن سلمة عن يوسف بن سعد

17039 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا عبد الوهاب بن عطاء أخبرني بن جريج عن عبد الله بن أبي أمية عن عبد الله بن الحارث بن أبي ربيعة قال أتي بالسارق فقالوا يا رسول الله هذا غلام لأيتام من الأنصار والله ما نعلم لهم مالا غيره فتركه ثم أتي به الثانية فتركه ثم أتي به الثالثة فتركه ثم أتي به الرابعة فتركه ثم أتي به الخامسة فقطع يده ثم أتي به السادسة فقطع رجله ثم أتي به السابعة فقطع يده ثم أتي به الثامنة فقطع رجله كذا وجدته في كتابي وقال حماد بن مسعدة عن بن جريج عن عبد الله بن أبي أمية عن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة وهو أصح وهو مرسل حسن بإسناد صحيح أخرجه أبو داود في المراسيل عن محمد بن سليمان الأنباري عن حماد بن مسعدة ورواه إسحاق الحنظلي عن عبد الرزاق عن بن جريج عن عبد ربه بن أبي أمية أن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة وبن سابط الأحول حدثاه أن النبي صلى الله عليه و سلم أتي بعبد فذكر معناه وكأنه لم ير بلوغه في المرات الأربع أو لم ير سرقته بلغت ما يوجب القطع ثم رآها توجبه في المرات الآخر فأمر بالقطع وهذا المرسل يقوي الموصول قبله ويقوي قول من وافقه من الصحابة رضي الله عنهم

17040 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن رجلا من أهل اليمن أقطع اليد والرجل قدم على أبي بكر الصديق رضي الله عنه فشكا إليه أن عامل اليمن ظلمه وكان يصلي من الليل فيقول أبو بكر رضي الله عنه وأبيك ما ليلك بليل سارق ثم إنهم افتقدوا حليا لأسماء

بنت عميس رضي الله عنها امرأة أبي بكر رضي الله عنه فجعل الرجل يطوف معهم ويقول اللهم عليك بمن بيت أهل هذا البيت الصالح فوجدوا الحلي عند صائغ وإن الأقطع جاء به فاعترف الأقطع أو شهد عليه فأمر به أبو بكر رضي الله عنه فقطعت يده اليسرى وقال أبو بكر رضي الله عنه والله لدعاؤه على نفسه أشد عندي من سرقته

17041 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الأصبهاني قالا أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن جعفر بن خشيش ثنا سلم بن جنادة ثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن أبا بكر رضي الله عنه أراد أن يقطع رجلا بعد اليد والرجل فقال عمر رضي الله عنه السنة اليد قول عمر رضي الله عنه السنة اليد يشبه أن يكون عرف فيه سنة رسول الله صلى الله عليه و سلم

17042 - أخبرنا أبو حازم الحافظ وأبو نصر بن قتادة الأنصاري قالا ثنا أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد أن رجلا سرق على عهد أبي بكر رضي الله عنه مقطوعة يده ورجله فأراد أبو بكر رضي الله عنه يقطع رجله ويدع يده يستطيب بها ويتطهر بها وينتفع بها فقال عمر لا والذي نفسي بيده لتقطعن يده الأخرى فأمر به أبو بكر رضي الله عنه فقطعت يده

17043 - وأخبرنا أبو حازم أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنبأ خالد أنبأ عكرمة عن بن عباس قال شهدت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قطع يدا بعد يد ورجل

17044 - قال وثنا سعيد ثنا خالد عن خالد الحذاء عن عكرمة عن بن عباس أن عمر رضي الله عنه قطع يدا بعد يد ورجل

17045 - أخبرنا أبو حازم وأبو نصر بن قتادة قالا أنبأ أبو الفضل الكرابيسي أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو الأحوص ثنا سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عائذ قال أتي عمر بن الخطاب رضي الله عنه برجل أقطع اليد والرجل قد سرق فأمر به عمر رضي الله عنه أن يقطع رجله فقال علي رضي الله عنه إنما قال الله عز و جل إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله إلى آخر الآية فقد قطعت يد هذا ورجله فلا ينبغي أن تقطع رجله فتدعه ليس له قائمة يمشي عليها إما أن تعزره وإما أن تستودعه السجن قال فاستودعه السجن الرواية الأولى عن عمر رضي الله عنه أولى أن تكون صحيحة وكيف تصح هذه عن عمر رضي الله عنه وقد أنكر في الرواية الأولى قطع الرجل بعد اليد والرجل وأشار باليد ورواية بن عباس موصولة تشهد للرواية الأولى بالصحة وكذلك رواية صفية بنت أبي عبيد فيها ما في رواية القاسم بن محمد بن أبي بكر فأما ما روي فيه عن علي رضي الله عنه فقد روى عنه ذلك من وجه آخر

17046 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق وعلي بن حمشاذ قالا أنبأ إسماعيل بن إسحاق ثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمر قالا ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة أن عليا رضي الله عنه أتي بسارق فقطع يده ثم أتي به فقطع رجله ثم أتي به فقال أقطع يده بأي شيء يتمسح وبأي شيء يأكل ثم قال أقطع رجله على أي شيء يمشي أني لأستحيي الله قال ثم ضربه وخلده السجن وأما القتل في الخامسة المنقول في الخبر المرفوع فقد قال الشافعي القتل فيمن أقيم عليه حد في شيء أربعا فأتى به الخامسة منسوخ واستدل عليه بما هو منقول في أبواب حد الشارب وبالله التوفيق

**باب ما جاء في تعليق اليد في عنق السارق**

17047 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا نصر بن علي ثنا عمر بن علي عن حجاج عن مكحول عن بن محيريز قال قلت لفضالة بن عبيد أرأيت تعليق يد السارق في العنق أمن السنة قال نعم رأيت النبي صلى الله عليه و سلم قطع سارقا ثم أمر بيده فعلقت في عنقه

17048 - وأخبرنا أبو الحسن أنبأ الحسن أنبأ يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمر بن علي ثنا حجاج بن أرطأة عن مكحول عن بن محيريز قال قلت لفضالة بن عبيد وكان ممن بايع تحت الشجرة ثم ذكر مثله

17049 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا محمد بن مقاتل أنبأ عبد الله بن المبارك ح وأنبأ أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا حمدان بن عمرو ثنا نعيم هو بن حماد ثنا بن المبارك أنبأ أبو بكر بن علي عن حجاج بن أرطاة عن مكحول عن عبد الله بن محيريز قال سألت فضالة بن عبيد عن تعليق يد السارق في عنقه فقال سنة قد قطع رسول الله صلى الله عليه و سلم يد سارق وعلق يده في عنقه قال نعيم سمعته من أبي بكر بن علي لفظ حديث نعيم وفي رواية محمد بن مقاتل قال عن فضالة بن عبيد قال سنة رسول الله صلى الله عليه و سلم أن تعلق يده في عنقه يعني السارق إذا قطعت

17050 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن بالويه ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة عن المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه أن عليا رضي الله عنه قطع سارقا فمروا به ويده معلقة في عنقه

17051 - وحدثنا أبو الحسن علي بن عبد الله الخسروجردي ثنا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني بن زيدان ثنا أبو كريب ثنا حفص عن الأعمش عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه قال رأيت عليا رضي الله عنه أقر عنده سارق مرتين فقطع يده وعلقها في عنقه فكأني أنظر إلى يده تضرب صدره

**باب ما جاء في الإقرار بالسرقة والرجوع عنه قال عطاء إذا اعترف مرة قطع**

17052 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه الأصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن العباس ثنا يعقوب الدورقي ثنا الدراوردي عن يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة قال أتي رسول الله صلى الله عليه و سلم بسارق سرق شملة فقالوا ان هذا سرق فقال لا أخاله سرق فقال بلى يا رسول الله قد سرقت قال اذهبوا به فاقطعوه ثم احسموه ثم ائتوني به فأتي به فقال تب إلى الله قال تبت إلى الله فقال النبي صلى الله عليه و سلم تاب الله عليك

17053 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن علي ثنا بن رجاء ثنا همام عن إسحاق يعني بن عبد الله بن أبي طلحة عن بن المنذر البزاز عن أبي أمية رجل من الأنصار أن سارقا سرق متاعا فأخذوا معه المتاع فاعترف فأتى به النبي صلى الله عليه و سلم فقال له لا أخالك سرقت قال نعم قالها ثلاث مرات فأمر به النبي صلى الله عليه و سلم أن يقطع فلما قطع قال تب إلى الله عز و جل قال أتوب إلى الله فقال النبي صلى الله عليه و سلم اللهم تب عليه ورواه حماد بن سلمة عن إسحاق وقال عن أبي أمية المخزومي وقال في متنه ولم يوجد معه متاع

17054 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا عفان ثنا حماد عن ثابت عن أنس أن عمر أتي بسارق فقال والله ما سرقت قط قبلها فقال كذبت ما كان الله ليسلم عبدا عند أول ذنبه فقطعه

17055 - أخبرنا أبو حازم الحافظ وأبو نصر بن قتادة قالا أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا الحكم بن عتيبة عن يزيد بن أبي كبشة الأنماري عن أبي الدرداء أنه أتى بجارية سوداء سرقت فقال لها سرقت قولي لا فقالت لا فخلى عنها

17056 - أخبرنا أبو بكر الأردستاني أنبأ أبو نصر العراقي أنبأ سفيان الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن حماد عن إبراهيم قال أتي أبو مسعود الأنصاري بامرأة سرقت جملا فقال أسرقت قولي لا وعن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال اطردوا المعترفين قال سفيان يعني المعترفين بالحدود

**باب قطع المملوك بإقراره**

17057 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي ثنا مالك ح وأخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها قالت خرجت عائشة رضي الله عنها إلى مكة ومعها

مولاتان ومعها غلام لبني عبد الله بن أبي بكر الصديق فبعث مع المولاتين ببرد مرجل قد خيط عليه خرقة خضراء قالت فأخذ الغلام البرد ففتق عنه واستخرجه وجعل مكانه لبدا أو فروة وخاط عليه فلما قدمتا المولاتان المدينة دفعتا ذلك إلى أهله فلما فتقوا عنه وجدوا فيه اللبد ولم يجدوا البرد فكلموا المولاتين فكلمتا عائشة أو كتبتا إليها واتهمتا العبد فسئل العبد عن ذلك فاعترف فأمرت به عائشة فقطعت يده وقالت عائشة رضي الله عنها القطع في ربع دينار فصاعدا

**باب غرم السارق**

17058 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن يونس ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم على اليد ما أخذت حتى تؤديه

17059 - وأخبرنا علي أنبأ أحمد ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا يحيى عن بن أبي عروبة فذكره بمثله إلا أنه قال عن النبي صلى الله عليه و سلم

17060 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر أحمد بن عبيد الحافظ بهمذان أنبأ إبراهيم بن الحسين ثنا سعيد بن كثير بن عفير قال حدثني المفضل ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الطيب محمد بن عبد الله ثنا بشر بن سهل اللباد ثنا عبد الله بن صالح حدثني المفضل بن فضالة عن يونس عن سعد بن إبراهيم حدثني أخي المسور بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ح وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا هشام بن علي ثنا عبد الرحمن بن يحيى الخلال ثنا المفضل بن فضالة قاضي مصر ثنا يونس بن يزيد الأيلي عن سعد بن إبراهيم عن المسور عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول لا يغرم السارق إذا أقيم عليه الحد وفي رواية أبي عبد الله لا يغرم صاحب السرقة فهذا حديث مختلف فيه عن المفضل فروى عنه هكذا وروى عنه عن يونس عن الزهري عن سعد وروى عنه عن يونس عن سعد بن إبراهيم عن أخيه المسور فإن كان سعد هذا بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف فلا نعرف بالتواريخ له أخا معروفا بالرواية يقال له المسور ولا يثبت للمسور الذي ينسب إليه سعد بن محمد بن المسور بن إبراهيم سماع من جده عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ولا رؤية فهو منقطع وإبراهيم بن عبد الرحمن لم يثبت له سماع من عمر بن الخطاب رضي الله عنه وإنما يقال إنه رآه ومات أبوه في زمن عثمان رضي الله عنه فإنما أدرك أولاده بعد موت أبيه عبد الرحمن فلم يثبت لهم عنه رواية ولا رؤية فهو منقطع وإن كان غيره فلا نعرفه ولا نعرف أخاه ولا يحل لأحد من مال أخيه إلا ما طابت به نفسه

17061 - أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو الفضل الكرابيسي أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا بعض أصحابنا عن الحسن أنه كان يقول هو ضامن للسرقة مع قطع يده

17062 - قال وحدثنا هشيم ثنا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم أنه كان يقول يضمن السرقة استهلكها أو لم يستهلكها وعليه القطع

**باب ما جاء في تضعيف الغرامة**

17063 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث وهشام بن سعد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رجلا من مزينة أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله كيف ترى في حريسة الجبل قال هي ومثلها والنكال وليس في شيء من الماشية قطع إلا فيما آواه المراح وبلغ ثمن المجن ففيه قطع اليد وما لم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه وجلدات نكال قال يا رسول الله فكيف ترى في الثمر المعلق قال هو ومثله معه والنكال وليس في شيء من الثمر المعلق قطع إلا ما آواه الجرين فما أخذ من الجرين فبلغ ثمن المجن ففيه القطع وما لم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه وجلدات نكال

17064 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قال أصاب غلمان لحاطب بن أبي بلتعة بالعالية ناقة لرجل من مزينة فانتحروها واعترفوا بها فأرسل إليه عمر فذكر ذلك له وقال هؤلاء اعبدك قد سرقوا انتحروا ناقة رجل من مزينة واعترفوا بها فأمر كثير بن الصلت أن يقطع أيديهم ثم أرسل بعد ما ذهب فدعاه وقال لولا أني أظن أنكم تجيعونهم حتى إن أحدهم أتى ما حرم الله عز و جل لقطعت أيديهم ولكن والله لئن تركتهم لأغرمنك فيهم غرامة توجعك فقال كم ثمنها للمزني قال كنت أمنعها من أربعمائة قال فاعطه ثمانمائة

**باب ما يستدل به على ترك تضعيف الغرامة**

17065 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع ثنا الشافعي قال لا تضعف الغرامة على أحد في شيء إنما العقوبة في الأبدان لا في الأموال وإنما تركنا تضعيف الغرامة من قبل أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى فيما أفسدت ناقة البراء بن عازب أن على أهل الأموال حفظها بالنهار وما أفسدت المواشي بالليل فهو ضامن على أهلها قال فإنما يضمنونه بالقيمة لا بقيمتين قال ولا يقبل قول المدعي يعني في مقدار القيمة لأن النبي صلى الله عليه و سلم قال البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه

17066 - أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك عن بن شهاب عن حرام بن سعد بن محيصة أن ناقة البراء بن عازب دخلت حائط رجل فأفسدت فيه فقضى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن على أهل الحوائط حفظها بالنهار وأن ما أفسدت المواشي بالليل ضامن على أهلها وقد ذكرنا شواهده في موضعه

**جماع أبواب ما لا قطع فيه**

**باب لا قطع على المختلس ولا على المنتهب ولا على الخائن**

17067 - أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري الفقيه وأبو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان الغزال وأبو الحسين محمد بن الحسين القطان وأبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري قالوا أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة حدثني عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي عن بن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس على المختلس ولا على المنتهب ولا على الخائن قطع

17068 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة قال قال أبو داود هو السجستاني هذا الحديث لم يسمعه بن جريج من أبي الزبير بلغني عن أحمد بن حنبل أنه قال إنما سمعه بن جريج من ياسين الزيات قال أبو داود وقد رواه المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه و سلم

17069 - أخبرناه أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا شبابة عن المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس على المختلس ولا على المنتهب ولا على الخائن قطع

17070 - أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنبأ فضيل أبو معاذ عن أبي حريز عن الشعبي أن رجلا يقال له أيوب بن بريقة اختلس طوقا من إنسان فرفع إلى عمار بن ياسر فكتب فيه عمار إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكتب إليه أن ذاك عادي الظهيرة فأنهكه عقوبة ثم خل عنه ولا تقطعه وفي رواية الثوري عن حميد الطويل قال أتى عمر بن عبد العزيز رحمه الله برجل اختلس طوقا من جارية فلم ير فيه قطعا قال تلك عادية الظهيرة

17071 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن سماك عن بن لعبيد بن الأبرص قال شهدت عليا رضي الله عنه أتى برجل اختلس من رجل ثوبه فقال المختلس إني كنت أعرفه فلم يقطعه علي رضي الله عنه

17072 - وأخبرنا أبو منصور عبد القاهر بن طاهر وأبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة وأبو القاسم عبد الرحمن بن علي بن حمدان الفارسي قالوا أنبأ أبو عمرو إسماعيل بن نجيد أنبأ أبو مسلم ثنا الأنصاري عن عوف عن خلاس أن عليا رضي الله عنه كان لا يقطع في الدغرة ويقطع في السرقة المستخفى بها

17073 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن بن شهاب أن مروان بن الحكم أتى بإنسان قد اختلس متاعا فأراد قطع يده فأرسل إلى زيد بن ثابت فسأله عن ذلك فقال زيد ليس في الخلسة قطع قال مالك الأمر عندنا أنه ليس في الخلسة قطع قال الشافعي وكذلك من استعار متاعا فجحده أو كانت عنده وديعة فجحدها لم يكن عليه فيها قطع قال الشيخ رحمه الله وأما الحديث الذي روي في العارية

17074 - وهو ما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده فأمر النبي صلى الله عليه و سلم بقطع يدها وذكر الحديث في شفاعة أسامة بن زيد وإنكار النبي صلى الله عليه و سلم وفي آخره قال فقطع يد المخزومية رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق كذا قاله معمر عن الزهري

17075 - وكذلك أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا أبو صالح عن الليث حدثني يونس عن بن شهاب قال كان عروة يحدث أن عائشة رضي الله عنها قالت استعارت امرأة يعني حليا على السنة أناس يعرفون ولا تعرف هي فباعته وأخذت فأتي بها النبي صلى الله عليه و سلم فأمر بقطع يدها وهي التي تشفع فيها أسامة بن زيد وقال فيها رسول الله صلى الله عليه و سلم ما قال وخالفه عبد الله بن وهب عن يونس فقال عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن قريشا أهمهم شأن المرأة التي سرقت في عهد النبي صلى الله عليه و سلم في غزوة الفتح ثم ذكر الحديث وقد مضى ذكره

17076 - وكذلك قاله عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن امرأة سرقت في عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكر الحديث إلى قوله ثم أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم بتلك المرأة فقطعت يدها فحسنت توبتها بعد ذلك وتزوجت قالت عائشة فكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم أخبرناه أبو عمرو الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان عن بن المبارك بذلك وبمعناه قاله شبيب عن يونس إلا أنه أسند آخره عن الزهري عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها في التوبة ورواه الليث بن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت ثم ذكر الحديث إلى قوله وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وقد مضى ذكره

17077 - ورواه أبو الزبير عن جابر أن امرأة من بني مخزوم سرقت فأتي بها النبي صلى الله عليه و سلم فعاذت بأم سلمة زوج النبي صلى الله عليه و سلم فقال النبي صلى الله عليه و سلم والله لو كانت فاطمة لقطعت يدها فقطعت أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ ثنا إبراهيم بن محمد الصيدلاني ثنا سلمة بن شبيب ثنا الحسن بن محمد بن أعين ثنا معقل عن أبي الزبير عن جابر فذكره رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب

17078 - ورواه مسعود بن الأسود عن النبي صلى الله عليه و سلم قال فيه سرقت قطيفة من بيت النبي صلى الله عليه و سلم أخبرناه أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة ثنا أحمد بن خالد ثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن أمه عن عائشة بنت مسعود بن الأسود عن أبيها مسعود قال لما سرقت المرأة تلك القطيفة من بيت رسول الله صلى الله عليه و سلم أعظمنا ذلك وكانت امرأة من قريش فجئنا رسول الله صلى الله عليه و سلم فكلمناه وذكر الحديث في عرض الفداء والشفاعة والقطع فأما رواية الليث عن يونس عن الزهري في العارية فإنما

رواها أبو صالح عن الليث وخالفه بن وهب وبن المبارك وروايتهما أولى بالصحة من رواية أبي صالح وأما رواية معمر عن الزهري فهي منفردة والعدد أولى بالحفظ من الواحد وقد رواه معمر عن أيوب عن نافع عن بن عمر أن امرأة مخزومية كانت تستعير المتاع وتجحده فأمر النبي صلى الله عليه و سلم بها فقطعت يدها أخبرناه أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا الحسن بن علي ومخلد بن خالد المعني قالا ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر فذكره قال أبو داود رواه جويرية عن نافع عن بن عمر أو عن صفية بنت أبي عبيد ورواه بن غنج عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد قال الشيخ العالم أحمد رحمه الله فالحديث مختلف على نافع في إسناده ويحتمل أن يكون رواية من روى العارية على تعريفها والقطع كان سبب سرقتها التي نقلت في سائر الروايات فلا تكون مختلفة ويكون تقدير الخبر أن امرأة مخزومية كانت تستعير المتاع وتجحده كما رواه معمر سرقت كما رواه غيره فقطعت يعني بالسرقة والله أعلم

**باب العبد يسرق من متاع سيده**

17079 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا حماد بن زيد عن منصور عن إبراهيم ح قال وثنا سعيد ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن همام عن عمرو بن شرحبيل أن معقل بن مقرن سأل بن مسعود فقال عبدي سرق قباء عبدي قال مالك سرق بعضه بعضا لا قطع عليه وهو قول بن عباس

**باب العبد يسرق من مال امرأة سيده**

17080 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك ح وأخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك عن بن شهاب عن السائب بن يزيد أن عبد الله بن عمرو بن الحضرمي جاء بغلام له إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له اقطع يد هذا فإنه سرق فقال له عمر رضي الله عنه ماذا سرق قال سرق مرآة لامرأتي ثمنها ستون درهما فقال عمر رضي الله عنه أرسله فليس عليه قطع خادمكم سرق متاعكم

**باب من سرق من بيت المال شيئا**

17081 - أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا مغيرة عن الشعبي عن علي رضي الله عنه أنه كان يقول ليس على من سرق من بيت المال قطع

17082 - وأخبرنا أبو حازم أنبأ أبو الفضل أنبأ أحمد أنبأ سعيد ثنا أبو الأحوص ثنا سماك بن حرب عن بن عبيد بن الأبرص قال شهدت عليا رضي الله عنه في الرحبة وهو يقسم خمسا بين الناس فسرق رجل من حضرموت مغفر حديد من المتاع فأتي به علي رضي الله عنه فقال ليس عليه قطع هو خائن وله نصيب ورواه الثوري عن سماك عن دثار بن يزيد بن عبيد بن الأبرص قال أتي علي رضي الله عنه برجل فذكره

17083 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي قال قال أبو يوسف أخبرنا بعض أشياخنا عن ميمون بن مهران عن النبي صلى الله عليه و سلم أن عبدا من رقيق الخمس سرق من الخمس فلم يقطعه وقال مال الله بعضه في بعض قد روي موصولا بإسناد فيه ضعف

17084 - أخبرناه أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان أنبأ أبو يعلى ثنا جبارة ثنا حجاج بن تميم عن ميمون بن مهران عن بن عباس أن عبدا من رقيق الخمس سرق من الخمس فرفع إلى النبي صلى الله عليه و سلم فلم يقطعه وقال مال الله سرق بعضه بعضا

**باب قطاع الطريق**

قال الله تبارك وتعالى { إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض }

17085 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبأ سعيد هو بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك أن رهطا من عكل وعرينة أتوا رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالوا يا رسول الله إنا أناس من أهل ضرع ولم نكن أهل ريف فاستوخمنا المدينة فأمر لهم رسول الله صلى الله عليه و سلم بذود وزاد وأمرهم أن يخرجوا فيها فيشربوا من أبوالها وألبانها فانطلقوا حتى إذا كانوا في ناحية الحرة قتلوا راعي النبي صلى الله عليه و سلم واستاقوا الذود وكفروا بعد إسلامهم فبعث النبي صلى الله عليه و سلم في طلبهم فأمر بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم وتركهم في ناحية الحرة حتى ماتوا وهم كذلك قال قتادة فذكر لنا أن هذه الآية نزلت فيهم يعني إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا قال قتادة وبلغنا أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يحث في خطبته بعد ذلك على الصدقة وينهى عن المثلة أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث بن أبي عروبة

17086 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا أحمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو عن سعيد بن أبي هلال عن أبي الزناد عن عبد الله بن عبيد الله قال أحمد يعني بن عمر بن الخطاب عن بن عمر رضي الله عنهما أن أناسا أغاروا على إبل رسول الله صلى الله عليه و سلم واستاقوها وارتدوا عن الإسلام وقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه و سلم فبعث في آثارهم فأخذوا فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم قال ونزلت فيهم آية المحاربة وهم الذين أخبر أنس بن مالك عنهم الحجاج حين سأله

17087 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا أحمد بن عمرو بن السرح ثنا بن وهب أخبرني الليث بن سعد عن محمد بن عجلان عن أبي الزناد أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لما قطع الذين سرقوا لقاحه وسمل أعينهم بالنار عاتبة الله في ذلك فأنزل الله عز و جل إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا قول قتادة وأبي الزناد وغيرهما نزول الآية فيهم مرسل

17088 - وأخبرنا أبو محمد بن يوسف أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا الزعفراني ثنا عفان ثنا همام عن قتادة قال فحدثني بن سيرين أن هذا قبل أن تنزل الحدود يعني ما فعل بالعرنيين

17089 - أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا محمد بن عبد الله بن عمرويه الصفار ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا محمد بن سابق ثنا إبراهيم بن طهمان عن عبد العزيز بن رفيع عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يحل قتل امرئ مسلم يشهد أن لا آله الا الله وأني رسول الله الا في إحدى ثلاث زان بعد إحصان ورجل قتل يقتل به ورجل خرج محاربا لله ورسوله فيقتل أو يصلب أو ينفى من الأرض

17090 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبأ إبراهيم عن صالح مولى التوأمة عن بن عباس في قطاع الطريق إذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالا نفوا من الأرض ولإبراهيم بن أبي يحيى في هذا إسناد آخر

17091 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالا أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ عبد الرزاق عن إبراهيم عن داود عن عكرمة عن بن عباس قال نزلت هذه الآية في المحارب إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله إذا عدا فقطع الطريق فقتل وأخذ المال صلب فإن قتل ولم يأخذ مالا قتل فإن أخذ المال ولم يقتل قطع من خلاف فإن هرب وأعجزهم فذلك نفيه

17092 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن كامل القاضي ثنا محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية ثنا أبي حدثني عمي حدثني أبي عن أبيه عن بن عباس في قوله { إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله } الآية قال إذا حارب فقتل فعليه القتل إذا ظهر عليه قبل توبته وإذا حارب وأخذا المال وقتل فعليه الصلب إن ظهر عليه قبل توبته وإذا حارب وأخذ المال ولم يقتل فعليه قطع اليد والرجل من خلاف إن ظهر عليه قبل توبته وإذا حارب وأخاف السبيل فإنما عليه النفي ونفيه أن

يطلب وروى عثمان بن عطاء عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال إن أخذ وقد أصاب المال ولم يصب الدم قطعت يده ورجله من خلاف وإن وجد وقد أصاب الدم قتل وصلب

17093 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة أنه قال في هذه الآية { إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا } الآية قال حدود أربعة أنزلها الله فإما من حارب فسفك الدم وأخذ المال فإن عليه الصلب وإما من حارب فسفك الدم ولم يأخذ مالا فعليه القتل أما من حارب وأخذ المال ولم يسفك دما فإن عليه النفي وروي ذلك عن قتادة عن مورق وروياه عن سعيد بن جبير وإبراهيم النخعي قال الشافعي رحمه الله واختلاف حدودهم باختلاف أفعالهم على ما قال بن عباس إن شاء الله

**باب الردء لا يقتل**

17094 - استدلالا بما أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن أنبأ حاجب بن أحمد الطوسي ثنا محمد بن حماد ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يحل دم امرئ يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية وأخرجه البخاري من وجه آخر عن الأعمش

17095 - أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك عن أبي الزناد أن عاملا لعمر بن عبد العزيز أخذ أناسا في حرابة ولم يقتلوا فأراد أن يقتل أو يقطع فكتب إلى عمر بن عبد العزيز في ذلك فكتب إليه أن لو أخذت بأيسر ذلك ورواه بن أبي الزناد عن أبيه فقال في هذه القصة أنه قتل أحدهم وقال في جوابه فهلا إذ تأولت عليهم هذه الآية ورأيت أنهم أهلها أخذت بأيسر ذلك وأنكر القتل

**باب المحارب يتوب**

قال الله تعالى إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم قال الشافعي رحمه الله حكاية عن بعض أصحابه قال كلما كان لله من حد يسقط بتوبته وكل ما كان للآدميين لم يبطل قال وبهذا أقول

17096 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الحافظ أنبأ أبو عمرو بن حمدان أنبأ الحسن بن سفيان أنبأ أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بكر عن بن جريج قال حدثت عن سعيد بن جبير قال من حارب فهو محارب قال سعيد فإن أصاب دما قتل وإن أصاب دما ومالا صلب فإن الصلب أشد وإذا أصاب مالا ولم يصب دما قطعت يده ورجله لقوله أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف فإن تاب فتوبته بينه وبين الله ويقام عليه الحد

17097 - قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه في الرجل يصيب الحدود ثم يجيء تائبا قال تقام عليه الحدود

17098 - قال وحدثنا أبو بكر ثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم في الرجل إذا قطع الطريق وأغار ثم رجع تائبا أقيم عليه الحد وتوبته فيما بينه وبين ربه وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في قبول توبة المحارب بخلاف قول هؤلاء والله أعلم

17099 - وأنبأني أبو عبد الله الحافظ إجازة أنبأ أبو الوليد ثنا أحمد بن محمد يعني أبا عمرو الحيري ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن أشعث بن سوار عن الشعبي أن عثمان استخلف أبا موسى الأشعري رضي الله عنه فلما صلى الفجر جاء رجل من مراد فقال هذا مقام العائذ التائب أنا فلان بن فلان ممن حارب الله ورسوله جئت تائبا من قبل أن تقدروا علي فقال أبو موسى جاء تائبا من قبل أن تقدروا عليه فلا يعرض إلا بخير وذكر الحديث

**باب من قال يسقط كل حق لله تعالى بالتوبة قياسا على آية المحاربة**

17100 - واستدلالا بما أخبرنا أبو القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي وعبد الواحد بن محمد بن النجار المقرئ بالكوفة قالا أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا عمرو بن حماد عن أسباط بن نصر عن سماك عن علقمة بن وائل عن أبيه وائل بن حجر زعم أن امرأة وقع عليها رجل في سواد الصبح وهي تعمد إلى المسجد فاستغاثت برجل مر عليها وفر صاحبها ثم مر عليها قوم ذو عدة فاستغاثت بهم فأدركوا الذي استغاثت به وسبقهم الآخر فذهب فجاؤوا به يقودونه إليها فقال إنما أنا الذي أغثتك وقد ذهب الآخر فأتوا به رسول الله صلى الله عليه و سلم فأخبرته أنه وقع عليها وأخبره القوم أنهم أدركوه يشتد فقال إنما كنت أغيثها على صاحبها فأدركوني هؤلاء فأخذوني قالت كذب هو الذي وقع علي فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذهبوا به فارجموه قال فقام رجل من الناس فقال لا ترجموه وارجموني أنا الذي فعلت بها الفعل فاعترف فاجتمع ثلاثة عند رسول الله صلى الله عليه و سلم الذي وقع عليها والذي أجابها والمرأة فقال أما أنت فقد غفر الله لك وقال للذي أجابها قولا حسنا فقال عمر رضي الله عنه أرجم الذي اعترف بالزنا قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا لأنه قد تاب إلى الله أحسبه قال توبة لو تأبها أهل المدينة أو أهل يثرب لقبل منهم فأرسلهم ورواه إسرائيل عن سماك وقال فيه فأتوا به النبي صلى الله عليه و سلم فلما أمر به قام صاحبها الذي وقع عليها فذكر الحديث فعلى هذه الرواية يحتمل أنه إنما أمر بتعزيره ويحتمل أنهم شهدوا عليه بالزنا وأخطأوا في ذلك حتى قام صاحبها فاعترف بالزنا وقد وجد مثل اعترافه من ماعز والجهنية والغامدية ولم يسقط حدودهم وأحاديثهم أكثر وأشهر والله أعلم

## كتاب الأشربة والحد فيها

### باب ما جاء في تحريم الخمر

17101 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا أحمد بن مهران عن خالد ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ إسرائيل ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عباد بن موسى الختلي ثنا إسماعيل بن جعفر عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لما نزل تحريم الخمر قال عمر رضي الله عنه اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء فنزلت الآية التي في البقرة يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما قال فدعي عمر رضي الله عنه فقرئت عليه قال اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء فنزلت الآية التي في النساء { يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى } فكان منادي رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا أقيمت الصلاة ينادي أن لا يقربن الصلاة سكران فدعي عمر رضي الله عنه فقرئت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء فنزلت هذه الآية { فهل أنتم منتهون } قال عمر رضي الله عنه انتهينا هذا لفظ حديث إسماعيل بن جعفر وفي رواية عبيد الله قال عن أبي ميسرة وهو عمرو بن شرحبيل وقال بيانا شافيا وقال فنزلت التي في المائدة فدعي عمر رضي الله عنه فقرئت عليه فلما بلغ فهل أنتم منتهون قال عمر رضي الله عنه قد انتهينا والباقي بمعناه

17102 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا أحمد بن محمد المروزي ثنا علي بن حسين عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن بن عباس قال { يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى } { يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس } نسختها في المائدة { إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه }

17103 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن سماك عن مصعب بن سعد عن سعد قال نزلت في أربع آيات فذكر الحديث قال وصنع رجل من الأنصار طعاما فدعانا فشربنا الخمر قبل أن تحرم حتى انتشينا فتفاخرنا فقالت الأنصار نحن أفضل وقالت قريش نحن أفضل فأخذ رجل من الأنصار لحى جزور فضرب به أنف سعد ففزره وكان أنف سعد مفزورا فنزلت آية الخمر إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه إلى قوله فهل أنتم منتهون أخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة

17104 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو علي الرفاء ثنا علي بن عبد العزيز ثنا حجاج بن منهال ثنا ربيعة بن كلثوم حدثني أبي عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال إنما نزل تحريم الخمر في قبيلتين من قبائل الأنصار شربوا فلما ثمل القوم عبث بعضهم ببعض فلما أن صحوا جعل الرجل يرى الأثر بوجهه ورأسه ولحيته فيقول صنع بي هذا أخي فلان وكانوا إخوة ليس في قلوبهم ضغائن والله لو كان بي رؤوفا رحيما ما صنع هذا بي حتى وقعت الضغائن في قلوبهم فأنزل الله عز و جل هذه الآية { يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون } فقال ناس من المتكلفين هي رجس وهي في بطن فلان قتل يوم أحد فأنزل الله سبحانه هذه الآية { ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا } إلى قوله { ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين

17105 - أخبرني أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد قال قرئ على أبي بكر الإسماعيلي أخبركم أبو يعلى ثنا أبو الربيع ح وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا حماد بن زيد ثنا ثابت عن أنس قال كنت ساقي القوم يوم حرمت الخمر في بيت أبي طلحة وما شرابهم إلا الفضيخ البسر والتمر فإذا مناد ينادي قال أخرج فانظر فخرجت فإذا مناديا ينادي ألا إن الخمر قد حرمت قال فجرت في سكك المدينة قال فقال لي أبو طلحة أخرج فاهرقها فأهرقتها فقالوا أو قال بعضهم قتل فلان وقتل فلان وهي في بطونهم قال ولا أدري هو في حديث أنس فأنزل الله عز و جل { ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات } رواه مسلم في الصحيح عن أبي الربيع وأخرجه البخاري من وجه آخر عن حماد

17106 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال كنت أسقي أبا عبيدة وأبا طلحة وأبي بن كعب شرابا من فضيخ وتمر فأتاهم آت فقال إن الخمر قد حرمت فقال أبو طلحة يا أنس قم إلى هذه الجرار فاكسرها فقمت إلى مهراس لنا فضربتها بأسفله حتى تكسرت

17107 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني ثنا جدي ثنا بن أبي أويس حدثني مالك فذكره بإسناده مثله إلا أنه قال فجاءهم آت رواه البخاري في الصحيح عن إسماعيل بن أبي أويس ورواه مسلم عن أبي الطاهر عن بن وهب

17108 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم الديرعاقولي ثنا أبو اليمان الحكم بن نافع أخبرني شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة يقول أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم ليلة أسري به بإيليا بقدحين من خمر ولبن فنظر إليهما ثم أخذ اللبن فقال جبرائيل عليه السلام الحمد لله الذي هداك للفطرة ولو أخذت الخمر غوت أمتك رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان

17109 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان ثنا الشافعي أنبأ سفيان عن عمرو بن دينار عن طاوس عن بن عباس قال بلغ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلا باع خمرا قال قاتل الله فلانا باع الخمر أما علم أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها أخرجاه في الصحيح من حديث سفيان بن عيينة وقد مضى في كتاب البيوع أخبار سوى ما ذكرناه في تحريم بيعها

17110 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن نافع عن بن عمر أن رجالا من أهل العراق قالوا له إنا نبتاع من ثمر النخل والعنب فنعصره خمرا فنبيعها فقال عبد الله أني أشهد الله عليكم وملائكته ومن سمع من الجن والأنس أني لا آمركم أن تبيعوها ولا تبتاعوها ولا تعصروها ولا تسقوها فإنها رجس من عمل الشيطان

17111 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني عبد الرحمن بن شريح وبن لهيعة والليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن ثابت بن يزيد الخولاني أخبره أنه كان له عم يبيع الخمر وكان يتصدق فنهيته عنها فلم ينته فقدمت المدينة فلقيت بن عباس فسألته عن الخمر وثمنها فقال هي حرام وثمنها حرام ثم قال يا معشر أمة محمد صلى الله عليه و سلم أنه لو كان كتاب بعد كتابكم ونبي بعد نبيكم لأنزل فيكم كما أنزل من قبلكم ولا أخر ذلك من أمركم إلى يوم القيامة ولعمري لهو أشد عليكم قال ثابت ثم لقيت عبد الله بن عمر فسألته عن ثمن الخمر فقال سأخبرك عن الخمر أني كنت عند رسول الله صلى الله عليه و سلم في المسجد فبينا هو محتب حل حبوته ثم قال من كان عنده من هذه الخمر شيء فليأت بها فجعلوا يأتونه فيقول أحدهم عندي راوية ويقول الآخر عندي زق أو ما شاء الله أن يكون عنده فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم اجمعوا ببقيع كذا وكذا ثم آذنوني ففعلوا ثم أتوه فقام وقمت معه فمشيت عن يمينه وهو متكىء علي فلحقنا أبو بكر رضي الله عنه فأخرني رسول الله صلى الله عليه و سلم فجعلني عن شماله وجعل أبا بكر رضي الله عنه مكاني ثم لحقنا عمر رضي الله عنه فأخرني وجعله عن يساره فمشى بينهما حتى إذا وقف على الخمر فقال للناس أتعرفون هذه قالوا نعم يا رسول الله هذه الخمر فقال صدقتم قال فإن الله لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وشاربها وساقيها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومشتريها وآكل ثمنها ثم دعا بسكين فقال اشحذوها ففعلوا ثم أخذها رسول الله صلى الله عليه و سلم يخرق بها الزقاق فقال الناس إن في هذه الزقاق منفعة فقال أجل ولكني إنما أفعل ذلك غضبا لله عز و جل لما فيها من سخطه قال عمر رضي الله عنه أنا أكفيك يا رسول الله قال لا قال بن وهب وبعضهم يزيد على بعض في قصة الحديث قال وأخبرني بن لهيعة أن أبا طعمة حدثه أنه سمع عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحدث بهذا عن رسول الله صلى الله عليه و سلم

17112 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز ثنا إبراهيم بن عبد الله ثنا يزيد بن هارون أنبأ شريك عن عبد الله بن عيسى عن أبي طعمة عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لعنت الخمر وشاربها وساقيها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه ومبتاعها وآكل ثمنها

17113 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة

17114 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أخبرنا إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك فذكره بنحوه إلا أنه لم يذكر التوبة رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى

17115 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف إملاء وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قراءة قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن عمرو بن شعيب حدثه عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال من ترك الصلاة سكرا مرة واحدة فكأنما كانت له الدنيا وما عليها فسلبها ومن ترك الصلاة سكرا أربع مرات كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال قيل وما طينة الخبال قال عصارة أهل جهنم

17116 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن بن شهاب قال حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن أباه قال سمعت عثمان بن عفان رضي الله عنه يقول اجتنبوا الخمر فإنها أم الخبائث إنه كان رجل ممن خلا قبلكم يتعبد ويعتزل الناس فعلقته امرأة غوية فأرسلت إليه جاريتها فقالت إنا ندعوك لشهادة فدخل معها فطفقت كلما دخل بابا أغلقته دونه حتى أفضى إلى امرأة وضيئة عندها غلام وباطية خمر فقالت أني والله ما دعوتك لشهادة ولكني دعوتك لتقع علي أو تقتل هذا الغلام أو تشرب هذا الخمر فسقته كأسا فقال زيدوني فلم يرم حتى وقع عليها وقتل النفس فاجتنبوا الخمر فإنها لا تجتمع هي والإيمان أبدا إلا أوشك أحدهما أن يخرج صاحبه

17117 - وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عمرو عن يحيى بن جعدة قال قال عثمان رضي الله عنه إياكم والخمر فإنها مفتاح كل شر أتى رجل فقيل له إما أن تخرق هذا الكتاب وإما أن تقتل هذا الصبي وإما أن تقع على هذه المرأة وإما أن تشرب هذا الكأس وإما أن تسجد للصليب فلم ير فيها شيئا أهون من شرب الكأس فلما شربها سجد للصليب وقتل النفس ووقع على المرأة وخرق الكتاب

**باب التشديد على مدمن الخمر**

17118 - أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الأنصاري أنبأ أبو الحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل أنبأ يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا حماد بن زيد ثنا أيوب عن نافع عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب منها لم يشربها في الآخرة رواه مسلم في الصحيح عن أبي الربيع

17119 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني عمر بن محمد عن عبد الله بن يسار أنه سمع سالم بن عبد الله يقول قال عبد الله بن عمر قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة العاق والديه ومدمن الخمر والمنان بما أعطى

17120 - حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبأ أبو حامد بن الشرقي ثنا محمد بن يحيى الذهلي ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه و سلم قال لا يدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمن خمر

**باب التشديد على من سقى صبيا خمرا**

17121 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا محمد بن نافع ثنا إبراهيم بن عمر الصنعاني قال سمعت النعمان يقول عن طاوس عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال كل مخمر خمر وكل مسكر حرام ومن شرب مسكرا بخست صلاته أربعين صباحا فإن تاب تاب الله عليه فإن عاد الرابعة كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال قيل وما طينة الخبال يا رسول الله قال صديد أهل النار ومن سقاه صغيرا لا يعرف حلاله من حرامه كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال

**باب ما جاء في تفسير الخمر الذي نزل تحريمها**

17122 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ الثوري عن أبي حيان عن الشعبي عن بن عمر عن عمر رضي الله عنه قال نزل تحريم الخمر وهي من خمس

17123 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب أنبأ يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى عن أبي حيان التيمي قال ثنا عامر عن بن عمر قال قام عمر رضي الله عنه خطيبا على منبر رسول الله صلى الله عليه و سلم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فإن الخمر نزل تحريمها يوم نزل وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل لفظ حديث يحيى القطان وفي رواية الثوري الزبيب بدل العنب وكذلك قاله حماد عن أبي حيان وكذلك قاله بن أبي السفر عن الشعبي رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وأشار إلى رواية حماد وذكر رواية بن أبي السفر

17124 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب البسطامي أنبأ أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي أنبأ أبو يعلى ثنا موسى بن حيان ح قال وأخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن المثنى ومحمد بن خلاد قالوا ثنا يحيى بن سعيد ثنا أبو حيان التيمي وهذا حديث أبي يعلى ثنا عامر عن بن عمر وقال الحسن ثنا الشعبي عن عبد الله بن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقال أبو يعلى عن عمر أنه قام خطيبا على منبر رسول الله صلى الله عليه و سلم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد ألا وإن الخمر نزل تحريمها يوم نزل وهي من خمسة من العنب والتمر والبر والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل وثلاث أيها الناس وددت أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لم يفارقنا حتى يعهد إلينا فيما عهد انتهى إليه الجد والكلالة وأبواب من أبواب الربا فقلت ما ترى في السادسة تصنع بالسند يدعي الجاهل يشرب الرجل منه شربة فتصرعه يصنع من الأرز قال لم يكن هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم ولو كان لنهى عنه ألا ترى أنه قد عم الأشربة كلها فقال الخمر ما خامر العقل قال أبو بكر فيه دلالة على أن قوله والخمر ما خامر العقل من قول رسول الله صلى الله عليه و سلم رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن أبي رجاء عن يحيى بن سعيد إلا أنه لم يذكر قوله ولو كان لنهى عنه إلى آخره فإنه مما قيل للشعبي وهو الذي أجاب به

17125 - أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنبأ أبو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا أحمد بن محمد بن يحيى القطان ثنا يحيى بن آدم ثنا إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه و سلم قال إن من التمر خمرا وإن من الزبيب خمرا وإن من البر خمرا وإن من الشعير خمرا وإن من العسل خمرا

17126 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا مالك بن عبد الواحد ثنا معتمر قال قرأت على الفضيل عن أبي حريز أن عامرا حدثه أن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول إن الخمر من العصير والزبيب والتمر والحنطة والشعير والذرة وإني أنهاكم عن كل مسكر وكذلك رواه السري بن إسماعيل عن عامر الشعبي وهذا لا يخالف الحديث الذي

17127 - أخبرنا أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي ثنا الأوزاعي حدثني أبو كثير قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة

17128 - وأخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر محمد بن مهرويه بن عباس الرازي ثنا أبو حاتم الرازي ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ الأوزاعي فذكره بمثله إلا أنه قال عن أخرجه مسلم في الصحيح من حديث الأوزاعي وغيره فإنه أثبت الخمر منهما في هذا الحديث وأثبتها منهما ومن غيرهما فيما مضى فيقال بجميع ما ثبت عنه صلى الله عليه و سلم متى ما أمكن الجمع بين جميعه وبالله التوفيق

17129 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد بن هارون أنبأ سليمان عن أنس بن مالك قال كنت قائما على عمومتي أسقيهم وهم يشربون يومئذ شرابا لهم إذ دخل عليهم رجل فقال ألا هل علمتم أن الخمر قد حرمت قالوا يا أنس أكفأها فأكفأتها فوالله ما عادوا فيها حتى لقوا الله عز و جل قال فقلت وما كان شرابهم قال البسر والتمر فقال أبو بكر بن أنس وأنس في الحلقة كانت خمرهم يومئذ فما أنكر ذلك عليه أنس

17130 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت أبي قال سمعت أنس بن مالك يقول كنت قائما على الحي أسقيهم على عمومتي وأنا أصغرهم سنا من فضيخ لهم قال فجاء رجل فقال إن الخمر قد حرمت فقالوا اكفئها يا أنس قال فكفأتها فقيل لأنس فما كان شرابهم قال رطب وبسر قال أبو بكر بن أنس وأنس شاهد كانت خمرهم يومئذ فلم ينكر ذاك أنس

17131 - قال وحدثني بعض أصحابنا أنه سمع أنس بن مالك يقول كانت خمرهم يومئذ رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن محمد بن عبد الأعلى عن معتمر

17132 - أخبرني أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي ببغداد قراءة عليه قال قرأت على أبي العباس بن حمدان حدثكم محمد بن أيوب أنبأ مسلم بن إبراهيم ح وأخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ علي بن الفضل بن محمد بن عقيل ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن أنس قال أني لأسقي أبا طلحة وأبا دجانة وسهيل بن بيضاء من خليط بسر وتمر إذ حرمت الخمر فرفعتها وأنا ساقيهم يومئذ وأصغرهم وإنا نعدها يومئذ الخمر رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن إبراهيم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام

17133 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الرزجاهي الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني المنيعي حدثني أحمد بن منصور ومحمد بن إشكاب والعباس بن محمد قالوا ثنا أحمد بن يونس ثنا أبو شهاب عن يونس عن ثابت عن أنس بن مالك قال حرمت علينا الخمر حين حرمت وما نجد خمور الأعناب إلا القليل وعامة خمرهم البسر والتمر رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن يونس

17134 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن سليمان الباغندي ثنا عبيد الله بن موسى ثنا مالك بن مغول عن نافع عن بن عمر قال لقد حرمت الخمر وما بالمدينة منها شيء يعني لم يكن بالمدينة خمر العنب حين حرمت أخرجه البخاري في الصحيح من وجه آخر عن مالك بن مغول

17135 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو صالح يعني خلف الخيام ثنا إبراهيم بن معقل ثنا محمد بن إسماعيل حدثني إسحاق بن إبراهيم أنبأ محمد بن بشر ثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز أخبرني نافع عن بن عمر قال نزل تحريم الخمر وإن بالمدينة يومئذ لخمسة أشربة ما فيها شراب العنب أخرجه البخاري في الصحيح هكذا

17136 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي قالوا أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني مالك ويونس بن يزيد ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبأ الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أنبأ مالك ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني علي بن عيسى

ثنا جعفر بن محمد وإبراهيم بن علي وموسى بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك بن أنس عن بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت وفي رواية بن وهب سمع عائشة تقول سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن البتع فقال كل شراب أسكر فهو حرام رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وعن حرملة عن بن وهب عن يونس

17137 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إملاء أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبأ أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن البتع فقال كل شراب أسكر فهو حرام والبتع نبيذ العسل رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم وعبد عن عبد الرزاق

17138 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي قراءة عليه أنبأ أبو محمد عبد الله بن محمد بن الحسن بن الشرقي ثنا عبد الله بن هاشم بن حيان الطوسي ثنا يحيى بن سعيد القطان ثنا قرة عن سيار أبي الحكم عن أبي بردة عن أبي موسى قال قلت يا رسول الله أن عندنا أشربه أو شرابا هذا البتع والمزر من الذرة والشعير فما تأمرنا فيهما فقال أنهاكم عن كل مسكر

17139 - وأخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى قال قلت يا رسول الله يصنع عندنا شراب من العسل يقال له البتع وشراب من الشعير يقال له المزر وهما يسكران فقال النبي صلى الله عليه و سلم كل مسكر حرام أخرجاه في الصحيح من حديث شعبة واستشهد البخاري برواية أبي داود الطيالسي

17140 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن الفضل حدثني عمرو بن قسيط ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن سعيد بن أبي بردة أنبأ أبو بردة عن أبي موسى قال بعثني النبي صلى الله عليه و سلم ومعاذا إلى اليمن فقال انطلقا فادعوا الناس إلى الإسلام ويسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا قال قلت يا رسول الله أفتنا في شرابين كنا نصنعهما باليمن البتع من العسل ننبذه حتى يشتد والمزر من البر والشعير والذرة ننبذه حتى يشتد قال وكان النبي صلى الله عليه و سلم قد أعطي جوامع الكلم وخواتمه وقال أحرم كل مسكر عن الصلاة قال فانطلقنا أخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمرو

17141 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز بن محمد ثنا عمارة بن غزية عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن رجلا قدم من جيشان وجيشان من اليمن فسأل النبي صلى الله عليه و سلم عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له المزر فقال النبي صلى الله عليه و سلم أو مسكر هو قالوا نعم قال رسول الله صلى الله عليه و سلم كل مسكر حرام وإن الله عهد لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق أهل النار أو عصارة أهل النار رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد

17142 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا سعدان ثنا سفيان عن بن طاوس عن أبيه قال تلا النبي صلى الله عليه و سلم وهو على المنبر يعني آية ذكر فيها الخمر قال فقام إليه أبو وهب الجيشاني فسأله عن المزر قال وما المزر قال شيء يصنع من الحب قال فقال النبي صلى الله عليه و سلم كل مسكر حرام هكذا جاء مرسلا

17143 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص المقرئ بن الحمامي رحمه الله ببغداد ثنا أبو بكر محمد بن العباس بن الفضل ثنا محمد بن أحمد بن أبي المثنى ثنا محمد بن عبيد الطنافسي حدثني محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن ديلم الحميري قال سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت يا رسول الله إنا بأرض باردة نعالج بها عملا شديدا وإنا نتخذ شرابا من هذا القمح نتقوى به على أعمالنا وعلى برد بلادنا قال هل يسكر قال قلت نعم قال فاجتنبوه ثم جئته من بين يديه فقلت له مثل ذلك فقال هل يسكر قلت نعم قال فاجتنبوه ثم قلت إن الناس غير تاركيه قال فإن لم يتركوه فاقتلوهم وكذلك رواه عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب

17144 - وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب وعياش بن عباس عن أبي الخير وهو مرثد عن ديلم الجيشاني أنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت يا رسول الله إنا بأرض باردة شديدة البرد نصنع بها شرابا من القمح أفيحل يا نبي الله فقال أليس بمسكر قالوا بلى قال فإنه حرام

17145 - وأخبرنا أبو بكر وأبو زكريا قالا ثنا أبو العباس أنبأ محمد أنبأ بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن دراجا أبا السمح حدثه أن عمر بن الحكم حدثه عن أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه و سلم أن ناسا من أهل اليمن قدموا على رسول الله صلى الله عليه و سلم فعلمهم الصلاة والسنن والفرائض ثم قالوا يا رسول الله أن لنا شرابا نصنعه من القمح والشعير فقال الغبيراء قالوا نعم قال لا تطعموه ثم لما كان بعد يومين ذكروه له أيضا فقال الغبيراء قالوا نعم قال لا تطعموه ثم لما أرادوا أن ينطلقوا سألوه عنه فقال الغبيراء قالوا نعم قال لا تطعموه

17146 - أخبرنا أبو الحسين محمد بن علي بن خشيش المقرئ بالكوفة ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم أنبأ عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن إسماعيل بن سميع عن مالك بن عمير عن صعصعة بن صوحان قال قلت لعلي رضي الله عنه ح وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا زياد بن الخليل ثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا إسماعيل بن سميع ثنا مالك بن عمير قال جاء صعصعة بن صوحان إلى علي رضي الله عنه فقال انهنا عما نهاك عنه رسول الله صلى الله عليه و سلم قال نهاني رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الدباء والحنتم والنقير والجعة وحلقة الذهب ولبس الحرير والقسي والميثرة الحمراء ليس في حديث بن خشيش النقير

17147 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا زهير ثنا أبو إسحاق عن هبيرة وأصحاب علي عن علي رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الجعة والجعة شراب يصنع من الشعير حتى يسكر

**باب الدليل على أن الطبخ لا يخرج هذه الأشربة من دخولها في الاسم والتحريم إذا كانت مسكرة**

17148 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا عبد الله بن أيوب المخرمي ثنا سفيان بن عيينة ح وأنبأ أبو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه و سلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم كل شراب أسكر فهو حرام لفظ حديث الشافعي رحمه الله وفي رواية المخرمي قال عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال كل مسكر حرام رواه البخاري في الصحيح عن بن المديني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن سفيان على اللفظ الذي رواه الشافعي

17149 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محمد بن عيسى بن الطباع وأبو الربيع الزهراني ح قال وأخبرني أبو النضر ثنا أبو علي الحسن بن أحمد بن الليث الرازي ثنا أبو كامل قالوا ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه و سلم قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب منها لم يشربها في الآخرة رواه مسلم في الصحيح عن أبي الربيع وأبي كامل

17150 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ أبو حامد بن الشرقي ثنا أحمد بن محمد بن الصباح ثنا روح بن عبادة ثنا بن جريج أخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم والصغاني عن روح بن عبادة

17151 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ علي بن الفضل بن محمد بن عقيل ح وأخبرنا أبو الحسن المقرئ الإسفرائيني بها أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق قالا ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع

عن بن عمر ولا أعلمه الا عن النبي صلى الله عليه و سلم قال كل مسكر خمر وكل خمر حرام رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى عن يحيى

17152 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبأ أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا أحمد بن محمد بن الصباح الدولابي ثنا روح بن عبادة ثنا مالك بن أنس عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام قال أحمد هكذا حدثنا به روح مرفوعا

17153 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ ما لك عن نافع عن بن عمر أنه قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام كذا رواه سائر أصحاب مالك عن مالك موقوفا غير روح فإنه رفعه في رواية الدولابي عنه والله أعلم

17154 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ أنبأ أبو يعلى ثنا محمد بن عباد ثنا سفيان عن عمرو سمعه من سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه و سلم بعثه ومعاذا إلى اليمن فقال لهما بشرا ويسرا وعلما ولا تنفرا وأراه قال وتطاوعا قال فلما ولى رجع أبو موسى فقال يا رسول الله أن لهم شرابا من العسل يطبخ والمزر يصنع من الشعير فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم كل ما أسكر عن الصلاة فهو حرام رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عباد

17155 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن موسى ثنا محمد بن أيوب أنبأ محمد بن كثير ثنا سفيان عن أبي الجويرية قال سألت بن عباس عن الباذق قال سبق محمد صلى الله عليه و سلم الباذق ما أسكر فهو حرام قال الشراب الحلال الطيب لا الحرام الخبيث رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير إلا أنه قال قال الشراب الحلال الطيب قال ليس بعد الحلال الطيب الا الحرام الخبيث

17156 - وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر ثنا أبو خيثمة ثنا أبو الجويرية قال قلت لابن عباس أفتني رحمك الله في الباذق فقال سبق رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى الباذق ما أسكر فهو حرام قال قلت أفتني رحمك الله في الباذق وإنا نشربه قال سبق محمد صلى الله عليه و سلم إلى الباذق وما أسكر فهو حرام قال رجل من القوم إنا نعمد إلى العنب فنعصره ثم نطبخه حتى يكون حلالا طيبا قال سبحان الله أشرب الحلال الطيب فإنه ليس بعد الحلال الطيب الا الحرام الخبيث

17157 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يوسف بن مروان النسائي ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي عن زيد بن أبي أنيسة عن يحيى بن عبيد النخعي عن بن عباس قال أتاه قوم فسألوه عن بيع الخمر واشترائه والتجارة فيه فقال بن عباس أمسلمون أنتم فقالوا نعم قال فإنه لا يصلح بيعه ولا شراؤه ولا التجارة فيه لمسلم إنما مثل من فعل ذلك منكم مثل بني إسرائيل حرمت عليهم الشحوم فلم يأكلوها فباعوها وأكلوا أثمانها ثم سألوا عن الطلاء فقال بن عباس وما طلاؤكم هذا إذ سألتموني فبينوا لي الذي تسألوني عنه قالوا هو العنب يعصر ثم يطبخ ثم يجعل في الدنان قال وما الدنان قالوا دنان مقيرة قال مزقته فقالوا نعم قال أيسكر قالوا إذا أكثر منه أسكر قال فكل مسكر حرام

17158 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ جرير عن الأعمش عن يحيى بن عبيد أبي عمر البهراني قال سئل بن عباس عن الطلاء فقال إن النار لا تحل شيئا ولا تحرمه

17159 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني إبراهيم بن نشيط الوعلاني وعمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن محمد بن عبد الله أن أبا مسلم الخولاني حج فدخل على عائشة زوج النبي صلى الله عليه و سلم فجعلت تسأله عن الشام وعن بردها

فجعل يخبرها فقالت كيف تصبرون على بردها فقال يا أم المؤمنين إنهم يشربون شرابا لهم يقال له الطلاء فقالت صدق الله وبلغ حبي سمعت حبي رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول إن أناسا من أمتي يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها

17160 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمي وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني معاوية بن صالح عن حاتم بن حريث عن مالك بن أبي مريم عن عبد الرحمن بن غنم الأشعري عن أبي مالك الأشعري عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه قال ليشربن أناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها وتضرب على رؤوسهم المعازف يخسف الله بهم الأرض ويجعل منهم قردة وخنازير

17161 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن بن شهاب عن السائب بن يزيد أنه أخبره أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج عليهم فقال إني وجدت من فلان ريح شراب فزعم أنه شرب الطلاء وأنا سائل عما شرب فإن كان يسكر جلدته فجلده عمر رضي الله عنه الحد تاما

17162 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسين الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز قال قال أبو عبيد قد جاءت في الأشربة آثار كثيرة بأسماء مختلفة عن النبي صلى الله عليه و سلم وأصحابه وكل له تفسير فأولها الخمر وهي ما غلى من عصير العنب فهذا ما لا اختلاف في تحريمه بين المسلمين إنما الاختلاف في غيره ومنها السكر وهو نقيع التمر الذي لم تمسه النار وفيه يروى عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال السكر خمر ومنها البتع وهو نبيذ العسل ومنها الجعة وهو نبيذ الشعير ومنها المزر وهو من الذرة

17163 - قال أبو عبيد حدثنيه أبو المنذر إسماعيل بن عمر الواسطي عن مالك بن مغول عن أكيل مؤذن إبراهيم عن الشعبي عن بن عمر أنه فسر هذه الأربعة الأشربة وزاد والخمر من العنب والسكر من التمر قال أبو عبيد ومنها السكركة وقد روي عن الأشعري التفسير فقال إنه من الذرة

17164 - قال أبو عبيد ثنا حجاج ومحمد بن كثير عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن صفوان بن محرز قال سمعت أبا موسى الأشعري يخطب فقال خمر المدينة من البسر والتمر وخمر أهل فارس من العنب وخمر أهل اليمن البتع وهو من العسل وخمر الحبش السكركة قال أبو عبيد ومن الأشربة أيضا الفضيخ وهو ما افتضخ من البسر من غير أن تمسه النار وفيه يروى عن بن عمر ليس بالفضيخ ولكنه الفضوخ

17165 - ويروى عن أنس أنه قال نزل تحريم الخمر وما كانت غير فضيخكم هذا قال أبو عبيد حدثنيه بن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال أبو عبيد فإن كان مع البسر تمر فهو الذي يسمى الخليطين وكذلك إن كان زبيبا وتمرا فهو مثله ومن الأشربة المنصف وهو أن يطبخ عصير العنب قبل أن يغلي حتى يذهب نصفه وقد بلغني أنه يسكر فإن كان يسكر فهو حرام وإن طبخ حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه فهو الطلاء وإنما سمي بذلك لأنه شبه بطلاء الإبل في ثخنه وسواده وبعض العرب يجعل الطلاء الخمر بعينها يروي أن عبيد بن الأبرص قال في مثل له

هي الخمر تكنى الطلاء ... كما الذئب يكنى أبا جعدة

قال وكذلك الباذق وقد يسمى به الخمر والمطبوخ وهو الذي يروى فيه الحديث عن بن عباس أنه سئل عن الباذق فقال سبق محمد الباذق وما أسكر فهو حرام وإنما قال بن عباس ذلك لأن الباذق كلمة فارسية عربت فلم يعرفها وذكر أبو عبيد أسماء سواها ثم قال وهذه الأشربة المسماة عندي كلها كناية عن اسم الخمر ولا أحسبها إلا داخلة في حديث النبي صلى الله عليه و سلم أن أناسا من أمتي يشربون الخمر باسم يسمونها به قال ومما يبينه قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه الخمر ما خامر العقل

**باب ما أسكر كثيره فقليله حرام**

17166 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا يحيى بن أيوب ثنا بن أبي مريم ثنا محمد بن جعفر ثنا الضحاك بن عثمان عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عامر بن سعد عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال أنهاكم عن قليل ما أسكر كثيره

17167 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبأ أبو حامد بن الشرقي ثنا أبو الأزهر ومحمد بن المنخل قالا ثنا أبو ضمرة ثنا داود بن بكر بن أبي الفرات عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما أسكر كثيره فقليله حرام

17168 - أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان وأبو الحسين بن الفضل القطان وأبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد قالوا أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا إبراهيم بن سعد حدثني محمد بن إسحاق عن نافع عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما أسكر كثيره فقليله حرام

17169 - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ علي بن محمد المصري ثنا روح بن الفرج ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن أبي معشر عن نافع عن بن عمر أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما أسكر كثيره فقليله حرام

17170 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني أبو معشر عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال كل مسكر خمر ما أسكر كثيره فقليله حرام

17171 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر ثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ما أسكر كثيرة فقليله حرام وكذلك رواه عبد الله بن عمر عن عمرو

17172 - أخبرنا أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالا ثنا أبو العباس هو الأصم أنبأ محمد بن عبد الله أنبأ بن وهب أخبرني عبد الله بن عمر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكره

17173 - قال وأنبأ بن وهب قال حدثني شمر بن نمير عن حسين بن عبد الله هو بن ضميرة عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه و سلم مثله

17174 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق الإسفرائيني ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عبد الله بن محمد بن أسماء بن أخي جويرية وكان رجلا صالحا ثنا مهدي بن ميمون ثنا أبو عثمان الأنصاري عن القاسم بن محمد بن أبي بكر عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال كل مسكر حرام وما أسكر منه الفرق فملء الكف منه حرام

17175 - وأخبرنا أبو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان ومحمد بن الحسين القطان وعبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد قالوا أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن علية وعبد الرحمن بن محمد المحاربي عن ليث بن أبي سليم عن أبي عثمان عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال كل مسكر حرام وما أسكر منه الفرق فالحسوة منه حرام

17176 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو شهاب عبد ربه بن نافع عن الحسن بن عمرو الفقيمي عن الحكم بن عتيبة عن شهر بن حوشب عن أم سلمة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن كل مسكر ومفتر

**باب ما يحتج به من رخص في المسكر إذا لم يشرب منه ما يسكره والجواب عنه**

قال الله تبارك وتعالى { تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا }

17177 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا معاذ بن نجدة القرشي ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان عن الأسود بن قيس عن عمرو بن سفيان عن بن عباس أنه سئل عن هذه الآية { تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا } قال السكر ما حرم من ثمرتها والرزق الحسن ما حل من ثمرتها

17178 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن بن عباس في قوله تتخذون منه سكرا فحرم الله بعد ذلك السكر مع تحريم الخمر لأنه منها قال ورزقا حسنا فهو حلاله من الخل والرب والنبيذ وأشباه ذلك فأقره الله وجعله الله حلالا للمسلمين وقد روينا عن أبي عبيد أنه قال السكر نقيع التمر وعليه تدل رواية بن أبي طلحة عن بن عباس مع الدلالة على دخوله في التحريم حين حرمت الخمر لأنه منها

17179 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا ورقاء عن بن أبي نجيح عن مجاهد في هذه الآية قال السكر الخمر قبل تحريمها والرزق الحسن طعامه

17180 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم والشعبي وأبي رزين قالوا في هذه الآية { تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا } هي منسوخة

17181 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم المزكي أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ مسعر عن أبي عون ح وأخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن أبي عون عن عبد الله بن شداد عن بن عباس قال حرمت الخمر بعينها القليل منها والكثير والسكر من كل شراب والمراد بالسكر المذكور فيه المسكر

17182 - فقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو سعيد أحمد بن إبراهيم الصوفي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن مسعر عن أبي عون عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن بن عباس قال حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها والمسكر من كل شراب

17183 - وأخبرنا أبو عبد الله ثنا الأستاذ أبو الوليد حسان بن محمد أملاه علينا ثنا عبد الله بن محمد البغوي ثنا أحمد بن حنبل فذكره بإسناده إلا أنه لم يقل قليلها وكثيرها وكذلك رواه عن أحمد بن حنبل موسى بن هارون وكذلك روي عن عياش العامري عن عبد الله بن شداد عن بن عباس والمسكر من كل شراب وعلى هذا يدل سائر الروايات عن بن عباس

17184 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا أحمد بن سنان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن أبي عوانة عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد عن بن عباس قال قليل ما أسكر كثيره حرام

17185 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا سلام عن سماك بن حرب عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بردة وليس بابن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه و سلم قال اشربوا ولا تسكروا فكذا رواه أبو الأحوص سلام بن سليم وبلغني عن أبي عبد الرحمن النسائي أنه قال هذا حديث منكر غلط فيه أبو الأحوص سلام بن سليم لا نعلم أن أحدا تابعه عليه من أصحاب سماك قال أبو عبد الرحمن قال أحمد بن حنبل كان أبو الأحوص يخطىء في هذا الحديث قال أبو عبد الرحمن ورواه أبو عوانة عن سماك عن قرصافة امرأة منهم عن عائشة رضي الله عنها قالت اشربوا ولا تسكروا وهذا أيضا غير ثابت وقرصافة هذه لا يدرى من هي والمشهور عن عائشة رضي الله عنها خلاف ذلك

17186 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث أنبأ علي بن عمر الدارقطني الحافظ قال وهم أبو الأحوص في إسناده ومتنه وقال غيره عن سماك عن القاسم عن بن بريدة عن أبيه ولا تشربوا مسكرا قال الشيخ وكذلك رواه محارب بن دثار عن بن بريدة عن أبيه

17187 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن المثنى ثنا محمد بن فضيل عن ضرار بن مرة عن محارب بن دثار عن بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم نهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسكرا رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى

17188 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو سعيد محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن مشكان المروزي ثنا عبد الله بن محمود ثنا العباس بن زرارة ثنا جرير عن الحجاج بن أرطأة عن حماد عن إبراهيم عن بن مسعود قال كل مسكر حرام هي الشربة التي تسكرك

17189 - فقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن عبد الله الجراحي بمرو ثنا يحيى بن شاسويه ثنا عبد الكريم السكري ثنا وهب بن زمعة أنبأ سفيان بن عبد الملك قال سألت عبد الله بن المبارك عن حديث جرير عن بن مسعود تحرم الشربة التي تسكرك فقال هذا باطل

17190 - وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالا قال أبو الحسن الدارقطني حجاج بن أرطأة ضعيف وإنما هو من قول إبراهيم النخعي ورواه بإسناده عن مسعر عن حماد عن إبراهيم من قوله بمعناه قال الشيخ رحمه الله وقد روي عن إبراهيم بخلافه وذلك فيما رواه الحسن بن عمرو عن فضيل بن عمرو عن إبراهيم قال كانوا يرون أن من شرب شرابا فسكر منه لم يصلح له أن يعود فيه

17191 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ أنبأ الإمام أبو بكر أحمد بن إسحاق أنبأ الحسن بن علي بن زياد ثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال قال زكريا بن عدي لما قدم بن المبارك الكوفة كانت به علة فأتاه وكيع وأصحابنا والكوفيون فتذاكروا عنده حتى بلغوا الشراب فجعل بن المبارك يحتج بأحاديث رسول الله صلى الله عليه و سلم وأصحاب النبي صلى الله عليه و سلم والمهاجرين والأنصار من أهل المدينة قالوا لا ولكن من حديثنا فقال بن المبارك أنبأ الحسن بن عمرو الفقيمي عن فضيل بن عمرو عن إبراهيم قال كانوا يقولون إذا سكر من شراب لم يحل له أن يعود فيه أبدا فنكسوا رؤوسهم فقال بن المبارك للذي يليه رأيت أعجب من هؤلاء أحدثهم عن رسول الله صلى الله عليه و سلم وعن أصحابه والتابعين فلم يعبأوا به وأذكر عن إبراهيم فنكسوا رؤوسهم

**باب ما جاء في صفة نبيذهم الذي كانوا يشربونه في حديث أنس بن مالك وغيره عن النبي صلى الله عليه و سلم وأصحابه**

17192 - أما حديث أنس فأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنبأ أبو عبد الله الصفار ثنا أحمد بن محمد البرتي القاضي ثنا عفان ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي ثنا الحسن بن المثنى العنبري ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه و سلم بقدحي هذا الشراب كله العسل والنبيذ والماء واللبن رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان

17193 - وأما الرواية فيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر ثنا أبو خيثمة ثنا أبو إسحاق عن عمرو بن ميمون قال قال عمر رضي الله عنه إنا لنشرب من النبيذ نبيذا يقطع لحوم الإبل في بطوننا من أن تؤذينا

17194 - وأما الصفة ففيما حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا القاسم بن الفضل ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا عمران بن موسى ثنا شيبان بن فروخ ثنا القاسم ثنا ثمامة بن حزن القشيري قال لقيت عائشة رضي الله عنها فسألتها عن النبيذ فدعت عائشة جارية حبشية فقالت

سل هذه إنها كانت تنبذ لرسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت الحبشية كنت أنبذ له في سقاء من الليل وأوكيه وأعلقه فإذا أصبح شرب منه لفظ حديث شيبان رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ

17195 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان ومحمد بن النضر قال بن النضر أنبأ وقال بن شاذان ثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن يونس عن الحسن عن أمه عن عائشة رضي الله عنها قالت كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه و سلم في سقاء وكي أعلاه وله عزلاء ننبذ غدوة فيشربه عشاء وننبذ عشاء فيشربه غدوة رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى

17196 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا المعتمر قال سمعت شبيب بن عبد الملك يحدث عن مقاتل بن حيان قال حدثتني عمرة عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تنبذ لرسول الله صلى الله عليه و سلم غدوة فإذا كان من العشي فتعشى شرب على عشائه فإن فضل شيء صببته أو فرغته ثم تنبذ له بالليل فإذا أصبح تغدى فشرب على غدائه قالت نغسل السقاء غدوة وعشية فقال لها أبي مرتين في يوم قالت نعم

17197 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يوسف بن مروان النسائي ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي عن زيد بن أبي أنيسة عن يحيى بن عبيد النخعي عن بن عباس قال أتاه قوم فذكر الحديث قال ثم سألوه عن النبيذ فقال خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم في سفر فرجع من سفره وأناس من أصحابه قد انتبذوا نبيذا لهم في نقير وحناتم ودباء فأمر بها فأهريقت قال فأمر بسقاء فجعل فيه زبيب وماء وكان ينبذ له من الليل فيصبح فيشرب يومه ذلك وليلته التي تستقبل ومن الغد حتى يمسي فإذا أمسى شرب منه وسقى فإن أصبح فيه شيء أمر به فأهريق رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن أحمد بن أبي خلف عن زكريا بن عدي عن عبيد الله بن عمرو

17198 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ جرير عن الأعمش عن يحيى بن عبيد أبي عمر البهراني عن بن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم ينبذ له الزبيب من الليل في السقاء فإذا أصبح شربه يومه وليلته ومن الغد فإذا كان مساء الثالث شربه أو سقاه الخدم فإن فضل شيء أهراقه رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم

17199 - أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري الطوسي بها أنبأ أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن أبي مريم ثنا أبو غسان حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد أنه لما عرس أبو أسيد دعا النبي صلى الله عليه و سلم وأصحابه فما صنع لهم طعاما ولا قربه إليهم إلا امرأته أم أسيد وبلت تمرات من الليل في تور من حجارة فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه و سلم من الطعام أماثته فسقته رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مريم ورواه مسلم عن محمد بن سهل بن عسكر عن بن أبي مريم

17200 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عيسى بن محمد ثنا ضمرة عن الشيباني عن عبد الله بن الديلمي عن أبيه قال أتينا النبي صلى الله عليه و سلم فقلنا يا رسول الله قد علمت من نحن ومن أين نحن فإلى من نحن قال إلى الله عز و جل وإلى رسوله فقلنا يا رسول الله إن لنا أعنابا ما نصنع بها قال زبيبوها قلنا ما نصنع بالزبيب قال انبذوه على غدائكم واشربوه على عشائكم وانبذوه على عشائكم واشربوه على غدائكم وانبذوه في الشنان ولا تنبذوه في القلل فإنه إذا تأخر عن عصره صار خلا

17201 - أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا أبو حصين محمد بن الحسين ثنا علي بن حكيم الأودي ثنا شريك عن مسعر عن موسى بن عبد الله بن يزيد الأنصاري عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت إذا أشتد نبيذ النبي صلى الله عليه و سلم جعلت فيه زبيبا يلتقط حموضته قال الشيخ وعلى مثل هذه الصفة كان نبيذ عمر بن الخطاب وغيره من الصحابة رضي الله عنهم ألا ترى أن عمر رضي الله عنه إنما أحل الطلاء حين ذهب سكره وشره وحظ شيطانه

17202 - وذلك فيما أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن داود بن الحصين عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ وعن سلمة بن عوف بن سلامة أخبراه عن محمود بن لبيد الأنصاري أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين قدم الشام فشكا إليه أهل الشام وباء الأرض وثقلها وقالوا لا يصلحنا إلا هذا الشراب فقال عمر رضي الله عنه اشربوا العسل فقالوا لا يصلحنا العسل فقال رجل من أهل الأرض هل لك أن نجعل لك من هذا الشراب شيئا لا يسكر فقال نعم فطبخوه حتى ذهب منه الثلثان وبقي الثلث فأتوا به عمر رضي الله عنه فأدخل عمر رضي الله عنه فيه أصبعه ثم رفع يده فتبعها يتمطط فقال هذا الطلاء هذا مثل طلاء الإبل فأمرهم عمر رضي الله عنه أن يشربوه فقال له عبادة بن الصامت أحللتها والله فقال عمر رضي الله عنه كلا والله اللهم إني لا أحل لهم شيئا حرمته عليهم ولا أحرم عليهم شيئا أحللته لهم

17203 - أخبرنا أبو حازم أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا إسماعيل بن إبراهيم ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عبد الله بن يزيد الخطمي قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن اطبخوا شرابكم حتى يذهب نصيب الشيطان منه فإن للشيطان اثنين ولكم واحدة

17204 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو الحسين الجوزي ثنا بن أبي الدنيا ثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عبد الله بن عمر عن زيد بن أسلم عن أبيه قال كان النبيذ الذي يشرب عمر رضي الله عنه كان ينقع له الزبيب غدوة فيشربه عشية وينقع له عشية فيشربه غدوة ولا يجعل فيه دردى

17205 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق والحسن بن مكرم قالا ثنا عثمان بن عمر أنبأ شعبة عن أبي حمزة جارهم قال سمعت هلال المازني يحدث عن سويد بن مقرن قال أتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم بجرة فيها نبيذ فنهاني عنه فكسرتها قال وقال سويد انتبذ أول الليل وأشربه آخر الليل وانتبذ أول النهار وأشربه آخر النهار لفظ حديث الصغاني وفي رواية الحسن قال عن هلال المازني

**باب ما جاء في الكسر بالماء**

17206 - أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثني عثمان بن الهيثم المؤذن ثنا عوف بن أبي جميلة عن أبي القموص زيد بن علي عن أحد الوفد الذين وفدوا إلى نبي الله صلى الله عليه و سلم من وفد عبد القيس ألا يكون قيس بن النعمان فإني نسيت اسمه قال فقال رجل منا يا رسول الله إن أرضنا أرض وبيئة وأنه لا يوافقها إلا الشراب فما الذي يحل لنا من الآنية وما الذي يحرم علينا قال لا تشربوا في الدباء ولا النقير ولا المزفت واشربوا في الجلال أو قال الجلد الموكى عليه فإن اشتد متنه فاكسروه بالماء فإن أعياكم فاهريقوه قال الشيخ رحمه الله الروايات الثابتة في قصة وفد عبد القيس خالية عن هذا اللفظة وفي هذا الإسناد من يجهل حاله والله أعلم وقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه في هذه القصة أنه قال فإن خشي شرته أو قال شدته فليصب عليه الماء

17207 - أخبرناه أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز وبن صاعد والحسين بن إسماعيل قالوا ثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدام ثنا نوح بن قيس عن بن عون عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه قال لوفد عبد القيس لا تشربوا في نقير ولا مقير ولا دباء ولا حنتم ولا مزادة ولكن اشربوا في سقاء أحدكم غير مسكر فإن خشي شرته فليصب عليه الماء لفظ بن منيع ورواه جماعة عن نوح بن قيس لم يذكروا فيه هذه اللفظة فيشبه أن تكون من قول بعض الرواة وروي في الكسر بالماء من وجه آخر عن أبي هريرة وإسناده ضعيف

17208 - وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر ثنا بن رجاء ثنا إسرائيل عن علي بن بذيمة عن قيس بن حبتر عن عبد الله بن عباس قال إن أول من سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن النبيذ عبد القيس أتوه فقالوا يا رسول الله إنا بأرض ريف وإنا نصيب من البقل فأمرنا بشراب فقال اشربوا في الأسقية ولا تشربوا في الجر ولا في الدباء ولا المزفت ولا النقير وإني نهيت عن الخمر والميسر والكوبة وهي الطبل وكل مسكر حرام قالوا يا رسول الله فإذا

اشتد قال فقال صبوا عليه الماء قال فإذا اشتد قال صبوا عليه الماء قال في الثالثة أو الرابعة فإذا اشتد فاهريقوه خالفه أبو جمرة عن بن عباس فذكر الكسر بالماء من قول بن عباس

17209 - أخبرناه أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر وأبو الحسن السراج قالا ثنا محمد بن يحيى بن سليمان ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة أخبرني أبو جمرة قال كان بن عباس يقعدني على سريره فذكر الحديث قال قلت فإن عبد القيس تنتبذ في مزاد لها نبيذا شديدا قال فإذا خشيت شدته فاكسره بالماء ثم قال إن عبد القيس لما أتوا رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكر الحديث ليس فيه الأمر بالكسر بالماء وذلك يرد إن شاء الله وإنما أراد بالكسر بالماء في هذا وفي غيره إذا خشي شدته قبل بلوغه حد الإسكار بدليل قوله وكل مسكر حرام والحرام لا يحله دخول الماء فيه

17210 - وفيما بلغ حد الإسكار ورد ما أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا زيد بن واقد عن خالد بن عبد الله بن حسين عن أبي هريرة قال علمت أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يصوم فتحينت فطره بنبيذ صنعته في دباء ثم أتيته به فإذا هو ينش فقال اضرب بهذا الحائط فإن هذا شراب من لا يؤمن بالله واليوم الآخر

17211 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا الحلواني يعني أحمد بن يحيى ثنا الهيثم بن خارجة ثنا عثمان بن علاق عن زيد بن واقد قال حدثني خالد بن حسين مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه قال سمعت أبا هريرة يقول فذكر معناه

17212 - وأخبرنا أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس الأصم أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد أنبأني أبي ثنا الأوزاعي حدثني محمد بن أبي موسى أنه سمع القاسم بن مخيمرة يخبر أن أبا موسى الأشعري رضي الله عنه أتى النبي صلى الله عليه و سلم بنبيذ جر ينش فقال اضرب به الحائط فإنه لا يشرب هذا من كان يؤمن بالله واليوم الآخر قال الشيخ رحمه الله ولو كان إلى إحلاله بصب الماء عليه سبيل لما أمر بإراقته والله أعلم ورأيت في حديث يحيى بن أبي كثير عن ثمامة بن كلاب عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا لا تنبذوا في الدباء والمزفت ولا النقير ولا الحنتم ولا تنبذوا البسر والرطب جميعا ولا التمر والزبيب جميعا وما كان سوى ذلك فاشتد عليكم فاكسروه بالماء وثمامة بن كلاب هذا مجهول والثابت عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه و سلم في النهي عن الخليطين دون هذه اللفظة والله أعلم ورأيته أيضا في حديث عكرمة بن عمار عن أبي كثير السحيمي عن أبي هريرة مرفوعا إلا أنه قال إذا رابك من شرابك ريب فشن عليه الماء أمط عنك حرامه واشرب حلاله وهذا أيضا ضعيف عكرمة بن عمار اختلط في آخر عمره وساء حفظه فروى ما لم يتابع عليه وقد رواه عبد الله بن يزيد المقرئ عن عكرمة بن عمار قال وقوله إذا رابك قاله أبو هريرة وذكره إسحاق الحنظلي في مسنده

17213 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه وأبو عبد الرحمن السلمي قالا أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر يعقوب بن إبراهيم بن أحمد بن عيسى البزاز ثنا عمر بن شبة ثنا عمر بن علي المقدمي عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب بن أبي وداعة السهمي قال طاف رسول الله صلى الله عليه و سلم بالبيت في يوم قائظ شديد الحر فاستسقى رهطا من قريش فقال هل عند أحد منكم شراب فيرسل إليه فأرسل رجل منهم إلى منزله فجاءت جارية معها إناء فيه نبيذ زبيب فلما رآها النبي صلى الله عليه و سلم قال ألا خمرته ولو بعود تعرضه عليه فلما أدناه منه وجد له رائحة شديدة فقطب ورد الإناء فقال الرجل يا رسول الله إن يكن حراما لم نشربه فاستعاد الإناء وصنع مثل ذلك فقال الرجل مثل ذلك فدعا بدلو من ماء زمزم فصبه على الإناء وقال إذا اشتد عليكم شرابه فاصنعوا به هكذا

17214 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمتام ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب بن أبي وداعة قال طاف رسول الله صلى الله عليه و سلم في يوم حار فاستسقى فأتي بإناء من نبيذ فلما رفعه إلى فيه قطب فتركه فقال الرجل يا رسول الله هذا شراب أهل مكة أحرام هو فسكت ثم أتاه الثانية فقطب فنحاه فقال له الرجل مثل ذلك فدعا بذنوب أو دلو من ماء فصبه عليه ثم سقى الذي يليه والذي عن يمينه ثم قال هكذا اصنعوا به إذا غلبكم

فهذا إنما رواه الكلبي والكلبي متروك وأبو صالح باذان ضعيف لا يحتج بخبرهما ورواه يحيى بن يمان عن سفيان فغلط في إسناده

17215 - أخبرناه أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو معمر ثنا بن يمان ح وأنبا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو علي محمد بن سليمان وأحمد بن محمد بن بحر العطار جميعا بالبصرة قالا ثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود الأنصاري قال عطش رسول الله صلى الله عليه و سلم حول الكعبة فاستسقى فأتي بنبيذ من السقاية فشمه فقطب فقال علي بذنوب من زمزم فصبه عليه ثم شرب فقال رجل حرام هو يا رسول الله قال لا لفظ حديث الشهيدي وحديث أبي معمر مختصر سئل النبي صلى الله عليه و سلم وهو في الطواف أحلال هو أم حرام قال حلال يعني النبيذ قال علي بن عمر هذا حديث معروف بيحيى بن يمان ويقال أنه انقلب عليه الإسناد واختلط بحديث الكلبي عن أبي صالح والكلبي متروك وأبو صالح ضعيف

17216 - أخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ قال سمعت عبدان يقول سمعت محمد بن عبد الله بن نمير يقول بن يمان سريع النسيان وحديثه خطأ عن الثوري عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود إنما هو عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب بن أبي وداعة

17217 - وأخبرنا أبو سعد أنبأ أبو أحمد ثنا الجنيدي قال قال البخاري في حديث يحيى بن اليمان هذا لم يصح عن النبي صلى الله عليه و سلم هذا وقال الأشجعي وغيره عن سفيان الكلبي عن أبي صالح عن المطلب

17218 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن المحمودي ثنا أبو عبد الله محمد بن علي الحافظ ثنا أبو موسى قال ذكرت لعبد الرحمن بن مهدي حديث سفيان عن منصور في النبيذ قال لا تحدث بهذا قال الشيخ وقد سرقه عبد العزيز بن أبان فرواه عن سفيان وسرقه أليسع بن إسماعيل فرواه عن زيد بن الحباب عن سفيان وعبد العزيز بن أبان متروك واليسع بن إسماعيل ضعيف الحديث

17219 - أخبرنا بذلك أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث عن أبي الحسن الدارقطني ورواه جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد عن عكرمة عن بن عباس في قصة طواف النبي صلى الله عليه و سلم ودعائه بشراب قال فأتي بشراب فشرب منه ثم دعا بالماء فصبه فيه فشرب ثم أشتد عليه فدعا بماء فصبه فيه ثم شرب مرتين أو ثلاثة ثم قال إذا اشتد عليكم فاقتلوه بالماء ويزيد بن أبي زياد ضعيف لا يحتج به لسوء حفظه وقد روى خالد الحذاء عن عكرمة عن بن عباس قصة طواف النبي صلى الله عليه و سلم وشربه ولم يذكر فيها ما ذكر يزيد بن أبي زياد وإنما تعرف هذه الزيادة من رواية الكلبي كما مضى وزاد يزيد شربه منه قبل خلطه بالماء وهو بخلاف سائر الروايات وكيف يظن بالنبي صلى الله عليه و سلم أن يشرب المسكر إن كان مسكرا على زعمهم قبل أن يخلطه بالماء فدل على أنه لا أصل له والله أعلم

17220 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا موسى بن هارون ثنا أحمد بن حنبل ثنا عبد الصمد ثنا دارم يعني بن عبد الحميد الحنفي قال شهدت عطاء وسئل عن النبيذ فقال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم كل مسكر حرام فقلت يا بن أبي رباح إن هؤلاء يسقوننا في المسجد فقال أما والله لقد أدركتها وإن الرجل ليشرب منها فتلتزق شفتاه من حلاوتها ولكن الحرية ذهبت ووليها العبيد فتهاونوا بها

17221 - وأما الحديث الذي أخبرناه علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا سليمان الشيباني ثنا عبد الملك بن أخي القعقاع عن بن عمر قال وجد رسول الله صلى الله عليه و سلم من رجل ريح نبيذ فقال ما هذه الريح

17222 - وأخبرنا علي أنبأ أحمد ثنا تمتام ثنا عبد الصمد ثنا ورقاء عن سليمان الشيباني عن عبد الملك بن نافع بن أخي القعقاع عن بن عمر قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فوجد منه ريحا فقال ما هذه الريح فقال نبيذ قال فأرسل

إلي منه فأرسل إليه فوجده شديدا فدعا بماء فصبه عليه ثم شرب ثم قال إذا اغتلمت أشربتكم فاكسروها بالماء ورواه أيضا إسماعيل بن أبي خالد عن قرة العجلي عن عبد الملك وقال فاقطعوا متونها بالماء

17223 - أخبرنا علي أنبأ أحمد بن عبيد ثنا جعفر بن كذال ثنا عبد الرحمن بن صالح ثنا بن أبي زائدة عن إسماعيل بن أبي خالد حدثني قرة العجلي عن عبد الملك بن أخي القعقاع بن شور عن بن عمر قال كنا مع النبي صلى الله عليه و سلم فذكر له شراب فأتي بقدح منه فلما قربه إلى فيه كرهه فرده فقال بعض القوم أحرام هو يا رسول الله فقال ردوه فأخذ منه ثم دعا بماء فصبه عليه ثم قال انظروا هذه الأسقية إذا اغتلمت فاقطعوا متونها بالماء فهذا حديث يعرف بعبد الملك بن نافع هذا وهو رجل مجهول اختلفوا في اسمه واسم أبيه فقيل هكذا وقيل عبد الملك بن القعقاع وقيل بن أبي القعقاع وقيل مالك بن القعقاع

17224 - أخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا علي بن أحمد بن سليمان ثنا بن أبي مريم قال قلت ليحيى بن معين أرأيت حديث عبد الملك بن نافع الذي يرويه إسماعيل بن أبي خالد في النبيذ قال هم يضعفونه قال وأنبأ أبو أحمد قال سمعت بن حماد يقول قال البخاري عبد الملك بن نافع بن أخي القعقاع بن شور عن بن عمر في النبيذ لم يتابع عليه وقال أبو عبد الرحمن النسائي عبد الملك بن نافع ليس بمشهور ولا يحتج بحديثه والمشهور عن بن عمر خلاف حكايته

17225 - وأما الأثر الذي أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الأصبهاني قالا أنبأ أبو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا خلف بن هشام ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال تلقت ثقيف عمر رضي الله عنه بنبيذ فوجده شديدا فدعا بماء فصب عليه مرتين أو ثلاثا

17226 - وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب قال وحدثنا الحجاج ثنا جدي جميعا عن الزهري أخبرني معاذ بن عبد الرحمن التيمي أن أباه عبد الرحمن بن عثمان قال صاحبت عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى مكة فأهدى له ركب من ثقيف سطيحتين من نبيذ والسطيحة فوق الإداوة ودون المزادة قال عبد الرحمن بن عثمان فشرب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إحداهما قال حجاج طيبة ثم أهدى له لبن فعدله عن شرب الأخرى حتى اشتد ما فيها فذهب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليشرب منها فوجده قد اشتد فقال اكسروه بالماء فإنما كان اشتداده والله أعلم بالحموضة أو بالحلاوة فقد روي عن نافع مولى بن عمر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ليرفأ اذهب إلى إخواننا فالتمس لنا عندهم شرابا فأتاهم فقالوا ما عندنا إلا هذه الأداوة وقد تغيرت فدعا بها عمر رضي الله عنه فذاقها فقبض وجهه ثم دعا بماء فصب عليه ثم شرب قال نافع والله ما قبض وجهه إلا أنها تخللت

17227 - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو الحسين أحمد بن محمد بن جعفر الجوزي ثنا بن أبي الدنيا حدثني إبراهيم بن سعيد أنبأ محبوب بن موسى أنبأ عبد الله بن المبارك عن أسامة بن زيد عن نافع قال والله ما قبض عمر رضي الله عنه وجهه عن الأداوة حين ذاقها إلا أنها تخللت وروينا عن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه بنحو من رواية نافع ويذكر عن قيس بن أبي حازم عن عتبة بن فرقد قال كان النبيذ الذي شربه عمر رضي الله عنه قد تخلل ويذكر عن زيد بن أسلم إن أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم كانوا إذا حمض عليهم النبيذ كسروه بالماء

17228 - وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا عبد الله بن أحمد ثنا يحيى هو بن معين ثنا المعتمر هو بن سليمان حدثني أبي قال أنت حدثتني عن عبيد الله بن عمر قال إنما كسر عمر النبيذ من شدة حلاوته

17229 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر الجراحي ثنا يحيى بن ساسويه ثنا عبد الكريم بن السكري ثنا وهب بن زمعة أخبرني علي الباشاني قال قال عبد الله بن المبارك قال عبيد الله بن عمر لأبي حنيفة في النبيذ فقال أبو حنيفة أخذناه من قبل أبيك قال وأبي من هو قال إذا رابكم فاكسروه بالماء قال عبيد الله العمري إذا تيقنت به ولم ترتب كيف تصنع قال فسكت أبو حنيفة

17230 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسين الجوزي ثنا بن أبي الدنيا ثنا محمد بن أبي سمينة ثنا يحيى بن سعيد القطان قال سمعت سليمان التيمي يقول ما في شربة من نبيذ ما يخاطر رجل بدينه

17231 - وسمعت أبا القاسم عبد الخالق بن علي المؤذن يقول سمعت أبا علي محمد بن محمد بن محمود المزكي ببخارى يقول سمعت أبا عبد الله محمد بن نصر المروزي الإمام بسمرقند يقول سمعت إسحاق بن إبراهيم الحنظلي يقول سمعت عبد الله بن إدريس الكوفي يقول قلت لأهل الكوفة يا أهل الكوفة إنما حديثكم الذي تحدثونه في الرخصة في النبيذ عن العميان والعوران والعمشان أين أنتم عن أبناء المهاجرين والأنصار حدثني محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول كل مسكر خمر وكل مسكر حرام

**باب الخليطين**

17232 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب حدثني الليث بن سعد وجرير بن حازم ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه نهى أن ينتبذ الزبيب والتمر جميعا ونهى أن ينتبذ البسر والرطب جميعا رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وعن شيبان عن جرير وأخرجه البخاري من حديث بن جريج عن عطاء

17233 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا مسلم ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن أيوب أنبأ مسلم بن إبراهيم ثنا هشام ثنا يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى أن يجمع بين التمر والزهو وبين التمر والزبيب وأمر أن ينبذ كل واحد منها على حدة رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن إبراهيم

17234 - وأخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا حسين المعلم ثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا تنتبذوا الرطب والزهو جميعا والتمر والزبيب جميعا وانبذوا كل واحدة منهما على حدته قال يحيى فسألت عن ذلك عبد الله بن أبي قتادة فأخبرني بذلك عن أبيه رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن إسحاق الصغاني عن روح

17235 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسحاق بن الحسن الحربي ثنا عفان ثنا أبان ثنا يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن خليط البسر والتمر وعن خليط الزبيب والتمر وعن خليط الزهو والرطب وقال انتبذوا كل واحد على حدته

17236 - قال وحدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه و سلم بهذا رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن إسحاق عن عفان وأخرجه أيضا من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة وبن عباس وبن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم ورضي عنهم

17237 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي ثنا عبيد الله بن موسى عن الحسن بن صالح عن خالد بن الفزر عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ألا إن المزاة حرام ألا أن المزاة حرام خلط البسر والتمر والتمر والزبيب

17238 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا يحيى عن ثابت بن عمارة قال حدثتني ريطة عن كبشة بنت أبي مريم قالت سألت أم سلمة ما كان النبي صلى الله عليه و سلم ينهي عنه قالت كان ينهانا أن نعجم النوى طبخا ونخلط الزبيب والتمر قال الشيخ رحمه الله يشبه أنه إنما نهى عن المبالغة في نضج النوى من أجل أنه يفسد طعم التمر أو لأنه علف الدواجن فتذهب قوته إذا نضج قاله أبو سليمان الخطابي رحمه الله

17239 - وأخبرنا أبو زكريا وأبو بكر قالا ثنا أبو العباس أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني عبد الرحمن بن سلمان عن عقيل بن خالد عن معبد بن كعب بن مالك عن أخيه عبد الله بن كعب بن مالك عن امرأة أنها سمعت

رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول لا تنتبذوا التمر والزبيب جميعا انبذوا كل واحد منهما وحده قال الشيخ رحمه الله نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن الخليطين يحتمل أمرين أحدهما أن يكون إنما نهى عنه لخلطهما سواء بلغ حد الإسكار أو لم يبلغ وأباح شربه إذا نبذ على حدته والآخر أن يكون إنما نهى عنه لأنه أقرب إلى الاشتداد وإذا نبذ على حدته كان أبعد عن الاشتداد فما لم يبلغ حالة الاشتداد في الموضعين جميعا لا يحرم وعلى هذا المعنى الثاني يدل ما

17240 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة أنبا أبو داود ثنا مسدد ثنا عبد الله بن داود عن مسعر عن موسى بن عبد الله عن امرأة من بني أسد عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان ينبذ له زبيب فيلقي فيه تمر أو تمر فيلقي فيه زبيب

17241 - وأخبرنا أبو علي أنبأ أبو بكر ثنا أبو داود ثنا زياد بن يحيى الحساني ثنا أبو بحر ثنا عتاب بن عبد العزيز الحماني حدثتني صفية بنت عطية قالت دخلت مع نسوة من عبد القيس على عائشة رضي الله عنها فسألناها عن التمر والزبيب فقالت كنت آخذ قبضة من تمر وقبضة من زبيب فألقيه في إناء فأمرسه ثم أسقيه النبي صلى الله عليه و سلم

17242 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن قتادة بن دعامة حدثه أنه سمع أنس بن مالك يقول إن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى أن يخلط التمر والزهو ثم يشرب وأن ذلك كان عامة خمورهم يوم حرمت الخمر قال البخاري وقال عمرو بن الحارث فذكره ورواه مسلم عن أبي الطاهر عن بن وهب وفي هذا الحديث ما دل على أنه إنما نهى عنه لكونه خمرا والخمر ما خامر العقل وعلى أنه يستحب ترك الخليطين وإن لم يكن مسكرا لثبوت الإخبار في النهي عنه مطلقا وإنها أثبت مما روينا في الإباحة وبالله التوفيق

**باب الأوعية**

17243 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن أيوب ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثني سليمان عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الدباء والمزفت رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وأخرجاه من حديث جرير وغيره عن الأعمش

17244 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك ح وأخبرنا أبو عبد الله ثنا أبو بكر بن إسحاق أنبأ إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم خطب الناس في بعض مغازيه قال بن عمر فأقبلت نحوه فانصرف قبل أن أبلغه فسألته ماذا قال قالوا نهى أن ينبذ في الدباء والمزفت رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى

17245 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا مروان بن معاوية عن منصور بن حيان عن سعيد بن جبير عن بن عمر وبن عباس أنهما شهدا أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن مروان

17246 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا حجاج بن منهال ثنا جرير بن حازم ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن أيوب أنبأ شيبان ثنا جرير بن حازم ثنا يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير قال سألت بن عمر عن نبيذ الجر فقال حرم رسول الله صلى الله عليه و سلم نبيذ الجر قال فأتيت بن عباس فقلت ألا تسمع ما يقول بن عمر قال وما يقول قلت قال حرم رسول الله صلى الله عليه و سلم نبيذ الجر فقال صدق بن عمر حرم رسول الله صلى الله عليه و سلم نبيذ الجر فقلت وأي شيء نبيذ الجر فقال كل شيء يصنع من المدر لفظ حديث شيبان رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ

17247 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال أبو عبد الله أخبرني وقال أبو سعيد ثنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني أنبأ علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري قال أخبرني أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا تنتبذوا في الدباء ولا المزفت وكان أبو هريرة يلحق معها الحنتم والنقير رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان

17248 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إملاء أنبأ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا عبد الله بن أيوب المخرمي ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن الدباء والمزفت أن ينبذ فيهما

17249 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان قال سمعت الزهري يقول سمعت أنسا يقول نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الدباء والمزفت أن ينتبذ فيه

17250 - قال وأنبأ سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا تنتبذوا في الدباء والمزفت قال ثم يقول أبو هريرة واجتنبوا الحناتم والنقير رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان

17251 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم وأحمد بن سهل ح وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب قالوا ثنا نصر بن علي ثنا نوح بن قيس عن بن عون عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال لوفد عبد القيس أنهاكم عن النقير والمقير والحنتم والدباء والمزادة المجبوبة ولكن اشرب في سقائك وأوكه رواه مسلم في الصحيح عن نصر بن علي وفي حديث أبي صالح قيل لأبي هريرة ما الحنتم قال الجر الأخضر

17252 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن يعقوب الشيباني ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا حامد بن عمر ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا سليمان الشيباني قال سمعت عبد الله بن أبي أوفى يقول نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن نبيذ الجر الأخضر قلت أشرب في جرار البيض قال لا رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن إسماعيل عن عبد الواحد

17253 - وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالا ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ سفيان عن أبي إسحاق عن بن أبي أوفى قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن نبيذ الجر الأخضر والأبيض والأحمر

17254 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق أنبأ إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا أبو خيثمة عن أبي الزبير ح وأخبرنا أبو عبد الله ثنا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى أنبأ أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر وبن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى عن النقير والمزفت والدباء وعن جابر قال كان ينبذ لرسول الله صلى الله عليه و سلم في سقاء فإذا لم يجدوا له سقاء ينبذ له في تور من حجارة فقال بعض القوم وأنا أسمع لأبي الزبير من برام قال من برام رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وأحمد بن يونس وفي الباب عن عائشة وأبي سعيد الخدري وغيرهما

17255 - وأخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله أنبأ عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة أخبرني عمرو بن مرة قال سمعت زاذان يقول قلت لابن عمر أخبرنا بما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه و سلم من الأوعية أخبرنا بلغتكم وفسره لنا بلغتنا قال نهى عن الحنتم وهي الجرة ونهى عن المزفت وهي المقير ونهى عن الدباء وهو القرع ونهى عن النقير وهي أصل النخلة تنقر نقرا وتنسج نسجا وأمر أن ينتبذ في الأسقية رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن مثنى وبندار عن أبي داود

17256 - حدثنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن حدثني أبي قال كان أبو بكرة ينتبذ له في جرة فقدم أبو برزة من غيبة كان غابها فنزل بمنزل أبي بكرة قبل أن يأتي منزله فذكر الحديث في إنكار ما نبذ له في جرة وقوله لامرأته وددت إنك جعلتيه في سقاء وأن أبا بكرة حين جاء قال قد عرفنا الذي

نهينا عنه نهينا عن الدباء والنقير والحنتم والمزفت فإما الدباء فإنا معشر ثقيف بالطائف كنا نأخذ الدباء فنخرط فيها عناقيد العنب ثم ندفنها ثم نتركها حتى تهدر ثم تموت وأما النقير فإن أهل اليمامة كانوا ينقرون أصل النخلة فيشدخون فيه الرطب والبسر ثم يدعونه حتى يهدر ثم يموت وأما الحنتم فجرار كان يحمل إلينا فيها الخمر وأما المزفت فهي هذه الأوعية التي فيها هذا الزفت قال الشيخ كذا روي عن أبي بكرة وقد قال جماعة من أهل العلم أن المعنى في النهي عن الانتباذ في هذه الأوعية أن النبيذ فيها يكون أسرع إلى الفساد والاشتداد حتى يصير مسكرا وهو في الأسقية أبعد منه ثم وردت الرخصة في الأوعية كلها إذا لم يشربوا مسكرا والله أعلم

**باب الرخصة في الأوعية بعد النهي**

17257 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا سفيان عن سليمان الأحول عن مجاهد عن أبي عياض عن عبد الله بن عمرو قال لما نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن الأوعية قالوا ليس كل الناس يجد سقاء فأرخص في الجر غير المزفت لفظ حديث أحمد وفي رواية الشافعي فأذن لهم في الجر غير المزفت وسقط من إسناد حديثه أبو عياض وهو فيه أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح عن جماعة عن سفيان

17258 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا محمد بن جعفر بن زياد ثنا شريك عن زياد بن فياض عن أبي عياض عن عبد الله بن عمرو قال ذكر النبي صلى الله عليه و سلم الأوعية الدباء والحنتم والمزفت والنقير فقال أعرابي إنه لا ظروف قال اشربوا ما حل

17259 - قال وحدثنا أبو داود ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك بإسناده قال اجتنبوا ما أسكر

17260 - أخبرنا أبو عمرو الأديب أنبا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني إبراهيم بن موسى ثنا محمد بن المثنى ثنا أبو أحمد الزبيري ثنا سفيان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الظروف فقالت الأنصار إنه لا بد لنا منها قال فلا إذا رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن أبي أحمد

17261 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا بن أبي مريم أنبأ نافع بن يزيد أخبرني أبو حزرة يعقوب بن مجاهد ثنا عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبيه جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال أني كنت نهيتكم أن تنتبذوا في الدباء والحنتم والمزفت فانبذوا ولا أحل مسكرا

17262 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن محمد بن سلمة العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أحمد بن يونس ثنا معرف بن واصل ح قال وأخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن معرف بن واصل عن محارب بن دثار عن بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم كنت نهيتكم عن الأشربة في ظروف الأدم فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكرا رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة

17263 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محمد بن كثير أنبأ سفيان ح قال وأنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا أبو عاصم ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فقد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه فزوروها فإنها تذكر الآخرة وكنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث ليتسع ذو الطول على من لا طول له فكلوا ما بدا لكم وأطعموا وادخروا ونهيتكم عن الظروف وإن الظروف لا تحرم شيئا ولا تحلله وكل مسكر حرام لفظ حديث أبي عاصم رواه مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن أبي عاصم

17264 - أخبرنا أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالا ثنا أبو العباس هو الأصم أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني أسامة بن زيد الليثي أن محمد بن يحيى بن حبان وأخبره أن واسع بن حبان حدثه أن أبا سعيد الخدري حدثه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال نهيتكم عن النبيذ ألا فانتبذوا ولا أحل مسكرا

17265 - وأخبرنا أبو بكر وأبو زكريا قالا ثنا أبو العباس أنبا محمد أنبأ بن وهب أخبرني بن جريج عن أيوب بن هانئ عن مسروق بن الأجدع عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال أني كنت نهيتكم عن نبيذ الأوعية ألا إن وعاء لا يحرم شيئا وكل مسكر حرام

17266 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد القطان عن أبي حيان وهو يحيى بن سعيد التيمي عن أبيه عن مريم بنت طارق قالت دخلت على عائشة رضي الله عنها في نسوة من أهل الأمصار فجعلن يسألنها عن الظروف فقالت تسألن عن ظروف ما كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم أنهاكن عن كل مسكر وإن أسكر إحداكن ماء حبها

**باب النهي عن اختناث الأسقية**

17267 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن أبي سعيد أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى عن اختناث الاسقية رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان

17268 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن أبي نصر الداربردي بمرو أنبأ عبد الله بن روح المدائني أنبأ شبابة أنبأ بن أبي ذئب عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه نهى عن اختناث الاسقية أن يشرب من أفواهها رواه البخاري في الصحيح عن آدم عن بن أبي ذئب وقد مضى تمام هذا الباب في كتاب الوليمة

17269 - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق ثنا أبو عبد الله أحمد بن حنبل ثنا إسماعيل هو بن علية عن أيوب عن عكرمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه نهى أن يشرب الرجل من في السقاء قال أيوب نبئت أن رجلا شرب من في السقاء فخرجت حية

**باب ما جاء في وجوب الحد على من شرب خمرا أو نبيذا مسكرا**

17270 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا وهيب بن خالد ثنا أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة عن عقبة بن الحارث أن النبي صلى الله عليه و سلم أتى بالنعيمان أو بن النعيمان وهو سكران قال فشق على رسول الله صلى الله عليه و سلم مشقة شديدة ثم أمر من كان في البيت أن يضربوه فضربوه بالنعال والجريد قال فكنت في من ضربه رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب

17271 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب البسطامي أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني أحمد بن الحسين بن نصر الحذاء أنبأ علي بن المديني ثنا أنس بن عياض ثنا بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال أتى النبي صلى الله عليه و سلم برجل قد شرب فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم اضربوه قال فمنا الضارب بيده ومنا الضارب بنعله ومنا الضارب بثوبه فلما انصرف قال بعض القوم أخزاك الله قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تقولوا هكذا ولا تعينوا الشيطان عليه ولكن قولوا رحمك الله رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله

17272 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبيد بن شريك ثنا بن أبي مريم ثنا يحيى بن أيوب حدثني بن الهاد حدثني محمد بن إبراهيم أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه و سلم أتي بشارب فأمر النبي صلى الله عليه و سلم أصحابه أن يضربوه فمنهم من ضربه بنعله ومنهم بيده ومنهم بثوبه

ثم قال ارجعوا ثم أمرهم فبكتوه فقالوا ألا تستحي مع رسول الله صلى الله عليه و سلم تصنع هذا ثم أرسله فلما أدبر وقع القوم يدعون عليه ويسبونه يقول القائل اللهم أخزه اللهم العنه فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تقولوا هكذا ولكن قولوا اللهم اغفر له اللهم أرحمه

17273 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث ح وأخبرنا أبو عمرو الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد ثنا أبو زرعة ثنا يحيى بن بكير حدثني الليث حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلا على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه و سلم وكان رسول الله صلى الله عليه و سلم قد جلده في الشراب فأتي به يوما فأمر به فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تلعنه فوالله ما علمت أنه يحب الله ورسوله لفظ حديثهما سواء رواه البخاري في الصحيح عن بن بكير

17274 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري سمع السائب بن يزيد يقول سمعت عمر رضي الله عنه يقول ذكر لي أن عبيد الله بن عمر وأصحابا له شربوا شرابا وأنا سائل عنه فإن كان يسكر حددتهم قال سفيان عن معمر عن الزهري عن السائب فرأيته يحدهم

17275 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنبأ أبو محمد المزني أنبأ علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني سالم أن عبد الله بن عمر قال شرب أخي عبد الرحمن بن عمر وشرب معه أبو سروعة عقبة بن الحارث ونحن بمصر في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه فسكرا فلما صحا انطلقا إلى عمرو بن العاص وهو أمير مصر فقالا طهرنا فأنا قد سكرنا من شراب شربناه قال عبد الله بن عمر فلم أشعر أنهما أتيا عمرو بن العاص قال فذكر لي أخي أنه قد سكر فقلت له ادخل الدار أطهرك قال إنه قد حدث الأمير قال عبد الله فقلت والله لا تحلق اليوم على رؤوس الناس أدخل أحلقك وكانوا إذ ذاك يحلقون مع الحد فدخل معي الدار قال عبد الله فحلقت أخي بيدي ثم جلدهما عمرو بن العاص فسمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه بذلك فكتب إلي عمرو أن أبعث إلى عبد الرحمن بن عمر على قتب ففعل ذلك عمرو فلما قدم عبد الرحمن على عمر رضي الله عنه جلده وعاقبه من أجل مكانه منه ثم أرسله فلبث أشهرا صحيحا ثم أصابه قدره فيحسب عامة الناس أنه مات من جلد عمر ولم يمت من جلده قال الشيخ رحمه الله والذي يشبه أنه جلده جلد تعزير فإن الحد لا يعاد والله أعلم

17276 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا إبراهيم بن أبي يحيى عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال لا أوتي برجل شرب خمرا ولا نبيذا مسكرا إلا جلدته الحد

17277 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا أحمد بن سعيد الدمشقي ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد ثنا بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عروة أنه حدث عمر بن عبد العزيز عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال اجلدوا في قليل الخمر وكثيره فإن أولها وآخرها حرام

**باب من أقيم عليه الحد أربع مرات ثم عاد له**

17278 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا موسى بن إسماعيل ثنا أبان عن عاصم عن أبي صالح عن معاوية بن أبي سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا شربوا الخمر فاجلدوهم ثم إن شربوا فاجلدوهم ثم إن شربوا فاجلدوهم ثم إن شربوا فاقتلوهم

17279 - وأخبرنا أبو علي أنبأ أبو بكر ثنا أبو داود أنبأ موسى بن إسماعيل ثنا حماد عن حميد بن يزيد عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال بهذا المعنى قال وأحسبه قال في الخامسة إن شربها فاقتلوه

17280 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا بن أبي ذئب ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يزيد بن هارون أنبأ بن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال إذا سكر فاجلدوه ثم إن سكر فاجلدوه ثم إن سكر فاجلدوه فإن عاد الرابعة فاضربوا عنقه لفظ حديث يزيد وفي رواية الطيالسي من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد الرابعة فاقتلوه

17281 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة قال قال أبو داود السجستاني وكذا حديث عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم إذا شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد الرابعة فاقتلوه وكذا حديث سهيل عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم إن شربوا الرابعة فاقتلوهم وكذا حديث بن أبي نعم عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم وكذا حديث بن عمرو عن النبي صلى الله عليه و سلم والشريد عن النبي صلى الله عليه و سلم وفي حديث الجدلي عن معاوية عن النبي صلى الله عليه و سلم فإن عاد في الثالثة أو الرابعة فاقتلوه

17282 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ح وأخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من شرب الخمر فاجلدوه ثم إذا شرب فاجلدوه ثم إذا شرب فاجلدوه ثم إذا شرب في الرابعة فاقتلوه فأتي برجل قد شرب الخمر فجلده ثم أتي به فجلده ثم أتي به فجلده ثم أتي به في الرابعة فجلده فرفع القتل عن الناس وكانت رخصة فثبتت

17283 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب فذكر هذا الحديث إلا أنه قال ثم إن شرب فاقتلوه لا يدري الزهري بعد الثالثة أو الرابعة قال في آخره ووضع القتل وصارت رخصة قال سفيان قال الزهري لمنصور بن المعتمر ومخول كونا وافدي العراق بهذا الحديث

17284 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ثنا محمد بن الجهم السمري ثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاقتلوه فأتي رسول الله صلى الله عليه و سلم برجل من الأنصار يقال له نعيمان فضربه أربع مرات فرأى المسلمون أن القتل قد أخر وأن الضرب قد وجب وقد روي هذا عن محمد بن إسحاق بن يسار عن بن المنكدر عن جابر

17285 - حدثنا الشيخ الإمام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله ثنا الإمام والدي ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة ثنا محمد بن موسى الحرشي ثنا زياد بن عبد الله ثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد الرابعة فاقتلوه قال وضرب رسول الله صلى الله عليه و سلم النعيمان أربع مرات قال فرأى المسلمون أن الحد وقع حين ضرب رسول الله صلى الله عليه و سلم أربع مرات ورواه معمر عن محمد بن المنكدر عن زيد بن أسلم أنهما قالا ذلك

**باب من وجد منه ريح شراب أو لقي سكران**

17286 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث الأصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا بن أبي عاصم إملاء ثنا محمد بن المثنى والحسن بن علي قالا ثنا أبو عاصم ثنا بن جريج ثنا محمد بن علي بن ركانة أخبرني عكرمة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لم يوقت في الخمر حدا قال بن عباس فشرب رجل فسكر فلقي يميل في الفج فانطلق به إلى النبي صلى الله عليه و سلم فلما حاذى بدار العباس انفلت فدخل على العباس فالتزمه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه و سلم فضحك وقال فعلها ثم لم يأمر فيه بشيء

17287 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا الحسن بن علي ومحمد بن المثنى فذكره بنحوه إلا أنه قال لم يقت قال أبو داود هذا الحديث مما تفرد به أهل المدينة

17288 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ الحسن بن محمد الإسفرائيني ثنا محمد بن أحمد بن البراء قال سئل علي بن المديني عن محمد بن علي بن ركانة الذي روى هذا الحديث عن عكرمة فقال مجهول قال الشيخ وقد روى معنى هذا الحديث محمد بن إسحاق بن يسار عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة

17289 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق حدثني محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن عكرمة عن بن عباس قال ما ضرب رسول الله صلى الله عليه و سلم في الخمر إلا أخيرا لقد غزا غزوة تبوك فغشي حجرته من الليل أبو علقمة بن الأعور السلمي وهو سكران حتى قطع بعض عرى الحجرة فقال من هذا فقيل أبو علقمة سكران فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليقم إليه رجل منكم فليأخذ بيده حتى يرده إلى رحله وهذا إن صح فقول بن عباس لم يقت في الخمر حدا يعني لم يوقته لفظا وقد وقته فعلا وذلك يرد وإنما لم يعرض له والله أعلم بعد دخوله دار العباس من أجل أنه لم يكن ثبت عليه الحد بإقرار منه أو بشهادة عدول وإنما لقي في الطريق يميل فظن به السكر فلم يكشف عنه وتركه والله أعلم

17290 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان عن الزهري عن السائب بن يزيد أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج فصلى على جنازة فسمعه السائب يقول أني وجدت من عبيد الله وأصحابه ريح شراب وأنا سائل عما شربوا فإن كان مسكرا حددتهم قال سفيان فأخبرني معمر عن الزهري عن السائب بن يزيد أنه حضره يحدهم

17291 - وأخبرنا أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع ثنا الشافعي أنبأ مسلم بن خالد عن بن جريج قال قلت لعطاء أتجلد في ريح الشراب فقال عطاء إن الريح لتكون من الشراب الذي ليس به بأس فإذا اجتمعوا جميعا على شراب واحد فسكر أحدهم جلدوا جميعا الحد تاما قال الشافعي وقول عطاء مثل قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه

17292 - أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال قال عبد الله كنت جالسا بحمص فقالوا لي أقرأ فقرأت سورة يوسف فقال رجل من القوم والله ما هكذا أنزلها الله عز و جل فقال فقلت ويحك لقد قرأتها على رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال أحسنت وأنت تقول لي ما تقول قال فبينا أنا أكلمه إذ وجدت منه ريح الخمر فقلت تكذب بكتاب الله عز و جل وتشرب الخمر أما والله لا ترجع إلى أهلك حتى أجلدك الحد أخرجاه في الصحيح من حديث الأعمش ويحتمل أن عبد الله بن مسعود لم يجلده حتى ثبت عنده شربه ما يسكر ببينة أو اعتراف والله أعلم

17293 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة وكان أبوه قد شهد بدرا أن عمر رضي الله عنه استعمل قدامة بن مظعون على البحرين وهو خال حفصة وعبد الله بن عمر فقدم الجارود سيد عبد القيس على عمر فقال يا أمير المؤمنين إن قدامة شرب فسكر وإني رأيت حدا من حدود الله حقا علي أن أرفعه إليك فقال عمر رضي الله عنه من شهد معك قال أبو هريرة فدعا أبا هريرة فقال بم تشهد فقال لم أره شرب ولكني رأيته سكران يقيء فقال عمر رضي الله عنه لقد تنطعت في الشهادة قال ثم كتب إلى قدامة أن يقدم عليه من البحرين فقدم فقام إليه الجارود فقال أقم على هذا كتاب الله فقال عمر رضي الله عنه أخصم أنت أم شهيد قال بل شهيد قال فقد أديت الشهادة فصمت الجارود حتى غدا علي عمر فقال أقم على هذا حد الله فقال عمر رضي الله عنه ما أراك إلا خصما وما شهد معك الا رجل فقال الجارود اني أنشدك الله فقال عمر لتمسكن لسانك أو لأسوءنك فقال أبو هريرة أن كنت تشك في شهادتنا فأرسل إلى ابنة الوليد فاسألها وهي امرأة قدامة فأرسل عمر إلى هند بنت الوليد ينشدها فأقامت الشهادة على زوجها فقال عمر لقدامة اني حادك فقال لو شربت كما يقولون ما كان لكم لتجلدوني فقال عمر رضي الله عنه لم قال قدامة قال الله عز و جل ليس على { الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا } الآية قال عمر رضي الله عنه أخطأت التأويل ان اتقيت الله اجتنبت ما حرم الله عليك قال ثم أقبل عمر رضي الله

عنه على الناس فقال ماذا ترون في جلد قدامة قالوا لا نرى أن تجلده ما كان مريضا فسكت عن ذلك أياما ثم أصبح يوما وقد عزم على جلده فقال لأصحابه ما ترون في جلد قدامة فقال القوم ما نرى أن تجلده ما دام وجعا فقال عمر رضي الله عنه لأن يلقى الله عز و جل تحت السياط أحب إلي من أن يلقاه وهو في عنقي ائتوني بسوط تام فأمر عمر رضي الله عنه بقدامة فجلد فغاضب عمر رضي الله عنه قدامة فهجره فحج وحج قدامة معه مغاضبا له فلما قفلا من حجهما ونزل عمر بالسقيا واستيقظ عمر من نومه فقال عجلوا علي بقدامة فأتوني به فوالله إني لأرى أن آتيا أتاني فقال سالم قدامة فإني أخوك فعجلوا إلي به فلما أتوه أبى أن يأتي فأمر به عمر رضي الله عنه أن أبى أن يجر إليه حتى كلمه واستغفر له وكان ذلك أول صلحهما في ابتداء هذه القصة ما دل على أن عمر رضي الله عنه توقف في قبول شهادتهما حيث لم يجتمعا على شربه وحين حده يحتمل أن يكون ثبت عنده شربه بإقراره أو شهادة آخر على شربه مع الجارود

17294 - فقد أخبرنا أبو منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي الإمام وأبو نصر بن قتادة وأبو القاسم عبد الرحمن بن علي بن حمدان الفارسي قالوا أنبأ أبو عمرو بن نجيد أنبأ أبو مسلم ثنا الأنصاري حدثني بن عون عن محمد هو بن سيرين أن الجارود لما قدم على عمر رضي الله عنه فذكر الحديث قال فقال يا أمير المؤمنين استعملت علينا من يشرب الخمر قال ومن شهودك قال أبو هريرة قال ختنك ختنك قال الأنصاري وكانت أخت الجارود تحت أبي هريرة قال أما والله لأوجعن متنه بالسوط قال فقال له ما ذاك في الحق أن يشرب ختنك وتجلد ختني قال ومن قال علقمة فشهدوا عنده فأمر بجلده وقال ما حابيت في إمارتي أحدا منذ وليت غيره فما بورك لي فيه اذهبوا فاجلدوه

17295 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد وموسى بن إسماعيل المعنى قالا ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا عبد الله الداناج حدثني حضين بن المنذر الرقاشي وهو أبو ساسان قال شهدت عثمان بن عفان رضي الله عنه وأتي بالوليد بن عقبة فشهد عليه حمران ورجل آخر فشهد أحدهما أنه رآه شربها يعني الخمر وشهد الآخر أنه رآه يتقيأها فقال عثمان رضي الله عنه إنه لم يتقيأها حتى شربها فقال لعلي رضي الله عنه أقم عليه الحد فقال علي للحسن رضي الله عنهما أقم عليه الحد فقال ول حارها من تولى قارها فقال علي رضي الله عنه لعبد الله بن جعفر أقم عليه الحد قال فأخذ السوط فجلده وعلي رضي الله عنه يعد فلما بلغ أربعين قال حسبك جلد النبي صلى الله عليه و سلم أربعين أحسبه قال وجلد أبو بكر رضي الله عنه أربعين وعمر رضي الله عنه ثمانين وكل سنة وهذا أحب إلي أخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبد العزيز وهذا لا أعلم له تأويلا يصح غير أنه قبل الشهادة عليه هكذا ومن يخالفه يقول لم تجتمع شهادتهما على شربه وقد يكره على الشرب فيتقيأها قال الشافعي في نظير هذه المسألة ومغيب المعنى لا يحد فيه أحد ولا يعاقب إنما يعاقب الناس على اليقين

17296 - وقد رواه سعيد بن أبي عروبة عن عبد الله الداناج عن حضين أبي ساسان قال ركب نفر منهم فأتوا عثمان بن عفان رضي الله عنه فأخبروه بما صنع الوليد فقال عثمان لعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما دونك بن عمك فاجلده أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء أنبأ سعيد فذكره أخرجه مسلم في الصحيح من حديث سعيد

**باب ما جاء في إقامة الحد في حال السكر أو حتى يذهب سكره**

17297 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق إملاء أنبأ يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا وهيب ثنا أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة عن عقبة بن الحارث أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أتى بالنعيمان أو بن النعيمان وهو سكران فشق على رسول الله صلى الله عليه و سلم مشقة شديدة ثم أمر من كان في البيت أن يضربوه قال فضربوه بالنعال والجريد قال فكنت فيمن يضربه رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب كذا رواه وهيب عن أيوب

17298 - ورواه عبد الوهاب الثقفي عن أيوب فقال جيء بالنعيمان أو بن النعيمان شاربا فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم لمن في البيت اضربوه

17299 - أخبرناه أبو عمرو البسطامي أنبأ أبو بكر الإسماعيلي ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة ثنا بندار ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن أيوب فذكره رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة عن عبد الوهاب

17300 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا هدبة ثنا همام ثنا قتادة عن أنس بن مالك أن رجلا رفع إلى النبي صلى الله عليه و سلم قد سكر قال فأمر قريبا من عشرين رجلا فجلدوه بالجريد والنعال وذكر الحديث وهذا يحتمل أن يكون رفع إليه بعد ما ذهب سكره والله أعلم

17301 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن أبي التياح عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري أنه قال لا أشرب نبيذ الجر بعد إذ أتي رسول الله صلى الله عليه و سلم بنشوان فقال يا رسول الله ما شربت خمرا إنما شربت نبيذ زبيب وتمر في دباءة قال فأمر به النبي صلى الله عليه و سلم فنهز بالأيدي وخفق بالنعال قال ونهى عن الزبيب والتمر وعن الدباء

17302 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت رجلا من أهل نجران عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه و سلم أتي برجل سكران فقال يا رسول الله إني لم أشرب الخمر إنما شربت زبيبا وتمرا فأمر به فضرب الحد ونهى عنهما أن يخلطا هكذا رواية الجماعة عن شعبة ثم عن أبي إسحاق

17303 - وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن حمدويه ثنا محمد بن إسحاق ثنا علي بن حجر السعدي ثنا داود بن الزبرقان عن شعبة عن أبي إسحاق قال حدثني فقيه من أهل نجران عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أتي برجل سكران أو قال نشوان فلما ذهب سكره أمر بجلده قال يا رسول الله إني لم أشرب خمرا إنما شربت خليط بسر وتمر فأمر به فجلد ثم نهى عنهما أن يخلطا

17304 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد قال حدثني أبو النضر عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أبي رافع عن عمر رضي الله عنه أنه أتي بشارب فقال لأبعثنك إلى رجل لا تأخذه فيك هوادة فبعث به إلى مطيع بن الأسود العدوي فقال إذا أصبحت غدا فاضربه الحد فجاء عمر رضي الله عنه وهو يضربه ضربا شديدا فقال قتلت الرجل كم ضربته قال ستين قال أقص عنه بعشرين قال أبو عبيد أقص عنه بعشرين يقول اجعل شدة هذا الضرب الذي ضربته قصاصا بالعشرين التي بقيت في هذا الحديث من الفقه أن ضرب الشارب ضرب خفيف وفيه أنه لم يضربه في سكره حتى أفاق ألم تسمع قوله إذا أصبحت غدا فاضربه الحد قال الشيخ رحمه الله وفيه أن الزيادة على الأربعين تعزير وليست بحد

17305 - أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ إسرائيل عن يحيى الجابر عن أبي ماجد قال جاء رجل من المسلمين بابن أخ له وهو سكران فقال يا أبا عبد الرحمن إن بن أخي سكران فقال ترتروه ومزمزوه واستنكهوه ففعلوا فرفعه إلى السجن ثم دعا به من الغد وذكر الحديث في كيفية جلده قال أبو عبيد هو أن يحرك ويزعزع ويستنكه حتى يوجد منه الريح ليعلم ما شرب وهي التلتلة والترترة والمزمزة بمعنى واحد قال أبو عبيد وهذا الحديث بعض أهل العلم ينكره قال الشيخ رحمه الله لضعف يحيى الجابر وجهالة أبي ماجد

17306 - أخبرنا أبو الحسن الرفاء أنبأ عثمان بن محمد بن بشر ثنا إسماعيل القاضي ثنا بن أبي أويس وعيسى بن ميناء قالا ثنا بن أبي الزناد عن أبيه عن الفقهاء من أهل المدينة كانوا يقولون لا يجلد السكران حتى يصحو

**باب ما جاء في عدد حد الخمر**

17307 - حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عبد العزيز بن المختار عن عبد الله بن فيروز عن حضين أبي ساسان الرقاشي قال حضرت عثمان بن عفان رضي الله عنه وأتى بالوليد بن عقبة قد شرب الخمر وشهد عليه حمران بن أبان ورجل آخر فقال عثمان لعلي رضي الله عنهما أقم عليه الحد فأمر علي رضي الله عنه عبد الله بن جعفر ذي الجناحين رضي الله عنهما أن يجلده فأخذ في جلده وعلي رضي الله عنه

يعد حتى جلد أربعين ثم قال له أمسك جلد رسول الله صلى الله عليه و سلم أربعين وأبو بكر رضي الله عنه وجلد عمر رضي الله عنه ثمانين وكل سنة وهذا أحب إلي أخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبد العزيز بن المختار

17308 - أخبرنا أبو محمد بن عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن عبد الله الداناج عن حضين أبي ساسان قال ركب نفر منهم فأتوا عثمان بن عفان رضي الله عنه فأخبروه بما صنع الوليد فقال عثمان لعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما دونك بن عمك فاجلده فقال علي للحسن رضي الله عنهما قم فاجلده فقال الحسن رضي الله عنه فيما أنت وهذا ولهذا غيرك فقال بل عجزت ووهنت وضعفت يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فجعل يجلده وعلي رضي الله عنه يعد حتى بلغ أربعين فقال أمسك جلد رسول الله صلى الله عليه و سلم أربعين وجلد أبو بكر أربعين وجلد عمر ثمانين وكل سنة

17309 - وأخبرنا أبو محمد أنبأ أبو سعيد ثنا الزعفراني ثنا يزيد بن هارون أنبأ سعيد عن عبد الله الداناج عن حضين بن المنذر بن الحارث بن وعلة أن الوليد بن عقبة صلى بالناس الصبح أربعا ثم التفت إليهم فقال أزيدكم فرفع ذلك إلى عثمان رضي الله عنه فذكر نحوه غير أن في حديث يزيد ضرب رسول الله صلى الله عليه و سلم أربعين وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما صدرا من خلافته أربعين ثم أتمها عمر ثمانين وكل سنة أخرجه مسلم في الصحيح من حديث بن علية عن سعيد بن أبي عروبة مختصرا

17310 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن سختويه ثنا محمد بن أيوب أنبأ مسلم وأبو عمر قالا ثنا هشام عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه و سلم جلد في الحد بالجريد وقال أبو عمر ضرب في الخمر بالجريد والنعال وضرب أبو بكر رضي الله عنه أربعين فلما أن ولي عمر رضي الله عنه قال إن الناس قد دنوا من الريف فما ترون في حد الخمر فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه نرى أن تجعله كأخف الحدود فجلده ثمانين رواه البخاري في الصحيح عن أبي عمر حفص بن عمر مختصرا

17311 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو الحيري أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد أربعين وأبو بكر رضي الله عنه ضرب أربعين فلما ولي عمر رضي الله عنه سئل عن ذلك فشاورهم عمر فقال بن عوف رضي الله عنهما أرى أن تضربه ثمانين فضربه ثمانين رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة

17312 - أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكري بالبصرة ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم ثنا شعبة ثنا قتادة عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه و سلم أتي برجل شرب الخمر فضربه بجريدتين نحوا من أربعين ثم صنع أبو بكر رضي الله عنه مثل ذلك فلما كان عمر رضي الله عنه استشار الناس فيه فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أخف الحدود ثمانون ففعل رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي إياس مختصرا ورواه بن أبي عروبة عن قتادة فقال عن النبي صلى الله عليه و سلم إنه جلد بالجريد والنعال أربعين ورواه همام عن قتادة قال فأمر قريبا من عشرين رجلا فجلده كل رجل جلدتين بالجريد والنعال أربعين

17313 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا خلف ثنا بهز ثنا همام ثنا قتادة عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أتي برجل قد سكر فذكره

17314 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي ثنا مكي بن إبراهيم ثنا الجعيد عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد قال كنا نؤتى بالشراب في عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم وفي عهد أبي بكر وصدرا من إمرة عمر يعني فنضربهم بأيدينا ونعالنا وأرديتنا حتى كان صدرا من إمرة عمر رضي الله عنه فجلد أربعين حتى إذا عتوا فيه وفسقوا جلد ثمانين رواه البخاري في الصحيح عن مكي بن إبراهيم

17315 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان ثنا الشافعي قال أخبرنا عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن أزهر قال رأيت النبي صلى الله عليه و سلم عام حنين يسأل عن رحل خالد بن الوليد فجئت بين يديه أسأل عن رحل خالد حتى أتاه جذعا وأتي النبي صلى الله عليه و سلم بشارب قال اضربوه فضربوه بالأيدي والنعال وأطراف الثياب وحثوا عليه التراب ثم قال النبي صلى الله عليه و سلم بكتوه فبكتوه ثم أرسله قال فلما كان أبو بكر رضي الله عنه سأل من حضر ذلك المضروب فقومه أربعين فضرب أبو بكر رضي الله عنه في الخمر أربعين حياته ثم عمر رضي الله عنه حتى تتابع الناس في الخمر فاستشار فضربه ثمانين وكذلك رواه هشام بن يوسف الصنعاني عن معمر

17316 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ أسامة بن زيد عن الزهري عن عبد الرحمن بن أزهر قال رأيت النبي صلى الله عليه و سلم عام الفتح وأنا غلام شاب يسأل عن منزل خالد بن الوليد فأتى بشارب فأمرهم فضربوه بما في أيديهم فمنهم من يضرب بالسوط ومنهم من يضرب بالعصا وحثا عليه النبي صلى الله عليه و سلم التراب

17317 - وأخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث الأصبهاني الفقيه أنبأ أبو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا القاضي الحسين بن إسماعيل ثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ثنا صفوان بن عيسى ثنا أسامة بن زيد عن الزهري قال أخبرني عبد الرحمن بن أزهر قال رأيت النبي صلى الله عليه و سلم يوم حنين وهو يتخلل الناس يسأل عن منزل خالد بن الوليد فأتي بسكران قال فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم لمن عنده اضربوه فضربوه بما في أيديهم قال وحثا رسول الله صلى الله عليه و سلم عليه التراب قال ثم أتي أبو بكر رضي الله عنه بسكران قال فتوخى الذي كان من ضربهم يومئذ فضرب أربعين قال الزهري ثم أخبرني حميد بن عبد الرحمن عن بن وبرة الكلبي قال أرسلني خالد بن الوليد إلى عمر رضي الله عنه فأتيته ومعه عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما وعلي وطلحة والزبير رضي الله عنهم وهم معه متكئون في المسجد فقلت إن خالد بن الوليد أرسلني إليك وهو يقرأ عليك السلام ويقول إن الناس قد انهمكوا في الخمر وتحاقروا العقوبة فيه فقال عمر رضي الله عنه هم هؤلاء عندك فسألهم فقال علي رضي الله عنه نراه إذا سكر هذى وإذا هذى افترى وعلى المفتري ثمانون قال فقال عمر رضي الله عنه أبلغ صاحبك ما قال قال فجلد خالد رضي الله عنه ثمانين وجلد عمر رضي الله عنه أيضا ثمانين قال وكان عمر رضي الله عنه إذا أتى بالرجل الضعيف التي كانت منه الزلة ضربه أربعين قال وجلد عثمان رضي الله عنه أيضا ثمانين وأربعين

17318 - قال وحدثنا الحسين ثنا يعقوب ثنا روح ثنا أسامة بن زيد ثنا بن شهاب أخبرني عبد الرحمن بن أزهر عن النبي صلى الله عليه و سلم مثل ذلك

17319 - قال وحدثنا الحسين ثنا يعقوب ثنا عثمان بن عمر ثنا أسامة بن زيد عن الزهري عن عبد الرحمن بن أزهر عن النبي صلى الله عليه و سلم فذكر مثل ذلك

17320 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا بن السرح قال وجدت في كتاب خالي عبد الرحمن بن عبد الحميد عن عقيل أن بن شهاب أخبره أن عبد الله بن عبد الرحمن بن الأزهر أخبره عن أبيه أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم بشارب وهو بحنين فحثا في وجهه التراب ثم أمر أصحابه فضربوه بنعالهم وما كان في أيديهم حتى قال لهم ارفعوا فرفعوا فتوفي رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم جلد أبو بكر رضي الله عنه في الخمر أربعين ثم جلد عمر رضي الله عنه أربعين صدرا من إمارته ثم جلد ثمانين في آخر خلافته ثم جلد عثمان رضي الله عنه الحدين كلاهما ثمانين وأربعين ثم أثبت معاوية رحمه الله الحد ثمانين

17321 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان الأصبهاني حدثني الوليد بن أبان ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن كثير بن عفير ثنا يحيى بن فليح أخو محمد بن فليح عن ثور بن زيد عن عكرمة عن بن عباس أن الشراب كانوا يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم يعني بالأيدي والنعال والعصي قال وكانوا في خلافة أبي بكر رضي الله عنه أكثر منهم في عهد النبي صلى الله عليه و سلم فقال أبو بكر رضي الله عنه لو فرضنا لهم هذا فتوخى نحوا مما

كانوا يضربون في عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فكان أبو بكر رضي الله عنه يجلدهم أربعين حتى توفي ثم كان عمر رضي الله عنه من بعدهم فجلدهم كذلك أربعين حتى أتي برجل من المهاجرين الأولين وقد شرب فأمر به أن يجلد فقال لم تجلدني بيني وبينك كتاب الله قال وفي أي كتاب الله تجد أن لا أجلدك قال إن الله تعالى يقول في كتابه { ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا } الآية شهدت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم بدرا وأحدا والخندق والمشاهد فقال عمر رضي الله عنه ألا تردون عليه ما يقول فقال بن عباس إن هؤلاء الآيات نزلت عذرا للماضين وحجة على الباقين فعذر الماضين لأنهم لقوا الله عز و جل قبل أن تحرم عليهم الخمر وحجة على الباقين لأن الله تعالى يقول { يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام } الآية فإن كان من الذين أمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وأحسنوا فإن الله قد نهى أن تشرب الخمر قال عمر رضي الله عنه فماذا ترون قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه نرى أنه إذا شرب سكر وإذا سكر هذى وإذا هذى افترى وعلى المفتري ثمانون جلدة فأمر عمر فجلد ثمانين

17322 - أخبرناه عاليا أبو عبد الله الحافظ ثنا عبد الله بن جعفر الفارسي ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن كثير بن عفير حدثني يحيى بن فليح عن ثور بن زيد عن عكرمة عن بن عباس أن الشراب كانوا يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم بالأيدي والنعال والعصي حتى توفي رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ثم ذكر الحديث بطوله

17323 - أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الأردستاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن أبي سنان الشيباني عن عبد الله بن أبي الهذيل قال أتى عمر رضي الله عنه بشيخ قد شرب الخمر في شهر رمضان فجلده ثمانين ونفاه إلى الشام وجعل يقول للمنخرين أفي شهر رمضان وولداننا صيام أو صبياننا صيام

17324 - قال وحدثنا سفيان عن عطاء بن أبي مروان عن أبيه قال أتي علي رضي الله عنه بالنجاشي قد شرب خمرا في رمضان فأفطر فضربه ثمانين ثم أخرجه من الغد فضربه عشرين وقال إنما ضربتك هذه العشرين لجرأتك على الله وإفطارك في شهر رمضان

17325 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عمرو عن محمد بن علي أن عليا رضي الله عنه جلد رجلا في الخمر أربعين جلدة بسوط له طرفان وكأنه أراد صار أربعين بالطرفين وذكره في موضع آخر كما روينا في حديث سعدان فقد روينا في الحديث الموصول عنه أنه أمر بجلده أربعين واحتج فيه بمن قبله وهذه الرواية منقطعة والله أعلم

17326 - أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك عن بن شهاب أنه سئل عن جلد العبد في الخمر فقال بلغنا أن عليه نصف حد الحر وإن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم قد جلدوا عبيدهم نصف حد الحر في الخمر

**باب الشارب يضرب زيادة على الأربعين فيموت في الزيادة والذي يموت في غير حد واجب فيما يعاقب به**

17327 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله البسطامي أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني القاسم هو بن زكريا ثنا بندار وأحمد بن يعقوب وسنان قالوا ثنا بن مهدي ثنا سفيان عن أبي حصين عن عمير بن سعيد النخعي عن علي رضي الله عنه قال ما من رجل أقمت عليه حدا فمات فأجد في نفسي إلا الخمر فإنه إن مات وديته أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لم يسنه رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن مثنى عن عبد الرحمن بن مهدي وأخرجه البخاري من وجه آخر عن سفيان وإنما أراد والله أعلم أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لم يسنه زيادة على الأربعين أو لم يسنه بالسياط وقد سنه بالنعال وأطراف الثياب مقدار أربعين والله أعلم

17328 - وفيما أجاز لي أبو عبد الله الحافظ روايته عنه عن أبي العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ إبراهيم بن محمد عن علي بن يحيى عن الحسن أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال ما أحد يموت في حد من

الحدود فأجد في نفسي منه شيئا إلا الذي يموت في حد الخمر فإنه شيء أحدثناه بعد النبي صلى الله عليه و سلم فمن مات منه فديته أما قال في بيت المال وأما قال على عاقلة الإمام أشك يعني الشافعي قال الشافعي رضي الله عنه وبلغنا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أرسل إلى امرأة ففزعت فأجهضت ذا بطنها فاستشار عليا رضي الله عنه فأشار عليه أن يديه فأمر عمر عليا رضي الله عنهما فقال عزمت عليك لتقسمنها على قومك

17329 - أخبرنا أبو القاسم عبد العزيز بن محمد بن جعفر بن مؤمن بن شبان العطار ببغداد ثنا عبد الباقي بن قانع ثنا حامد بن محمد ثنا شريح ثنا هشيم عن أشعث عن فضيل عن عبد الله بن معقل أن عليا رضي الله عنه ضرب رجلا حدا فزاده الجلاد سوطين فأقاده منه علي رضي الله عنه

**باب الإمام فيما يؤدب أن رأى تركه تركه**

قال الشافعي رحمه الله ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قد ظهر على قوم أنهم غلوا في سبيل الله فلم يعاقبهم ولو كانت العقوبة تلزم لزوم الحد ما تركهم كما قال رسول الله صلى الله عليه و سلم وقطع امرأة لها شرف فكلم فيها لو سرقت فلانة لامرأة شريفة لقطعت يدها

17330 - حدثنا الإمام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله إملاء ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا أيوب بن سويد عن بن شوذب يعني عبد الله بن شوذب عن عامر بن عبد الواحد عن عبد الله بن بريدة الأسلمي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه و سلم إذا أصاب غنيمة أمر بلالا فنادى ثلاثا فيرفع الناس ما أصابوا ثم يأمر به فيخمس فأتاه رجل بزمام من شعر وقد قسمت الغنيمة فقال هل سمعت بلالا ينادي ثلاثا قال نعم قال فما منعك أن تأتي به فاعتذر إليه فقال له كن أنت الذي توافى به يوم القيامة فإني لن أقبله منك وكذلك رواه أبو إسحاق الفزاري عن عبد الله بن شوذب

17331 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبأ الحسن بن سفيان ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن عبد الله قال أصاب رجل من امرأة شيئا دون الفاحشة فأتى عمر رضي الله عنه فعظم عليه ثم أتى أبا بكر رضي الله عنه فعظم عليه ثم أتى النبي صلى الله عليه و سلم فلا أدري أعظم عليه أم لا قال فأنزل الله عز و جل أقم { الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات } فقال الرجل ألي هذه يا رسول الله فقال هي لمن أخذ بها من أمتي رواه مسلم في الصحيح عن عثمان بن أبي شيبة وأخرجه البخاري من وجه آخر عن التيمي

17332 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق وأنا بن جريج وبن أبي سبرة قالا تشاتم رجلان عند أبي بكر رضي الله عنه فلم يقل لهما شيئا وتشاتما عند عمر فأدبهما

**باب السلطان يكره رجلا على أن يدخل نهرا أو ينزل بئرا أو يرقى نخلة**

17333 - أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ح وأخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن زيد بن وهب قال خرج عمر رضي الله عنه ويداه في أذنيه وهو يقول يا لبيكاه يا لبيكاه قال الناس ماله قال جاءه بريد من بعض أمرائه أن نهرا حال بينهم وبين العبور ولم يجدوا سفنا فقال أميرهم اطلبوا لنا رجلا يعلم غور الماء فأتي بشيخ فقال أني أخاف البرد وذاك في البرد فأكرهه فأدخله فلم يلبثه البرد فجعل ينادي يا عمراه يا عمراه فغرق فكتب إليه فأقبل فمكث أياما معرضا عنه وكان إذا وجد على أحد منهم فعل به ذلك ثم قال ما فعل الرجل الذي قتلته قال يا أمير المؤمنين ما تعمدت قتله لم نجد شيئا يعبر فيه وأردنا أن نعلم غور الماء ففتحنا كذا وكذا وأصبنا كذا وكذا فقال عمر رضي الله عنه لرجل مسلم أحب إلي من كل شيء جئت به لولا أن تكون سنة لضربت عنقك اذهب فأعط أهله ديته وأخرج فلا أراك

**باب السلطان يكره على الاختتان أو الصبي وسيد المملوك يأمران به وما ورد في الختان**

17334 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب ح قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ على بن وهب أخبرك يونس عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه قال الفطرة خمس الاختتان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر وحرملة عن بن وهب وأخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري

17335 - أخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا أحمد بن محمد بن هارون بن إسماعيل الغزي ثنا محمد بن حماد الطهراني ثنا عبد الرزاق أنبأ بن جريج قال أخبرت عن عثيم بن كليب عن أبيه عن جده أنه جاء إلى النبي صلى الله عليه و سلم فأسلم فقال النبي صلى الله عليه و سلم ألق عنك شعر الكفر واختتن قال أبو أحمد وهذا الذي قاله بن جريج في هذا الإسناد أخبرت عن عثيم بن كليب إنما حدثه إبراهيم بن أبي يحيى فكني عن اسمه

17336 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن بندار القزويني بمكة ثنا أبو محمد سهل بن أحمد الديباجي ثنا أبو علي محمد بن محمد بن الأشعث ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر محمد بن داود بن سليمان الصوفي قال قرئ على أبي علي محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي حدثني موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين بن علي عن أبيه عن أبيه علي رضي الله عنه قال وجدنا في قائم سيف رسول الله صلى الله عليه و سلم في الصحيفة إن الأقلف لا يترك في الإسلام حتى يختتن ولو بلغ ثمانين سنة وهذا حديث ينفرد به أهل البيت عليهم السلام بهذا الإسناد

17337 - أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن أحمد بن عاصم الدمشقي ثنا هشام بن عمار ثنا مروان ثنا محمد بن حسان عن عبد الملك بن عمير عن أم عطية الأنصارية أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أمر خاتنة تختن فقال إذا ختنت فلا تنهكي فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب إلى البعل

17338 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا سليمان بن عبد الرحمن وعبد الوهاب بن عبد الرحيم الأشجعي قالا ثنا مروان ثنا محمد بن حسان قال عبد الوهاب الكوفي عن عبد الملك بن عمير عن أم عطية الأنصارية أن امرأة كانت تختن بالمدينة فقال لها النبي صلى الله عليه و سلم لا تنهكي فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب إلى البعل قال أبو داود محمد بن حسان مجهول وهذا الحديث ضعيف

17339 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا جعفر بن محمد بن الأزهر ثنا المفضل بن غسان الغلابي قال سألت أبا زكريا عن حديث حدثنا به عبد الله بن جعفر ثنا عبيد الله بن عمرو حدثني رجل من أهل الكوفة عن عبد الملك بن عمير عن الضحاك بن قيس قال كان بالمدينة امرأة يقال لها أم عطية تخفض الجواري فقال لها رسول الله صلى الله عليه و سلم يا أم عطية أخفضي ولا تنهكي فإنه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج قال الغلابي فقال أبو زكريا وهو يحيى بن معين الضحاك بن قيس هذا ليس بالفهري

17340 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو بكر بن أبي دارم ثنا أحمد بن موسى بن إسحاق ح وأخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا أبو خليفة ثنا محمد بن سلام الجمحي ثنا زائدة بن أبي الرقاد ثنا ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه و سلم إذا حفضت فاشمي ولا تنهكي فإنه أسري للوجه وأحظى عند الزوج قال أبو أحمد هذا يرويه عن ثابت زائدة بن أبي الرقاد لا أعلم يرويه عنه غيره

17341 - وأخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا الحسن بن سفيان حدثني محمد بن المتوكل ثنا الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد المكي عن محمد بن المنكدر عن جابر قال عق رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الحسن والحسين وختنهما لسبعة أيام

17342 - أخبرنا أبو الحسين علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا الأسفاطي يعني العباس بن الفضل وتمتام قالا ثنا أحمد بن يونس حدثتنا أم الأسود قالت سمعت منية بنت عبيد بن أبي برزة تحدث عن جدها أبي برزة عن النبي صلى الله عليه و سلم في الأقلف يحج بيت الله قال لا حتى يختتن لفظ حديث تمتام وفي رواية الأسفاطي قال سمعت منية قالت سمعت أبا برزة قال سألنا رسول الله صلى الله عليه و سلم عن رجل أقلف يحج بيت الله قال لا حتى يختتن

17343 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا عبدان ثنا أيوب الوزان ثنا الوليد بن الوليد ثنا بن ثوبان عن محمد بن عجلان عن عكرمة عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال الختان سنة للرجال مكرمة للنساء هذا إسناد ضعيف والمحفوظ موقوف

17344 - أخبرناه هلال بن محمد بن جعفر الحفار أنبأ الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا إبراهيم بن مجشر ثنا وكيع بن الجراح عن سعيد بن بشير عن قتادة عن جابر بن زيد عن بن عباس قال الختان سنة للرجال ومكرمة للنساء

17345 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن سليمان البرلسي ثنا إبراهيم بن الحجاج ثنا حفص بن غياث عن الحجاج عن أبي مليح بن أسامة عن أبيه قال قال النبي صلى الله عليه و سلم الختان سنة للرجال ومكرمة للنساء الحجاج بن أرطأة لا يحتج به وقيل عنه عن مكحول عن أبي أيوب وهو منقطع

17346 - أخبرناه علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الحجاج عن مكحول عن أبي أيوب قال قال النبي صلى الله عليه و سلم الختان سنة للرجال ومكرمة للنساء

17347 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الصنعاني أنبأ إسحاق بن إبراهيم أنبأ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن رجل عن بن عباس أنه كره ذبيحة الأرغل قال لا تقبل صلاته ولا تجوز شهادته

17348 - قال وأخبرنا عبد الرزاق عن بن أبي يحيى عن داود بن الحصين عن عكرمة عن بن عباس قال لا تقبل صلاة رجل لم يختتن وهذا يدل على أنه كان يوجبه وإن قوله الختان سنة أراد به سنة النبي صلى الله عليه و سلم الموجبة وأحسن ما يستدل به في هذه المسألة ما

17349 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو محمد جعفر بن محمد بن نصير بن القاسم الخواص ثنا موسى بن هارون ثنا قتيبة بن سعيد ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اختتن إبراهيم النبي صلى الله عليه و سلم وهو بن ثمانين سنة بالقدوم رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد وقد قال الله تبارك وتعالى { ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفا } وروينا في كتاب الطهارة عن بن عباس في قوله وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال ابتلاه الله عز و جل بالطهارة خمس في الرأس وخمس في الجسد في الرأس قص الشارب والمضمضة والاستنشاق والسواك وفرق الرأس وفي الجسد تقليم الأظفار وحلق العانة والختان ونتف الإبط وغسل مكان الغائط والبول بالماء قال أصحابنا والابتلاء إنما يقع في الغالب بما يكون واجبا

17350 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو طاهر المحمد آباذي أنبا أبو قلابة ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا أبو شهاب عبد ربه عن حمزة الجزري عن عبد الكريم عن إبراهيم عن علقمة أن عليا رضي الله عنه كان لا يجيز شهادة الأقلف حمزة الجزري تركوه لا يجوز الاحتجاج بخبره

17351 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا موسى بن علي قال سمعت أبي يقول إن إبراهيم خليل الرحمن أمر أن يختتن وهو بن ثمانين سنة فعجل فاختتن بقدوم فاشتد عليه الوجع فدعا ربه فأوحى الله إليه إنك عجلت قبل أن نأمرك بالآلة قال يا رب كرهت أن أؤخر أمرك قال وختن إسماعيل عليه السلام وهو بن ثلاثة عشر سنة وختن إسحاق عليه السلام وهو بن سبعة أيام

**جماع أبواب صفة السوط**

**باب ما جاء في صفة السوط والضرب**

17352 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن زيد بن أسلم أن رجلا اعترف على نفسه بالزنا فدعا له رسول الله صلى الله عليه و سلم بسوط فأتي بسوط مكسور فقال فوق هذا فأتي بسوط جديد لم تقطع ثمرته فقال بين هذين فأتي بسوط قد ركب به فلان فأمر به فجلد ثم قال أيها الناس قد آن لكم أن تنتهوا عن محارم الله فمن أصاب منكم من هذه القاذورة شيئا فليستتر بستر الله فإنه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله عز و جل قال الشافعي رحمه الله هذا حديث منقطع ليس مما يثبت به هو نفسه حجة وقد رأيت من أهل العلم عندنا من يعرفه ويقول به فنحن نقول به

17353 - أخبرنا أبو بكر الأردستاني أنبأ أبو نصر العراقي ببخارى ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي قال أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه برجل في حد فأتى بسوط فيه شدة فقال أريد ألين من هذا ثم أتي بسوط فيه لين فقال أريد أشد من هذا فأتى بسوط بين السوطين فقال اضرب ولا يرى إبطك وأعط كل عضو حقه

17354 - قال وحدثنا سفيان أنبأ أبو حصين أخبرني مخبر عن علي رضي الله عنه أنه أتي برجل في خمر فقال دع له يديه يتقي بهما

17355 - قال وحدثنا سفيان ثنا جويبر عن الضحاك بن مزاحم عن عبد الله بن مسعود قال لا يحل في هذه الأمة تجريد ولا مد ولا غل ولا صفد

17356 - أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة أنبأ أبو جعفر بن دحيم ثنا أحمد بن حازم أنبأ عبيد الله بن موسى أنبأ إسرائيل عن يحيى الجابر عن أبي ماجد قال جاء رجل من المسلمين بابن أخ له وهو سكران فقال يا أبا عبد الرحمن إن بن أخي سكران فقال ترتروه ومزمزوه واستنكهوه ففعلوا فرفعه إلى السجن ثم دعاه من الغد ودعا بسوط ثم أمر بثمرته فدقت بين حجرين حتى صارت درة قال عبيد الله يشير بإصبعه هكذا وجمعهما ثم قال للجلاد اجلد وارجع يدك وأعط كل عضو حقه قلت ما أرجع قال لا يرى بياض إبطه فضربه ضربا غير مبرح قلت ما غير مبرح قال ضرب ليس بالشديد ولا بالهين وضربه في قميص وإزار أو قميص وسراويل وذكر الحديث

17357 - أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان قال سمعت سعد بن إبراهيم يحدث عن الزهري قال إن أهل العراق يقولون إن القاذف لا يجلد جلدا شديدا قال سعد وأشهد على أبي أنه حدثني أنه لما جلد أبو بكرة أمرت أمه بشاة فذبحت ثم سلخت فألبسته جلدها فهل ذاك إلا من جلد شديد

17358 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان ثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال إذا ضرب أحدكم فليجتنب الوجه رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد وزهير عن سفيان

17359 - وأخبرنا أبو حازم أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنبأ بن أبي ليلى عن عدي بن ثابت قال أخبرني هنيدة بن خالد أنه شهد عليا رضي الله عنه أقام على رجل حدا فقال للجالد اضرب واعط كل عضو حقه واتق وجهه ومذاكيره

17360 - وأخبرنا أبو حازم أنبأ أبو الفضل أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد ثنا هشيم أخبرني بعض أصحابنا عن الحكم عن يحيى بن الجزار أن عليا رضي الله عنه كان يقول يضرب الرجل قائما والمرأة قاعدة

17361 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ عبد الرحمن بن عبد الله عن واصل عن المعرور قال أتى عمر رضي الله عنه بامرأة قد زنت فقال ويل للمرية أفسدت حسبها اذهبا فاجلداها ولا تخرقا جلدها وقد روينا في حديث عمران بن حصين في قصة الجهنية التي أقرت بالزنا أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أمر بها فشدت عليها ثيابها وفي رواية فشكت ثم أمر بها فرجمت

**باب ما جاء في التعزير وإنه لا يبلغ به أربعين**

17362 - حدثنا أبو عبد الرحمن السلمي إملاء وأبو نصر بن قتادة قالا ثنا علي بن الفضل بن محمد بن عقيل ثنا عبد الله بن محمد بن ناجية ح وأخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الأصبهاني الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا بن ناجية ثنا محمد بن حصين الأصبحي ثنا عمر بن علي المقدمي ثنا مسعر عن خاله الوليد بن عبد الرحمن عن النعمان بن بشير كذا قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من ضرب وفي رواية الأصبهاني من بلغ حدا في غير حد فهو من المعتدين والمحفوظ هذا الحديث مرسل

17363 - أخبرنا الشريف أبو الفتح العمري أنبأ أبو القاسم عبد الله بن محمد السقطي ثنا أبو جعفر محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب ثنا علي بن حرب ثنا أبو داود ثنا مسعر عن الوليد عن الضحاك قال قال النبي صلى الله عليه و سلم من بلغ حدا في غير حد فهو من المعتدين

17364 - أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنبأ مغيرة قال كتب عمر بن عبد العزيز أن لا يبلغ في التعزير أدنى الحدود أربعين سوطا وقد روي عن الصحابة رضي الله عنهم في مقدار ذلك آثار مختلفة وأحسن ما يصار إليه في هذا ما ثبت عن النبي صلى الله عليه و سلم

17365 - وهو ما أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو شعيب الحراني ثنا أحمد بن عيسى المصري ح وأخبرنا أبو عمرو الرزجاهي أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني المنيعي والحسن بن سفيان قالا حدثنا أحمد بن عيسى ثنا بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الأشج قال بينا نحن عند سليمان بن يسار إذ دخل عبد الرحمن بن جابر فحدث سليمان بن يسار ثم أقبل علينا سليمان فقال حدثني عبد الرحمن بن جابر أن أباه حدثه عن أبي بردة الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا يجلد أحد فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله لفظ حديث أبي عمرو وفي رواية بن عبدان عن عن رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن سليمان عن بن وهب ورواه مسلم عن أحمد بن عيسى كذا رواه عمرو بن الحارث عن بكير وكذا روى عن أسامة بن زيد عن بكير ورواه يزيد بن أبي حبيب دون ذكر جابر في إسناده

17366 - أخبرناه علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إبراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن بن أبي حبيب عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن سليمان بن يسار عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبي بردة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقول لا يجلد فوق عشر جلدات إلا في حد من حدود الله رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن الليث وكذا رواه سعيد بن أبي أيوب عن يزيد بن أبي حبيب

17367 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا أحمد بن منصور المروزي ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن أبي أيوب عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن سليمان بن يسار عن عبد الرحمن عن أبي بردة بن نيار عن النبي صلى الله عليه و سلم قال لا يضرب فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله وله شاهد مرسل

17368 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو نعيم ثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن المهاجر بن عكرمة أن عبد الله بن أبي بكر حدثه أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد وقال يعقوب ورواه بعض من لا يوثق بروايته فقال إن عبد الله بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما حدثه وإنما هو عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم

**باب لا تقام الحدود في المساجد**

17369 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا تمتام حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا عمر بن علي بن مقدم ثنا محمد بن عبد الله بن المهاجر عن زفر بن وثيمة عن حكيم بن حزام قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يستقاد في المساجد وأن ينشد فيها الأشعار أو تقام فيها الحدود

**باب الحدود كفارات**

17370 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان ح وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي إدريس عن عبادة بن الصامت قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم في مجلس فقال بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا وقرأ عليهم الآية وقال فمن وفي منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه فهو إلى الله إن شاء غفر له وإن شاء عذبه لفظ حديث الشافعي وأخرجاه في الصحيح عن جماعة عن سفيان بن عيينة قال الشافعي في رواية أبي سعيد لم أسمع في الحدود حديثا أبين من هذا وقد روي عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال وما يدريك لعل الحدود نزلت كفارة للذنوب

17371 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق محمد بن أبي الفوارس العطار قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني إملاء ثنا الحجاج بن محمد ثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي جحيفة عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من أصاب في الدنيا ذنبا فعوقب به فالله أعدل من أن يثني عقوبته على عباده ومن أذنب ذنبا في الدنيا فستره الله عليه وعفا عنه فالله أكرم من أن يعود في شيء قد عفا عنه

17372 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا بن منيع ثنا جدي وزياد بن أيوب وعلي بن مسلم قالوا ثنا روح بن عبادة ثنا أسامة بن زيد عن محمد بن المنكدر عن بن خزيمة بن ثابت عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال من أصاب ذنبا فأقيم عليه حد ذلك الذنب فهو كفارته

17373 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن بن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما أدري تبع ألعينا كان أم لا وما أدري ذا القرنين أنبيا كان أم لا وما أدري الحدود كفارات لأهلها أم لا فهكذا رواه عبد الرزاق عن معمر ورواه هشام الصنعاني عن معمر عن بن أبي ذئب عن الزهري عن النبي صلى الله عليه و سلم مرسلا قال البخاري وهو أصح ولا يثبت هذا عن النبي صلى الله عليه و سلم لأن النبي صلى الله عليه و سلم قال الحدود كفارة قال الشيخ رحمه الله قد كتبناه من وجه آخر عن بن أبي ذئب موصولا

17374 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمذان ثنا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل ثنا آدم بن أبي إياس ثنا بن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكر بنحوه فإن صح فيحتمل أنه صلى الله عليه و سلم قاله في وقت لم يأته فيه العلم عن الله ثم لما أتاه قال ما رويناه في حديث عبادة وغيره وذلك شبيه بما روينا في حديث جابر بن عبد الله في قصة ماعز بن مالك أن النبي صلى الله عليه و سلم أمر برجمه ولم يصل عليه ثم روينا عن عمران بن حصين في قصة الجهنية أن النبي صلى الله عليه و سلم أمر بها فرجمت وصلى عليها فقال له عمر يا رسول الله تصلي عليها وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها لله وروينا في حديث سليمان بن بريدة عن أبيه في قصة ماعز في التوقف في أمره يومين أو ثلاثة ثم أمره بالاستغفار لماعز ما هو شبيه بما ذكرنا والله أعلم ولا يمكن الاستدلال بحديث أبي هريرة على أنه كان بعد حديث عبادة بن الصامت فإن الصحابة كانوا يأخذ بعضهم من بعض فيحتمل أن يكون أبو هريرة إن صحت الرواية عنه أخذه عمن تقدم إسلامه من الصحابة والله أعلم

17375 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال حين رجم علي رضي الله عنه شراحة قلت ماتت على شر أحيانها قال فأخذ بثوبي ثم قال إنه من أتى شيئا من حد فأقيم عليه الحد فهو كفارته

17376 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو يحيى الحماني عن المسعودي عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عليا رضي الله عنه أقام على رجل حدا فجعل الناس يسبونه ويلعنونه فقال علي رضي الله عنه أما عن ذنبه هذا فلا يسأل

**باب ما جاء في الاستتار بستر الله عز و جل**

17377 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي قالا ثنا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي ثنا محمد بن سعد العوفي ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ثنا بن أخي بن شهاب عن عمه قال قال سالم سمعت أبا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول كل أمتي معافى إلا المجاهرين وإن من الإجهار أن يعمل الرجل في الليل عملا ثم يصبح وقد ستره ربه فيقول يا فلان عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه يبيت في ستر ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم وعبد بن حميد عن يعقوب بن إبراهيم وأخرجه البخاري من وجه آخر عن بن أخي بن شهاب قال الشافعي روى عن رسول الله صلى الله عليه و سلم حديث معروف عندنا وهو غير متصل الإسناد فيما أعرفه وهو أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال من أصاب منكم من هذه القاذورة شيئا فليستتر بستر الله فإنه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله

17378 - أخبرناه أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك عن زيد بن أسلم عن النبي صلى الله عليه و سلم فذكره مرسلا

17379 - وقد أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنبأ الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا حفص بن عمرو الربالي ثنا عبد الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد الأنصاري يقول حدثني عبد الله بن دينار عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم بعد أن رجم الأسلمي قال اجتنبوا هذه القاذورة التي نهى الله عنها فمن ألم فليستتر بستر الله عز و جل

17380 - وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا عمر بن أحمد بن بشر ثنا هارون بن موسى الفروي ثنا أبو ضمرة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار فذكره بمثله زاد وليتب إلى الله فإنه من يبد لنا صفحته نقم كتاب الله عليه قال الشافعي رحمه الله وروى أن أبا بكر رضي الله عنه على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم أمر رجلا أصاب حدا بالاستتار وأن عمر رضي الله عنه أمره به قال الشيخ رحمه الله قد مضى إسناد هذا الحديث في باب الاعتراف بالزنا

17381 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ عبد الرحمن بن عبد الله عن واصل عن المعرور قال أتى عمر رضي الله عنه بامرأة قد زنت فذكر الحديث قال ثم قال عمر رضي الله عنه إنما جعل الله أربعة شهداء سترا يستركم دون فواحشكم فلا يتطلعن ستر الله أحد إلا وإن الله لو شاء لجعله واحدا صادقا أو كاذبا قال الشافعي ونحن نحب لمن أصاب الحد أن يستتر وأن يتقي الله ولا يعود لمعصية الله فإن الله يقبل التوبة عن عباده

**باب ما جاء في الستر على أهل الحدود**

17382 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى حدثني الليث عن عقيل عن بن شهاب أن سالم بن عبد الله أخبره أن عبد الله بن عمر أخبره أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم

القيامة ومن ستر على مسلم ستره الله يوم القيامة رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير ورواه مسلم عن قتيبة عن الليث

17383 - وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ سليمان بن أحمد الطبراني ثنا بن كيسان ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن يزيد بن نعيم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم في قصة ماعز بن مالك قال فيه يا هزال لو سترته بثوبك كان خيرا لك مما صنعت

17384 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني قالا أنبأ أبو محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا أبو جابر ثنا شعبة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن المنكدر عن بن هزال عن أبيه هزال رجل من أسلم أنه ذكر للنبي صلى الله عليه و سلم حديث ماعز فقال له النبي صلى الله عليه و سلم لو كنت سترته بثوبك كان خيرا لك كذا رواه جماعة عن شعبة

17385 - وقد أخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبأ جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا محمد بن عمرو كشمرد أنبأ القعنبي ثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن محمد بن المنكدر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لرجل من أسلم يدعى هزالا لو سترته بثوبك لكان خيرا لك قال يحيى فحدثت بهذا الحديث في مجلس فيه يزيد بن نعيم بن هزال الأسلمي فقال هزال جدي وهذا الحديث حق هذا أصح مما قبله

17386 - وأخبرنا أبو علي أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى عن بن المنكدر أن هزالا أمر ماعزا أن يأتي النبي صلى الله عليه و سلم فيخبره ورواه الليث عن يحيى بن سعيد عن يزيد بن نعيم عن جده هزال وكذلك رواه عكرمة بن عمار عن يزيد بن نعيم بن هزال عن جده هزال

17387 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا بن المبارك عن إبراهيم بن نشيط عن كعب بن علقمة عن أبي الهيثم قال قيل لعقبة بن عامر إن لنا جيرانا يشربون الخمر ويفعلون ويفعلون فقال له إني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من رأى عورة فسترها كان كمن أحيا موؤودة من قبرها

17388 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو الوليد هشام حدثني الليث بن سعد أخبرني إبراهيم بن نشيط الوعلاني عن كعب بن علقمة عن دخين أبي الهيثم كاتب عقبة قال قلت لعقبة بن عامر إن لنا جيرانا يشربون الخمر وأنا داعي لهم الشرط فيأخذونهم قال لا تفعل ولكن عظهم وتهددهم قال ففعل فلم ينتهوا فجاء دخين إلى عقبة فقال أني نهيتهم فلم ينتهوا وأنا داعي لهم الشرط فقال عقبة ويحك لا تفعل فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من ستر عورة مؤمن فكأنما استحيا موؤودة من قبرها

17389 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سليمان بن داود المهري أنبأ بن وهب قال سمعت بن جريج يحدث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب

17390 - أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم أنبأ عبيد الله بن موسى أنبأ إسرائيل عن يحيى الجابر عن أبي ماجد قال جاء رجل من المسلمين بابن أخ له وهو سكران يعني إلى عبد الله بن مسعود فذكر الحديث في كيفية جلده قال ثم قال لعمه بئس لعمر الله وإلى اليتيم أنت ما أدبت فأحسنت الأدب ولا سترت الخزية فقال يا أبا عبد الرحمن أما والله إنه لابن أخي وما لي ولد وإني لأجد له من اللوعة ما أجد لولدي ولكن لم آل عن الخير فقال عبد الله إن الله عفو يحب العفو ولكن لا ينبغي لوالي أمر أن يؤتى بحد إلا أقامه ثم أنشأ يحدثنا عن نبي الله صلى الله عليه و سلم قال إن أول رجل قطع من المسلمين رجل من الأنصار أتى به نبي الله صلى الله عليه و سلم سرق فقال اذهبوا بصاحبكم فاقطعوه وكأنما أسف وجه نبي الله صلى الله عليه و سلم رمادا ثم أشار بيده يخفيه فقال بعض القوم

كأن هذا شق عليك فقال لا ينبغي أن تكونوا أعوان الشيطان أو إبليس فإنه لا ينبغي لوالي أمر أن يؤتى بحد إلا أقامه والله عفو يحب العفو ثم قرأ وليعفوا وليصفحوا الآية

17391 - قال وحدثنا أحمد أنبأ أبو نعيم ثنا سفيان عن يحيى الجابر عن أبي ماجد عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه و سلم نحوه

17392 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ أبو عتبة ثنا بقية عن ورقاء بن عمر عن جابر بن يزيد عن يزيد بن مرة عن أبي مجزأة أنه قال من أذنب ذنبا فليأتنا فلنطهره فأتاه قوم فضربهم فأتاه سلمان الفارسي رضي الله عنه مغضبا فقال أجعل الله إليك من التوبة شيئا قال لا قال فالق السوط ولا تهتك سترا ستره الله وروينا عن عكرمة أن عمار بن ياسر رضي الله عنه سرقت له عيبة فدل على صاحبها فتركه وعن عكرمة قال أتى بن عباس بسارق سرق من مولاة له فزوده وأرسله

17393 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا سعيد بن محمد بن أحمد الخياط ثنا أبو هشام الرفاعي ثنا بن فضيل ثنا عطاء بن السائب عن ميسرة قال جاء رجل وأمه إلى علي رضي الله عنه فقالت إن ابني هذا قتل زوجي فقال الابن إن عبدي وقع على أمي فقال علي رضي الله عنه خبتما وخسرتما إن تكوني صادقة نقتل ابنك وإن يكن ابنك صادقا نرجمك ثم قام علي رضي الله عنه للصلاة فقال الغلام لأمه ما تنظرين أن يقتلني أو يرجمك فانصرفا فلما صلى سأل عنهما فقيل انطلقا

**باب ما جاء في الشفاعة بالحدود**

17394 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه أنبأ محمد بن أيوب أنبأ أبو الوليد ثنا الليث بن سعد ح قال وأخبرني أبو النضر بن إبراهيم بن إسماعيل العنبري ثنا محمد بن رمح ثنا الليث بن سعد عن بن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت إن قريشا هموا بشأن المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالوا ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه و سلم فكلمه أسامة فقال يا أسامة تشفع في حد من حدود الله ثم قام النبي صلى الله عليه و سلم خطيبا فقال إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها رواه مسلم في الصحيح عن أبي الوليد ورواه مسلم عن محمد بن رمح

17395 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا زهير ثنا عمارة بن غزية عن يحيى بن راشد الدمشقي أنهم جلسوا لابن عمر قال فما رأيته أراد الجلوس معنا حتى قلنا هلم إلى المجلس يا أبا عبد الرحمن قال فرأيته تذمم قال فجلس فسكتنا فلم يتكلم منا أحد فقال ما لكم لا تنطقون ألا تقولون سبحان الله وبحمده فإن الواحدة بعشر والعشر بمائة والمائة بألف وما زدتم زادكم الله سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من حالت شفاعته دون حد من حد الله عز و جل فقد ضاد الله في أمره ومن مات وعليه دين فليس بالدينار والدرهم ولكنها الحسنات والسيئات ومن خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله حتى ينزع ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله عز و جل في ردغة خبال حتى يخرج مما قال

17396 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ أبو محمد عبد الله بن محمد بن الحسن بن الشرقي ثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الحنظلي ثنا صفوان بن صالح المؤذن ثنا مروان بن محمد ثنا سعيد بن بشير عن مطر الوراق حدثه عن نافع عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لأصحابه وهم جلوس ما لكم لا تتكلمون من قال سبحان الله وبحمده كتب الله عز و جل له عشر حسنات ومن قالها عشرا كتب الله له مائة حسنة ومن قالها مائة مرة كتب الله له ألف حسنة ومن زاد زاده الله ومن استغفر غفر الله له ومن حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في حكمه ومن اتهم بريئا صيره الله إلى طينة الخبال حتى يأتي بالمخرج مما قال ومن انتفى من ولده يفضحه به في الدنيا فضحه الله على رؤوس الخلائق يوم القيامة

17397 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ثنا إسرائيل عن أبي بكر بن أبي الجهم عن عروة بن الزبير عن أبيه الزبير بن العوام رضي الله عنه قال اشفعوا في الحدود ما لم تبلغ السلطان فإذا بلغت السلطان فلا تشفعوا

17398 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ هشام بن عروة عن عبد الله بن عروة عن الفرافصة الحنفي قال مر علينا الزبير رضي الله عنه وقد أخذنا سارقا فجعل يشفع له فقال أرسلوه قال قلنا يا أبا عبد الله تأمرنا أن نرسله قال إن ذلك يفعل دون السلطان فإذا بلغ السلطان فلا أعفاه الله إن أعفاه

**باب الرجل يعترف بحد لا يسميه فيستره الإمام**

17399 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن صالح بن هانئ ثنا جعفر بن أحمد الشاماتي ثنا عبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير ثنا عمرو بن عاصم ثنا همام ثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس قال كنت مع النبي صلى الله عليه و سلم فجاءه رجل فقال يا رسول الله إني أصبت حدا فأقمه علي قال ولم يسأله عنه فحضرت الصلاة قال فصلى مع النبي صلى الله عليه و سلم فلما قضى النبي صلى الله عليه و سلم الصلاة قام إليه الرجل فقال يا رسول الله إني قد أصبت حدا فأقم علي كتاب الله قال أليس قد صليت معنا قال نعم قال فإن الله قد غفر لك ذنبك رواه البخاري في الصحيح عن عبد القدوس بن محمد ورواه مسلم عن الحسن بن علي الحلواني عن عمرو بن عاصم وروى في ذلك أيضا أبو أمامة عن النبي صلى الله عليه و سلم

**باب ما جاء في النهي عن التجسس**

17400 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد ومحمد بن عبد السلام قالا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وأخرجه البخاري من وجه آخر عن الأعرج

17401 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف الفريابي ثنا سفيان عن ثور عن راشد بن سعد عن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول إنك إن اتبعت عورات الناس أو عثرات الناس أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم قال يقول أبو الدرداء كلمة سمعها معاوية من رسول الله صلى الله عليه و سلم فنفعه الله بها

17402 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا سعيد بن عمرو الحضرمي ثنا إسماعيل بن عياش ثنا ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن جبير بن نفير وكثير بن مرة وعمرو بن الأسود والمقدام بن معدي كرب وأبي أمامة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم

17403 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف عن المسور بن مخرمة عن عبد الرحمن بن عوف أنه حرس مع عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ليلة بالمدينة فبينما هم يمشون شب لهم سراج في بيت فانطلقوا يؤمونه حتى إذا دنوا منه إذ باب مجاف على قوم لهم فيه أصوات مرتفعة ولغط فقال عمر رضي الله عنه وأخذ بيد عبد الرحمن فقال أتدري بيت من هذا قلت لا قال هذا بيت ربيعة بن أمية بن خلف وهم الآن شرب فما ترى قال عبد الرحمن أرى قد أتينا ما نهى الله عنه ولا تجسسوا فقد تجسسنا فانصرف عنهم عمر رضي الله عنه وتركهم

17404 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن إسحاق ثنا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن زيد بن وهب قال قيل لعبد الله هل لك في فلان تقطر لحيته خمرا فقال إن الله قد نهانا أن نتجسس فإن يظهر لنا نأخذه

**باب الإمام يعفو عن ذوي الهيئات زلاتهم ما لم تكن حدا**

17405 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن بالويه المزكي قالا ثنا الإمام أبو الوليد حسان بن محمد القرشي ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبأ أبو بكر بن نافع المديني عن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال قالت عمرة قالت عائشة قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أقيلوا ذوي الهيئات زلاتهم

17406 - أخبرنا أبو سهل أحمد بن محمد بن إبراهيم المهراني المزكي وأبو العباس أحمد بن محمد الشاذياخي وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا محمد بن إسماعيل عن بن أبي فديك حدثني عبد الملك بن زيد عن محمد بن أبي بكر بن حزم عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أنها قالت قال النبي صلى الله عليه و سلم أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا حدا من حدود الله وكذلك رواه دحيم وأبو الطاهر بن السرح عن بن أبي فديك ورواه جماعة عن بن أبي فديك دون ذكر أبيه فيه فالله أعلم

17407 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع قال قال الشافعي وذوو الهيئات الذين يقالون عثراتهم الذين ليسوا يعرفون بالشر فيزل أحدهم الزلة

**باب قتال أهل الردة وما أصيب في أيديهم من متاع المسلمين**

17408 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن بن إسحاق قال حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة بن الزبير قال لما وجه أبو بكر رضي الله عنه خالد بن الوليد إلى أهل الردة أوعب معه بالناس وخرج معه أبو بكر رضي الله عنه حتى نزل بذي القصة من المدينة على بريدين فعبأ هنالك جيوشه وعهد إليه عهده وأمر على الأنصار ثابت بن قيس بن الشماس وأمره إلى خالد وأمر خالدا على جماعة الناس من المهاجرين وقبائل العرب ثم أمره أن يصمد لطليحة بن خويلد الأسدي فإذا فرغ منه صمد إلى أرض بني تميم حتى يفرغ مما بها وأسر ذلك إليه وأظهر أنه سيلقى خالدا بمن بقي معه من الناس في ناحية خيبر وما يريد ذلك إنما أظهره مكيدة قد كان أوعب مع خالد بالناس فمضى خالد حتى التقى هو وطليحة في يوم بزاخة على ماء من مياه بني أسد يقال له قطن وقد كان معه عيينة بن بدر في سبعمائة من فزارة فكان حين هزته الحرب يأتي طليحة فيقول لا أبا لك هل جاءك جبريل بعد فيقول لا والله فيقول له ما ينظره فقد والله جهدنا حتى جاءه مرة فسأله فقال نعم قد جاءني فقال إن لك رحى كرحاه وحديثا لا تنساه فقال أظن قد علم الله أنه سيكون لك حديث لا تنساه هذا والله يا بني فزارة كذاب فانطلقوا لشأنكم قال الشيخ رحمه الله وقد روينا في كتاب قتال أهل البغي عن الزهري قتل طليحة عكاشة بن محصن وثابت بن أقرم في هذا الوجه ثم إسلامه حين غلب الحق وإحرامه بالعمرة ومروره بأبي بكر رضي الله عنه بالمدينة ولم يبلغنا أنه أقاد منه أو ألزمه العقل

17409 - وفي كتابي عن أبي عبد الله الحافظ وأظنه فيما سمعته وإلا فهو فيما أجاز لي أن أبا عبد الله الأصبهاني أخبرهم أنبأ الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا الواقدي حدثني محمد بن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبيه قال لما وقعت الهزيمة في عسكر طليحة خرج في الناس منهزما حتى قدم الشام ثم قدم في خلافة عمر رضي الله عنه مكة فلما رآه عمر رضي الله عنه قال يا طليحة لا أحبك بعد قتلك الرجلين الصالحين عكاشة بن محصن وثابت بن أقرم فقال يا أمير المؤمنين أكرمهما الله بيدي ولم يهني بأيديهما وما كل البيوت بنيت على الحب ولكن صفحة جميلة فإن الناس يتصافحون على الشنآن وأسلم طليحة إسلاما صحيحا

17410 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الأصبهاني أنبأ أبو عمرو بن حمدان أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال جاء وفد بزاخة أسد وغطفان إلى أبي بكر رضي الله عنه يسألونه الصلح فخيرهم أبو بكر رضي الله عنه بين الحرب المجلية أو السلم المخزية قال فقالوا هذا الحرب المجلية قد عرفنا فما السلم المخزية فقال أبو بكر رضي الله عنه تؤدون الحلقة والكراع وتتركون أقواما تتبعون أذناب الإبل حتى يرى الله خليفة نبيه والمسلمين أمرا يعذرونكم به وتدون قتلانا ولا ندي قتلاكم وقتلانا في الجنة وقتلاكم في النار وتردون ما أصبتم منا ونغنم ما أصبنا منكم قال فقال عمر رضي الله عنه قد رأيت رأيا وسنشير عليك إما إن يؤدوا الحلقة والكراع فنعما رأيت وإما أن

يتركوا قوما يتبعون أذناب الإبل حتى يرى الله خليفة نبيه والمسلمين أمرا يعذرونهم به فنعما رأيت وإما أن نغنم ما أصبنا منهم ويردون ما أصابوا منا فنعما رأيت وإما أن قتلاهم في النار وقتلانا في الجنة فنعما رأيت وإما أن يداوا قتلانا فلا قتلانا قتلوا على أمر الله فلا ديات لهم فتتابع الناس على ذلك قال الشيخ رحمه الله وقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الأموال لا يخالف قوله في الدماء فإنه إنما أراد به والله أعلم ما أصيب في أيديهم من أعيان أموال المسلمين لا تضمين ما أتلفوا

**باب ما جاء في منع الرجل نفسه وحريمه وما له**

17411 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عباس بن الفضل الإسفاطي ثنا أبو الوليد ثنا إبراهيم بن سعد حدثني أبي عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من أصيب دون ماله فهو شهيد ومن أصيب دون أهله فهو شهيد ومن أصيب دون دينه فهو شهيد رواه أبو داود الطيالسي وأبو أيوب الهاشمي عن إبراهيم فقال ومن قتل دون أهله أو دون دمه أو دون دينه فهو شهيد وقد مضى ذكره

17412 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا سليمان بن شعيب الكيساني ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ح وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترقفي أنبأ أبو عبد الرحمن المقرئ حدثني سعيد بن أبي أيوب حدثني أبو الأسود عن عكرمة مولى بن عباس عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من قتل دون ماله مظلوما فله الجنة لفظهما واحد رواه البخاري في الصحيح عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ

17413 - أخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبأ يحيى بن منصور القاضي ثنا أحمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع وإسحاق بن منصور قال إسحاق أنبأ وقال بن رافع ثنا عبد الرزاق أنبأ بن جريج أخبرني سليمان الأحول أن ثابتا مولى عمر بن عبد الرحمن أخبره أنه لما كان بين عبد الله بن عمرو وبين عنبسة بن أبي سفيان ما كان تيسروا للقتال ركب خالد بن العاص إلى عبد الله بن عمرو فوعظه فقال عبد الله بن عمرو أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال من قتل دون ماله فهو شهيد رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن منصور ومحمد بن رافع

17414 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم قال سمعت رجلا من بني مخزوم يحدث عن عمه أن معاوية أراد أن يأخذ الوهط من عبد الله بن عمرو فأمر مواليه أن يتسلحوا فقيل له في ذلك فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من قتل دون ماله فهو شهيد

17415 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبد الرحمن بن أبي حامد المقرئ قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أنبأ سليمان بن بلال ثنا العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله أرأيت إن جاءني رجل يريد أخذ مالي قال فلا تعطه مالك قال أفرأيت إن قاتلني قال فقاتله قال أرأيت إن قتلني قال فأنت شهيد قال أفرأيت إن قتلته قال هو في النار رواه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن العلاء بن عبد الرحمن

17416 - أخبرنا أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد النجار المقرئ بالكوفة قالا أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم ثنا عمرو بن حماد عن أسباط عن سماك عن قابوس بن مخارق عن أبيه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا نبي الله آت أتاني يريد أن يبزني فما أصنع به قال تناشده الله قال أرأيت إن ناشدته فأبى أن ينتهي قال تستعين المسلمين قال يا نبي الله أرأيت إن لم يكن أحد من المسلمين أستعينه عليه قال استغث السلطان قال يا نبي الله أرأيت إن لم يكن عندي سلطان استغيثه عليه قال فقاتله فإن قتلك كنت في شهداء الآخرة وإلا منعت مالك

17417 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو العباس الصبغي ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا بن أبي أويس حدثني عبد العزيز بن المطلب عن أخيه الحكم عن أبيه المطلب بن حنطب عن قهيد الغفاري قال سأل سائل النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله إن عدا علي عادي فقال له النبي صلى الله عليه و سلم ذكره بالله وأمره بتذكيره ثلاث مرات فإن أبى فقاتله فإن قتلك فإنك في الجنة وإن قتلته فإنه في النار كذا قال

17418 - وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ أبي وشعيب قالا ثنا الليث عن بن الهاد عن قهيد بن مطرف الغفاري عن أبي هريرة أن رجلا جاء رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله إن عدي على مالي قال فانشد الله قال فإن أبوا قال فانشد الله قال فإن أبوا علي قال فقاتل فإن قتلت ففي الجنة وإن قتل ففي النار كذا وجدته والصواب عن بن الهاد عن عمرو بن أبي عمرو عن قهيد

**باب ما يسقط القصاص من العمد**

17419 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني بن جريج عن عطاء بن أبي رباح أن صفوان بن يعلى بن أمية حدثه عن يعلى بن أمية قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم غزوة العسرة وكانت أوثق أعمالي في نفسي وكان لي أجير فقاتل إنسانا فعض أحدهما صاحبه فانتزع أصبعه فسقطت ثنيته فجاء إلى النبي صلى الله عليه و سلم فأهدر ثنيته قال عطاء فخشيت أن صفوان قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أيدع يده في فيك فتقضمها كقضم الفحل أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من أوجه عن بن جريج

17420 - وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا بن وهب قال وسمعت بن جريج يخبر عن بن أبي مليكة عن أبيه أن رجلا قاتل آخر فعضه فانتزع أصبعه وانتزعت سنة فأتيا أبا بكر الصديق رضي الله عنه فأهدره

17421 - أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة ثنا قتادة قال سمعت زرارة بن أوفى يحدث عن عمران بن حصين أن رجلا عض يد رجل فنزع يده من فيه فوقعت ثنيتاه فاختصموا إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يعض أحدكم أخاه كما يعض الفحل لا دية لك رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي إياس وأخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة

**باب الرجل يجد مع امرأته الرجل فيقتله**

17422 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن سعدا قال يا رسول الله أرأيت إن وجدت مع امرأتي رجلا أمهله حتى أتي بأربعة شهداء فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم نعم أخرجه مسلم في الصحيح من حديث مالك كما مضى

17423 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسين بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن إسحاق الثقفي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن سعد بن عبادة الأنصاري قال يا رسول الله الرجل يجد مع امرأته رجلا أيقتله قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا قال سعد بلى والذي أكرمك بالحق فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم اسمعوا إلى ما يقول سيدكم رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد

17424 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر وأبو بكر بن عبد الله قالا أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبدة بن سليمان عن سليمان الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال بينما نحن في المسجد ليلة الجمعة إذ قال رجل لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا فقتله قتلتموه وإن تكلم به جلدتموه لأذكرن ذلك لرسول الله صلى الله عليه و سلم قال فذكره للنبي صلى الله عليه و سلم فأنزل الله عز و جل آيات اللعان ثم جاء الرجل فقذف امرأته فلاعن رسول

الله صلى الله عليه و سلم بينهما وقال عسى أن تجيء به أسود جعدا فجاءت به أسود جعدا رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة

17425 - أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن رجلا من أهل الشام يقال له بن خيبرى وجد مع امرأته رجلا فقتله أو فقتلهما فأشكل على معاوية القضاء فكتب معاوية إلى أبي موسى الأشعري يسأل له علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن ذلك فسأل أبو موسى عن ذلك علي بن أبي طالب فقال علي إن هذا لشيء لم يكن بأرضي عزمت عليك لتخبرني فقال أبو موسى كتب إلى معاوية بن أبي سفيان في ذلك فقال علي رضي الله عنه أنا أبو حسن إن لم يأت بأربعة شهداء فليعط برمته

17426 - وأما الأثر الذي أخبرناه أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة ثنا ثابت وحميد ومطر وعباد بن منصور عن عبد الله بن عبيد بن عمير أن رجلا كان من العرب نزل عليه نفر فذبح لهم شاة وله ابنتان فقال لإحداهما اذهبي فاحتطبي قال فذهبت فلما تباعدت تبعها أحدهم فراودها عن نفسها فقالت اتق الله وناشدته فأبى عليها فقالت رويدك حتى استصلح لك فذهبت ونام فجاءت بصخرة ففلقت رأسه فقتلته فجاءت إلى أبيها فأخبرته الخبر فقال اسكتي ولا تخبري أحدا فهيأ الطعام فوضعه بين يدي أصحابه فقال لأصحابه كلوا فقالوا حتى يجيء صاحبنا فقال كلوا فإنه سيأتيكم فلما أكلوا حمد الله وأثنى عليه وقال إنه كان من الأمر كيت وكيت فقالوا يا عدو الله قتلت صاحبنا والله لنقتلنك به فارتفعوا إلى عمر رضي الله عنه فقال ما كان اسم صاحبكم فقالوا غفل قال هو كاسمه وأبطل دمه فهذا مرسل

17427 - وقد أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر الرزاز وإسماعيل بن محمد الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن القاسم بن محمد عن عبيد بن عمير أن رجلا أضاف ناسا من هذيل فذهبت جارية لهم تحتطب فأرادها رجل منهم عن نفسها فرمته بفهر فقتلته فرفع ذلك إلى عمر رضي الله عنه قال ذاك قتيل الله والله لا يودي أبدا

17428 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع قال قال الشافعي هذا عندنا من عمر رضي الله عنه أن البينة قامت عنده على المقتول أو على أن ولي المقتول أقر عنده بما يوجب له أن يقتل المقتول

**باب التعدي والاطلاع**

17429 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبأ عبد الله بن محمد بن الحسن بن الشرقي ثنا عبد الله بن هاشم ثنا سفيان ح وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري سمع سهل بن سعد الساعدي يقول اطلع رجل من جحر في حجرة رسول الله صلى الله عليه و سلم ومعه مدري يحك به رأسه فقال لو أعلم إنك تنظر لطعنت به في عينك إنما جعل الاستئذان من أجل النظر لفظ حديث الزعفراني وفي رواية بن هاشم لو عملت إنك تنظرني رواه البخاري في الصحيح عن علي ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفيان

17430 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن سهل بن سعد الساعدي أن رجلا اطلع على النبي صلى الله عليه و سلم من ستر الحجرة وفي يد النبي صلى الله عليه و سلم مدري فقال له لو أعلم أن هذا ينظرني حتى آتيه لطعنت بالمدرى في عينه وهل جعل الاستئذان إلا من أجل البصر أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن معمر بن راشد

17431 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ علي بن عبد العزيز ثنا الحجاج بن المنهال وأبو النعمان قالا ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس بن مالك أن رجلا اطلع في بعض حجر النبي صلى الله عليه و سلم فقام إليه رسول الله صلى الله عليه و سلم بمشقص أو بمشاقص فذهب رسول الله صلى الله عليه و سلم نحو الرجل يختله

ليطعنه وقال الحجاج فكأني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم يختله ليطعنه رواه البخاري في الصحيح عن أبي النعمان ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن حماد

17432 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص المقرئ بن الحمامي ببغداد أنبأ أبو محمد إسماعيل بن علي بن إسماعيل الخطبي ثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي ثنا موسى بن إسماعيل ثنا أبان بن يزيد عن يحيى بن أبي كثير عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أن أعرابيا أتى باب النبي صلى الله عليه و سلم فألقم عينه خصاصة الباب فبصر به النبي صلى الله عليه و سلم فأخذ عودا محددا فوجأ عين الأعرابي فانقمع فقال لو ثبت لفقأت عينك

17433 - أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه و سلم قال لو أن امرءا اطلع عليك بغير إذن فحذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك جناح رواه البخاري في الصحيح عن علي ورواه مسلم عن بن أبي عمر كلاهما عن سفيان

17434 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم فقد حل لهم أن يفقؤا عينه رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير

17435 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا الحجاج ثنا حماد بن سلمة ثنا سهيل بن أبي صالح قال كنت مع أبي فإذا صاحب له قد اطلع في دار قوم فرأى امرأة فذكر الحديث قال ثم قال أخبرنا أبو هريرة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال من اطلع في دار قوم بغير إذنهم ففقؤا عينه هدرت عينه

17436 - وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا تمتام ثنا سليمان بن داود ثنا معاذ بن هشام أخبرني أبي عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال من اطلع على قوم بغير إذنهم فرموه فأصاب عينيه فلا دية له ولا قصاص

17437 - أخبرنا أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن خنب ثنا محمد بن إسماعيل السلمي ثنا أيوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي أويس حدثني سليمان بن بلال عن عبد الرحمن بن أبي عتيق عن نافع أن بن عمر أخبره أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لو أن رجلا اطلع في بيت رجل ففقأ عينه ما كان عليه فيه شيء

**باب الرجل يستأذن على دار فلا يستقبل الباب ولا ينظر**

17438 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان ثنا بن وهب ثنا سليمان يعني بن بلال عن كثير بن زيد عن وليد بن رباح عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال إذا دخل البصر فلا إذن

17439 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا جرير عن الأعمش عن طلحة بن مصرف عن هزيل بن شرحبيل قال أتى سعد بن معاذ النبي صلى الله عليه و سلم فاستأذن عليه وهو مستقبل الباب فقال النبي صلى الله عليه و سلم بيده هكذا يا سعد فإنما الاستئذان من النظر

17440 - وأخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف أن سعدا استأذن على النبي صلى الله عليه و سلم قبالة الباب فقال له إذا استأذنت فلا تستقبل الباب كلاهما مرسل

17441 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا آدم ثنا بقية بن الوليد ثنا محمد بن عبد الرحمن اليحصبي قال سمعت عبد الله بن بسر يقول ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود

ثنا مؤمل بن الفضل الحراني في آخرين قالوا ثنا بقية ثنا محمد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن بسر قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا أتى باب قوم مشى مع الجدار ولم يستقبل الباب ولكن يقوم يمينا وشمالا فيستأذن فإن أذن له وإلا رجع وذلك أن القوم لم يكن لأبوابهم ستور هذا لفظ حديث آدم وفي رواية الحراني لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر ويقول السلام عليكم وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور

**باب ما جاء في كيفية الاستئذان**

17442 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن يعقوب هو الشيباني ثنا محمد بن شاذان ثنا قتيبة بن سعيد ح قال وحدثنا علي بن عيسى ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا بن أبي عمر قالا ثنا سفيان حدثني يزيد بن خصيفة عن بسر بن سعيد عن أبي سعيد الخدري قال استأذن أبو موسى على عمر رضي الله عنهما فلم يؤذن له فانصرف فقال له عمر ما لك لم تأتني قال قد جئت فاستأذنت ثلاثا فلم يؤذن لي فرجعت وقد قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من استأذن ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع فقال له عمر رضي الله عنه أقم على ذا بينة وإلا أوجعتك فقال أبو سعيد فأتانا أبو موسى مذعورا أو فزعا قال جئت أستشهدكم قال أبي بن كعب رضي الله عنه أجلس لا يقوم معك إلا أصغر القوم قال أبو سعيد فكنت أصغرهم فقمت فشهدت له عند عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال من استأذن ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان ورواه مسلم عن قتيبة وبن أبي عمر

17443 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو عاصم ثنا بن جريج عن عمرو بن أبي سفيان عن عمرو بن عبد الله بن صفوان عن كلدة بن الحنبل أن صفوان بن أمية بعثه إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم بلبن وجداية وضغابيس فدخلت فلم أسلم فقال لي رسول الله صلى الله عليه و سلم ارجع فسلم

17444 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الملك بن عبد الحميد الميموني ثنا روح ثنا بن جريج أنبأ عمرو بن أبي سفيان أن عمرو بن عبد الله بن صفوان أخبره أن كلدة بن الحنبل أخبره أن صفوان بن أمية بعثه في الفتح بلباء وجداية وضغابيس والنبي صلى الله عليه و سلم على الوادي قال فدخلت عليه ولم أسلم ولم استأذن فقال النبي صلى الله عليه و سلم ارجع فقل السلام عليكم أأدخل بعد ما أسلم صفوان وقال عمرو وأخبرني هذا الخبر أمية بن صفوان ولم يقل سمعته من كلدة

17445 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو الأحوص عن منصور عن ربعي ثنا رجل من بني عامر استأذن على النبي صلى الله عليه و سلم وهو في بيت فقال أألج فقال النبي صلى الله عليه و سلم لخادمه أخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان فقل له قل السلام عليكم أأدخل فسمعه الرجل فقال السلام عليكم أأدخل فأذن له النبي صلى الله عليه و سلم فدخل

17446 - وحدثنا أبو داود ثنا هناد بن السري عن أبي الأحوص عن منصور عن ربعي بن حراش قال حدثت أن رجلا من بني عامر استأذن على النبي صلى الله عليه و سلم بمعناه قال أبو داود وكذلك ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن منصور ولم يقل عن رجل من بني عامر

17447 - قال وحدثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن منصور عن ربعي بن حراش عن رجل من بني عامر أنه استأذن على النبي صلى الله عليه و سلم بمعناه قال فسمعته يقول السلام عليكم أأدخل وروينا عن بن عباس عن عمر رضي الله عنهما أنه أتى النبي صلى الله عليه و سلم وهو في مشربة له فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك أيدخل عمر

17448 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة ح وأخبرنا أبو عمرو الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أنبأ الفضل بن الحباب ثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابرا قال أتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم في دين على أبي فدققت الباب فقال من ذا فقلت أنا فقال أنا أنا مرتين كأنه كرهه لفظ حديث أبي عمرو رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد وأخرجه مسلم من أوجه عن شعبة

**باب الرجل يدعى أيكون ذلك إذنا له**

17449 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا هشام بن علي وتمتام قالا ثنا علي بن عثمان ثنا حماد ثنا أيوب ح وحدثنا عبد الله بن يوسف أنبأ أبو علي حامد بن محمد الهروي ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن أيوب وحبيب بن الشهيد عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم رسول الرجل إلى الرجل إذنه وأخبرنا أبو الخير محمد آباذي أنبأ أبو طاهر محمد آباذي ثنا عثمان الدارمي ثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد عن حبيب وهشام عن محمد فذكره

17450 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء أنبأ سعيد عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال إذا دعي أحدكم فجاء مع الرسول فذلك له إذن قال الشيخ رحمه الله وهذا عندي والله أعلم فيه إذا لم يكن في الدار حرمة فإن كان فيها حرمة فلا بد من الاستئذان بعد نزول آية الحجاب

17451 - أخبرنا أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي أنبأ أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي أنبأ علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا عمر بن ذر ثنا مجاهد أن أبا هريرة كان يقول فذكر حديث أهل الصفة قال فيه قال النبي صلى الله عليه و سلم الحق ومضى واتبعته فدخل واستأذنت فأذن لي فدخلت فوجدت لبنا في قدح فقال من أين هذا اللبن قالوا أهداه لك فلان أو فلانة قال أبا هر قلت لبيك يا رسول الله قال الحق أهل الصفة فادعهم لي وذكر الحديث إلى أن قال فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا حتى استأذنوا فأذن لهم وأخذوا مجالسهم من البيت رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم

**باب الرجل يدخل دار غيره بغير إذنه**

17452 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد الباشاني المزكي قدم علينا بيهق حاجا أنبأ أبو حامد أحمد بن محمد بن حسنويه ثنا الحسين بن إدريس الأنصاري ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا محمد بن كثير ثنا يونس بن عبيد ح وأخبرنا أبو سعد الماليني ثنا أبو أحمد بن عدي الحافظ أنبأ المنجنيقي إسحاق بن إبراهيم بن يونس ثنا يحيى بن خلف ثنا محمد بن كثير السلمي عن يونس بن عبيد عن محمد بن سيرين عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقول الدار حرم فمن دخل عليك حرمك فاقتله قال أبو أحمد محمد بن كثير السلمي البصري عن يونس بن عبيد منكر الحديث سمعت بن حماد يذكره عن البخاري قال الشيخ وقد روي بإسناد آخر ضعيف عن يونس بن عبيد وهو إن صح فإنما أراد والله أعلم أنه يأمره بالخروج فإن لم يخرج فله ضربه وإن أتى الضرب على نفسه

**باب الضمان على البهائم**

17453 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك بن أنس عن بن شهاب عن حرام بن سعد بن محيصة أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائطا لقوم فأفسدت فيه فقضى رسول الله صلى الله عليه و سلم على أهل الأموال حفظها بالنهار وما أفسدت المواشي بالليل فهو ضامن على أهلها

17454 - أخبرنا أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الأوزاعي عن الزهري عن حرام بن محيصة الأنصاري أنه أخبره أن البراء بن عازب كانت له ناقة ضارية فدخلت حائطا فأفسدت فيه فكلم رسول الله صلى الله عليه و سلم فقضى أن حفظ الحوائط بالنهار على أهلها وأن حفظ الماشية بالليل على أهلها وأن على أهل الماشية ما أفسدت ماشيتهم بالليل

17455 - أخبرنا أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالا ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ أيوب بن سويد ثنا الأوزاعي عن الزهري عن حرام بن محيصة عن البراء بن عازب أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط رجل من الأنصار فأفسدت فيه فقضى رسول الله صلى الله عليه و سلم على أهل الحوائط حفظها بالنهار وعلى أهل الماشية ما أفسدت ماشيتهم بالليل

17456 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا محمود بن خالد ثنا الفريابي عن الأوزاعي عن الزهري عن حرام بن محيصة الأنصاري عن البراء بن عازب قال كانت له ناقة ضارية فذكر نحو حديث أبي المغيرة إلا أنه قال عن البراء بن عازب ولم يقله أبو المغيرة

17457 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ أنبأ أبو بكر النيسابوري ثنا الرمادي وغيره قالوا ثنا محمد بن مصعب ثنا الأوزاعي عن الزهري عن حرام بن محيصة عن البراء بن عازب أنه كانت له ناقة ضارية فأفسدت فذكره فقد تابعه أيوب بن سويد عن الأوزاعي في قوله عن البراء بن عازب

17458 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو وأبو صادق بن أبي الفوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا معاوية يعني بن هشام عن سفيان عن عبد الله بن عيسى عن الزهري عن حرام بن محيصة عن البراء أن ناقة لآل البراء أفسدت شيئا فقضى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن حفظ الثمار على أهلها بالنهار وضمن أهل الماشية ما أفسدت ماشيتهم بالليل

17459 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا حاجب بن سليمان ثنا مؤمل ثنا سفيان بإسناده نحوه وقال عن حرام عن البراء أن ناقة لهم

17460 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن حرام بن محيصة عن أبيه أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط رجل فأفسدت فقضى رسول الله صلى الله عليه و سلم على أهل الأموال حفظها بالنهار وعلى أهل المواشي حفظها بالليل وكذلك رواه جماعة عن عبد الرزاق وخالفه وهيب وأبو مسعود الزجاج عن معمر فلم يقولا عن أبيه

17461 - أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب وحرام بن سعد بن محيصة أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائطا لقوم من الأنصار فأفسدت فاختصموا إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقضى أن حفظ الحوائط على أهلها بالنهار وعلى أهل المواشي ما أفسدت المواشي بالليل وروينا عن الشعبي عن شريح أنه كان يضمن ما أفسدت الغنم بالليل ولا يضمن ما أفسدت بالنهار ويتأول هذه الآية { وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم } وكان يقول النفش بالليل

17462 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو علي الرفاء ثنا محمد بن يونس ثنا أزهر ثنا بن عون عن الشعبي عن شريح إذ نفشت فيه غنم القوم قال كان النفش بالليل

17463 - وأخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال أتى شريح بشاة أكلت عجينا فقال نهارا أو ليلا قالوا نهارا فأبطله وقرأ { إذ نفشت فيه غنم القوم } وقال إنما النفش بالليل وفي رواية قتادة عن الشعبي أن شريحا رفعت إليه شاة أصابت غزلا فقال الشعبي أبصروه فإنه سيسألهم أبليل كان أم بنهار فسألهم فقال إن كان بليل فقد ضمنتم وإن كان بنهار فلا ضمان عليكم قال وقال النفش بالليل والهمل بالنهار وروى مرة عن مسروق { إذ نفشت فيه غنم القوم } قال كان كرما فدخلت فيه ليلا فما تركت فيه خضرا

**باب جرح العجماء جبار إذا أرسلت بالنهار أو كانت منفلتة استدلالا بما مضى من حديث بن عازب**

17464 - وبما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك ح وأخبرنا أبو عبد الله أخبرني أبو الوليد ثنا إبراهيم بن محمد المروزي ثنا محمد بن رافع ثنا إسحاق بن عيسى ثنا مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال جرح العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع ورواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك

17465 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال العجماء جرحها جبار والمعدن جبار والبئر جبار وفي الركاز الخمس رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن بن عيينة

**باب الدابة تنفح برجلها قال الشافعي رحمه الله يضمن قائدها وسائقها وراكبها ما أصابت بيد أو فم أو رجل أو ذنب واحتج في ذلك بحديث البراء بن عازب**

17466 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبأ محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد ثنا النفيلي ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال الرجل جبار فقد قال الشافعي رضي الله عنه وأما ما روي عن النبي صلى الله عليه و سلم من الرجل جبار فهو غلط والله أعلم لأن الحفاظ لم يحفظوا هكذا قال الشيخ هذه الزيادة ينفرد بها سفيان بن حسين عن الزهري وقد رواه مالك بن أنس والليث بن سعد وبن جريج ومعمر وعقيل وسفيان بن عيينة وغيرهم عن الزهري لم يذكر أحد منهم فيه الرجل

17467 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالا قال أبو الحسن الدارقطني الحافظ لم يتابع سفيان بن حسين على قوله الرجل جبار أحد وهو وهم لأن الثقات خالفوه ولم يذكروا ذلك

17468 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن محمد بن محمد بن إبراهيم الأشناني وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس قال سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول سألت يحيى بن معين عن سفيان بن حسين فقال ثقة وهو ضعيف الحديث عن الزهري

17469 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالا أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا جعفر القلانسي ثنا آدم ثنا شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الدابة جرحها جبار والرجل جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس فقد قال أبو الحسن الدارقطني كذا قال وهو وهم ولم يتابعه عليه أحد عن شعبة قال الشيخ رحمه الله وقد روى هذا الحديث عن شعبة محمد بن جعفر غندر وهو الحكم في حديث شعبة ومعاذ بن معاذ العنبري ومسلم بن إبراهيم وأبو عمر الحوضي وغيرهم دون هذه الزيادة وكذلك رواه الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد دون هذه الزيادة

17470 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس السياري ثنا محمد بن موسى الباشاني ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا أبو حمزة عن الأعمش عن عبد الرحمن بن ثروان ح وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه الأصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الملك بن أحمد الزيات ثنا حفص بن عمرو ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن أبي قيس عن هزيل بن شرحبيل قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم المعدن جبار والبئر جبار والسائمة جبار والرجل جبار وفي الركاز الخمس لفظ حديث الثوري وفي رواية الأعمش العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار والرجل جبار وفي الركاز الخمس فهذا مرسل لا تقوم به حجة ورواه قيس بن الربيع موصولا بذكر عن عبد الله بن مسعود فيه قال وقيس لا يحتج به

17471 - وحدثنا أبو حازم الحافظ ثنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن زكريا ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدي ثنا أبو نصر التمار ثنا أبو جزي نصر بن طريف عن السري بن إسماعيل عن الشعبي عن نعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من أوقف دابة في سبيل من سبل المسلمين أو في أسواقهم فأوطئت بيد أو رجل فهو ضامن أبو جزي والسري بن إسماعيل ضعيفان

**باب علة الحديث الذي روي فيه النار جبار**

17472 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال العجماء جرحها جبار والمعدن جبار والنار جبار وفي الركاز الخمس

17473 - وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالا أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق بهذا الحديث مختصرا في النار قال الرمادي قال عبد الرزاق قال معمر لا أراه إلا وهما

17474 - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق قال سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول في حديث أبي هريرة حديث عبد الرزاق يحدث به النار جبار ليس بشيء لم يكن في الكتب باطل ليس بصحيح

17475 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالا أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا أبو إسحاق إبراهيم بن هانئ قال سمعت أحمد بن حنبل يقول أهل اليمن يكتبون النار النير ويكتبون البير يعني مثل ذلك يعني فهو تصحيف

**باب أخذ الولي بالولي**

17476 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي أنبأ أبو الوليد ثنا عبيد الله بن إياد بن لقيط حدثني إياد بن لقيط عن أبي رمثة قال انطلقت مع أبي نحو رسول الله صلى الله عليه و سلم فسلم عليه أبي وجلسنا ساعة فتحدثنا فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم لأبي ابنك هذا قال أي ورب الكعبة قال حقا قال أشهد به قال فتبسم رسول الله صلى الله عليه و سلم ضاحكا من ثبت شبهي بأبي ومن حلف أبي على ذلك قال ثم قال أما إن ابنك هذا لا يجني عليك ولا تجني عليه قال وقرأ رسول الله صلى الله عليه و سلم { ألا تزر وازرة وزر أخرى } إلى قوله { هذا نذير من النذر الأولى }

17477 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا قبيصة ثنا سفيان عن أشعث بن أبي الشعثاء عن الأسود بن هلال عن ثعلبة بن زهدم الحنظلي قال قدمنا على النبي صلى الله عليه و سلم نفر من بني تميم فانتهينا إليه وهو يقول يد المعطي العليا ابدأ بمن تعول أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك أدناك فقال رجل من الأنصار يا رسول الله هؤلاء بنو ثعلبة بن يربوع الذين أصابوا فلانا في الجاهلية فهتف النبي صلى الله عليه و سلم الا أنها لا تجني نفس على أخرى

17478 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس قال كان الرجل يؤخذ بذنب غيره حتى جاء إبراهيم عليه السلام فقال الله تعالى { وإبراهيم الذي وفى ألا تزر وازرة وزر أخرى } قال الشافعي والذي سمعت والله أعلم في قول الله عز و جل { ألا تزر وازرة وزر أخرى } أن لا يؤخذ أحد بذنب غيره لأن الله عز و جل جزى العباد على أعمال أنفسهم وكذلك أموالهم لا يجني أحد على أحد في مال إلا حيث خص رسول الله صلى الله عليه و سلم بأن جناية الخطأ من الحر من الآدميين على عاقلته [ ص 2 ] بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم رواية الشيخ أبي المعالي محمد بن إسماعيل بن محمد الفارسي رحمه الله رواية الشيخ الزكي أبي القاسم منصور بن أبي المعالي عبد المنعم بن أبي البركات عبد الله بن أبي عبد الله محمد بن الفضل الفراوي الصاعدي رحمه الله سماع الإمام العلامة محمد بن السامي تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الشهرزوري يعرف بابن الصلاح وأخبره به غير واحد عن أبي الهيثم زاهر بن طاهر المستملي الشحامي قال أخبرنا به الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البهيقي رحمه الله قال

## كتاب السير

### باب مبتدأ الخلق

17479 - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله أنبأ أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى ثنا شيبان عن الأعمش عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصين قال إني لجالس عند النبي صلى الله عليه و سلم إذ جاءه قوم من بني تميم فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم قالوا قد بشرتنا فأعطنا يا رسول الله قال فدخل عليه أناس من أهل اليمن فقال اقبلوا البشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله جئنا لنتفقه في الدين ونسألك عن أول هذا الأمر ما كان قال كان الله عز و جل ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق السماوات والأرض وكتب في الذكر كل شيء قال وأتاه رجل فقال يا عمران بن حصين راحلتك أدرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت في طلبها فإذا السراب ينقطع دونها وايم الله لوددت أنها ذهبت وأني لم أقم

17480 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمر بن حفص ثنا أبي ثنا الأعمش ثنا جامع بن شداد عن صفوان بن محرز أنه حدثه عن عمران بن حصين قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكر الحديث قال فيه قالوا جئناك نسألك عن هذا الأمر قال كان الله ولم يكن شيء غيره وعرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء وخلق السماوات والأرض رواه البخاري في الصحيح عن عمر بن حفص بن غياث والمراد به والله أعلم ثم خلق الماء وخلق العرش على الماء وخلق القلم وأمره فكتب في الذكر كل شيء

17481 - أخبرنا أبو القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي بالكوفة أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا إبراهيم بن عبد الله العبسي أنبأ وكيع بن الجراح عن الأعمش عن أبي ظبيان عن بن عباس قال إن أول ما خلق الله عز و جل من شيء القلم فقال اكتب قال يا رب وما أكتب قال اكتب القدر قال فجرى بما هو كائن من ذلك اليوم إلى قيام الساعة قال ثم خلق النون فدحا الأرض عليها فارتفع بخار الماء ففتق منه السماوات واضطرب النون فمادت الأرض فأثبتت بالجبال وإن الجبال لتفجر على الأرض إلى يوم القيامة

17482 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ محمد بن أيوب الرازي أنبأ أحمد بن جميل المروزي ثنا عبد الله بن المبارك عن رباح بن زيد عن عمر بن حبيب عن القاسم بن أبي بزة عن سعيد بن جبير عن بن عباس أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال إن أول شيء خلق الله جل ثناؤه القلم وأمره فكتب كل شيء يكون وروي ذلك أيضا في حديث عبادة بن الصامت مرفوعا

17483 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن الفقيه قال قرئ على يحيى بن جعفر بن الزبرقان وأنا أسمع أنبأ حجاج بن محمد الأعور قال قال بن جريج أخبرني إسماعيل بن أمية عن أيوب بن خالد عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أبي هريرة قال أخذ رسول الله صلى الله عليه و سلم بيدي فقال خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الأحد وخلق الشجر يوم الإثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الأربعاء وبث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل رواه مسلم في الصحيح عن سريج بن يونس وهارون بن عبد الله عن حجاج بن محمد

17484 - أخبرنا أبو منصور أحمد بن علي الدامغاني أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني جعفر بن محمد بن الأزهر الطوسي ببغداد ثنا وهب بن بقية ثنا خالد عن الشيباني عن عون بن عبد الله بن عتبة أظنه عن أخيه عبيد الله قال أبو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول إن في الجمعة لساعة لا يسأل الله فيها عبد شيئا إلا أعطاه إياه قال وقال عبد الله بن سلام إن الله تعالى بدأ الخلق فخلق الأرض يوم الأحد ويوم الإثنين وخلق السماوات يوم الثلاثاء ويوم الأربعاء وخلق الأقوات وما في الأرض من شيء يوم الخميس ويوم الجمعة فرغ من ذلك عند صلاة العصر فتلك الساعة ما بين العصر إلى غروب الشمس

17485 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن علي الصنعاني بمكة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ عبد الرزاق أنبأ معمر أخبرني عوف عن قسامة بن زهير عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه و سلم قال خلق الله آدم من أديم الأرض كلها فخرجت ذريته على حسب ذلك منهم الأبيض والأسود والأسمر والأحمر ومنهم بين ذلك ومنهم السهل والحزن والخبيث والطيب

17486 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ثنا إسماعيل بن محمد الصفار وأبو جعفر الرزاز قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا إسحاق الأزرق عن عوف الأعرابي عن قسامة بن زهير عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض فجاء بنو آدم على قدر الأرض منهم الأحمر والأسود والسهل والحزن وبين ذلك والخبيث والطيب

17487 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبأ أبو حامد بن الشرقي ثنا محمد بن يحيى وأبو الأزهر وحمدان السلمي قالوا ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم خلقت الملائكة من نور وخلق الجان من مارج من نار وخلق آدم مما وصف لكم رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق قال الشافعي رحمه الله قال الله جل ثناؤه { وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون } قال الشافعي خلق الله الخلق لعبادته يعني ما شاء من عباده أو ليأمر من شاء منهم بعبادته ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم

17488 - أخبرنا أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي قال سمعت الأوزاعي حدثني ربيعة بن يزيد ويحيى بن أبي عمرو الشيباني قالا ثنا عبد الله بن فيروز الديلمي قال دخلت على عبد الله بن عمرو بن العاص فذكر الحديث إلى أن قال قال عبد الله سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول إن الله خلق خلقه في ظلمة ثم ألقى عليهم من نوره فمن أصابه من ذلك النور يومئذ شيء اهتدى ومن أخطأه ضل فلذلك أقول جف القلم عن علم الله قال الشافعي رحمه الله ثم أبان جل ثناؤه أن خيرته من خلقه أنبياؤه فقال كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين فجعل نبينا صلى الله عليه و سلم من أصفيائه دون عباده بالأمانة على وحيه والقيام بحجته فيهم

17489 - حدثنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن الفضل بن إدريس السامري ببغداد ثنا الحسن بن عرفة العبدي حدثني يحيى بن سعيد السعيدي البصري ثنا عبد الملك بن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن أبي ذر قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو في المسجد فذكر الحديث إلى أن قال فقلت يا رسول الله كم النبيون قال مائة ألف نبي وأربعة وعشرون ألف نبي قلت كم المرسلون منهم قال ثلاثمائة وثلاثة عشر تفرد به يحيى بن سعيد السعيدي

17490 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان وأحمد بن سلمة قالا ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ما من الأنبياء من نبي إلا وقد أعطى من الآيات ما مثله آمن عليه البشر وإنما كان الذي أوتيت وحيا أوحاه الله إلي فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف وغيره عن الليث ورواه مسلم عن قتيبة قال الشافعي رحمه الله ثم ذكر من خاصته صفوته فقال إن الله اصطفى آدم ونوحا وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين وساق الشافعي الكلام عليه إلى أن قال ثم اصطفى محمدا صلى الله عليه و سلم من خير آل إبراهيم وأنزل كتبه قبل إنزاله الفرقان على محمد صلى الله عليه و سلم بصفته وفضيلة من تبعه فقال محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من أثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل كزرع أخرج شطأه فآزره الآية

17491 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان المرادي وسعيد بن عثمان قالا ثنا بشر بن بكر عن الأوزاعي حدثني أبو عمار عن عبد الله بن فروخ عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أنا سيد بني آدم يوم القيامة وأول من تنشق عنه الأرض وأول شافع وأول مشفع أخرجه مسلم في الصحيح من حديث الأوزاعي

17492 - وأخبرنا أبو علي الروذباري وأبو عبد الله بن برهان وأبو الحسين بن الفضل القطان وغيرهم قالوا أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا القاسم بن مالك المزني عن المختار بن فلفل عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أنا أول شفيع يوم القيامة وأنا أكثر الأنبياء تبعا يوم القيامة إن من الأنبياء لمن يأتي يوم القيامة ما معه مصدق غير واحد أخرجه مسلم من أوجه عن المختار

17493 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبأ هشيم ح وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب أنبأ أبو الربيع ثنا هشيم أنبأ سيار ثنا يزيد الفقير أنبأ جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل وأعطيت الشفاعة وكل نبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة لفظ حديث أبي الربيع رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن محمد بن سنان عن هشيم

17494 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا إسحاق أنبأ جرير عن الأعمش عن خيثمة قال قرأ رجل على عبد الله رضي الله عنه سورة الفتح فلما بلغ { كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار } قال ليغيظ الله بالنبي وأصحابه الكفار ثم قال عبد الله أنتم الزرع وقد دنا حصاده قال الشافعي وقال لأمته كنتم خير أمة أخرجت للناس الآية ففضلهم بكينونتهم من أمته دون أمم الأنبياء قبله

17495 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبأ يزيد بن هارون أنبأ بهز بن حكيم بن معاوية القشيري عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول إنكم توفون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله عز و جل قال الشافعي ثم أخبر جل ثناؤه أنه جعله فاتح رحمته عند فترة رسله فقال { يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير } وقال هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم وكان في ذلك ما دل على أنه بعثه إلى خلقه لأنهم كانوا أهل الكتاب والأميين وأنه فتح به رحمته وختم به نبوته فقال { ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين }

17496 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا إسماعيل بن جعفر ثنا العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه و سلم قال فضلت على الأنبياء بست أعطيت جوامع الكلم ونصرت بالرعب وأحلت لي الغنائم وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا وأرسلت إلى الخلق كافة وختم بي النبيون رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن أيوب وغيره عن إسماعيل

17497 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا محمد بن يحيى الذهلي ثنا عفان بن مسلم ثنا سليم بن حيان قال سمعت سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ح قال وثنا إبراهيم بن عبد الله ثنا يزيد بن هارون ثنا سليم بن حيان قال سمعت سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم مثلي ومثل الأنبياء قبلي كمثل رجل ابتنى دارا وقال يزيد بنى دارا فأحسنها وأكملها إلا في موضع لبنة فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون منها ويقولون لولا موضع هذه اللبنة قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فأنا موضع تلك اللبنة جئت فختمت الأنبياء رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن سنان عن سليم ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب عن عفان قال الشافعي رحمه الله وقضى أن أظهر دينه على الأديان فقال هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله الآية قال وقد وصفنا بيان كيف يظهر على الدين كله في غير هذا الموضع

17498 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن خباب رضي الله عنه قال شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة فقلنا ألا تدعو الله لنا ألا تستنصر الله لنا قال فجلس محمارا وجهه قال والله إن من كان قبلكم ليؤخذ الرجل فيحفر له الحفرة فيوضع المنشار على رأسه فيشق باثنتين ما يصرفه عن دينه أو يمشط بأمشاط

الحديد ما بين عصبه ولحمه ما يصرفه عن دينه وليتمن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب منكم من صنعاء إلى حضرموت لا يخشى إلا الله أو الذئب على غنمه ولكنكم تعجلون أخرجاه في الصحيح من حديث إسماعيل

**باب مبتدأ البعث والتنزيل**

17499 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عمرو المقرئ أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو ثنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب حدثني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه و سلم أخبرته قالت كان أول ما بدىء به رسول الله من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب الله إليه الخلاء فكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالي أولات العدد قبل أن يرجع إلى أهله ويتزود لذلك ثم يرجع إلى خديجة فتزوده بمثلها حتى فجأه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال اقرا فقال ما انا بقارىء قال فاخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال اقرأ فقلت ما أنا بقارىء فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال اقرأ فقلت ما أنا بقارىء فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال { اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الإنسان من علق اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم } فرجع بها رسول الله صلى الله عليه و سلم ترجف بوادره حتى دخل على خديجة رضي الله عنها فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع ثم قال لخديجة أي خديجة ما لي وأخبرها الخبر قال لقد خشيت على نفسي قالت له خديجة كلا أبشر فوالله لا يخزيك الله أبدا والله إنك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق فانطلقت به خديجة رضي الله عنها حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن قصي وهو بن عم خديجة بن أخي أبيها وكان امرءا تنصر في الجاهلية يكتب الكتاب العربي ويكتب من الإنجيل بالعربية ما شاء الله أن يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له خديجة أي عم أسمع من بن أخيك قال ورقة بن نوفل بن أخي ماذا ترى فأخبره رسول الله صلى الله عليه و سلم خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذي نزل الله على موسى يا ليتني فيها جذعا يا ليتني أكون حيا حين يخرجك قومك قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أومخرجي هم قال ورقة نعم لم يأت رجل قط بما جئت به إلا عودي وإن يدركني يومك أنصرك نصرا مؤزرا رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر وأخرجه البخاري من وجه آخر عن يونس

17500 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ عبد الصمد بن علي بن محمد بن مكرم ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن بن شهاب قال سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن يقول أخبرني جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول فتر الوحي عني فبينما أنا أمشي سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري قبل السماء فإذا الملك الذي جاءني بحراء قاعد على كرسي بين السماء والأرض فخشيت منه فرقا حتى هويت إلى الأرض فجئت أهلي فقلت لهم زملوني زملوني فزملوني فأنزل الله عز و جل { يا أيها المدثر قم فأنذر وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر } قال أبو سلمة والرجز الأوثان قال ثم حمي الوحي بعد وتتابع

17501 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو سهل بشر بن أحمد المهرجاني ثنا داود بن الحسين بن علي بن عقيل هو الخسروجردي ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد حدثني أبي عن جدي أخبرني عقيل بن خالد عن بن شهاب قال سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن يقول أخبرني جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول فتر الوحي عني فترة فذكر الحديث بمعناه رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير ورواه مسلم عن عبد الملك بن شعيب

17502 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي ثنا أبو حامد بن الشرقي إملاء ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ثنا سفيان عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت إن أول ما نزل من القرآن { اقرأ باسم ربك الذي خلق

**باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه و سلم ثم على الناس وما لقي النبي صلى الله عليه و سلم من أذى قومه في تبليغ الرسالة على وجه الاختصار**

17503 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا أبو كريب ثنا أبو أسامة عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنهما قال لما نزلت هذه الآية وأنذر عشيرتك الأقربين ورهطك منهم المخلصين خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى صعد الصفا فهتف واصباحاه فقالوا من هذا الذي يهتف قالوا محمد قال فاجتمعوا إليه فقال يا بني فلان يا بني فلان يا بني عبد مناف يا بني عبد المطلب أرأيتكم لو أخبرتكم أن خيلا تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم مصدقي قالوا ما جربنا عليك كذبا قال فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد قال فقال أبو لهب تبا لك ما جمعتنا إلا لهذا ثم قام فنزلت هذه الآية { تبت يدا أبي لهب } قد تب كذا قرأ الأعمش إلى آخر السورة رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن أبي أسامة ورواه مسلم عن أبي كريب

17504 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق قال فحدثني من سمع عبد الله بن الحارث بن نوفل عن بن عباس عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال لما نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه و سلم وأنذر عشيرتك الأقربين واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين قال رسول الله صلى الله عليه و سلم عرفت أني إن بادأت بها قومي رأيت منهم ما أكره فصمت عليها فجاءني جبريل عليه السلام فقال يا محمد إنك إن لم تفعل ما آمرك به ربك عذبك ربك ثم ذكر قصة في جمعهم وإنذاره إياهم

17505 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ بن الحمامي ببغداد أنبأ أحمد بن سلمان النجاد ثنا محمد بن إسماعيل ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثني محمد بن عمرو بن علقمة عن محمد بن المنكدر عن ربيعة بن عباد الدؤلي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم بذي المجاز يتبع الناس في منازلهم يدعوهم إلى الله عز و جل ووراءه رجل وهو يقول يا أيها الناس لا يغرنكم عن دينكم ودين آبائكم قلت من هذا قالوا عمه أبو لهب

17506 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وإسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد أخبرني أبي قال سمعت الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي حدثني عروة بن الزبير قال سألت عبد الله بن عمرو بن العاص قال قلت حدثني بأشد شيء صنعه المشركون برسول الله صلى الله عليه و سلم قال أقبل عقبة بن أبي معيط ورسول الله صلى الله عليه و سلم يصلي عند الكعبة فلوى ثوبه في عنقه فخنقه خنقا شديدا فأقبل أبو بكر رضي الله عنه فأخذ بمنكبيه فدفعه عن رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال { أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم } أخرجه البخاري في الصحيح من حديث الأوزاعي

17507 - أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة أنبأ عبيد الله هو بن موسى أنبأ إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله هو بن مسعود رضي الله عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه و سلم قائم يصلي عند الكعبة وجميع قريش في مجالسهم ينظرون إذ قال قائل منهم ألا تنظرون إلى هذا المرائي أيكم يقوم إلى جزور أبي فلان فيعمد إلى فرثها ودمها وسلاها فيجيء به ثم يمهله حتى إذا سجد وضعه بين كتفيه فانبعث أشقاها فجاء به فلما سجد رسول الله صلى الله عليه و سلم وضعه بين كتفيه وثبت النبي صلى الله عليه و سلم ساجدا وضحكوا حتى مال بعضهم على بعض من الضحك فانطلق منطلق إلى فاطمة رضي الله عنها وهي جويرية فأقبلت تسعى حتى ألقته عنه وأقبلت عليهم تسبهم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم الصلاة قال اللهم عليك بقريش ثلاثا ثم سمى اللهم عليك بعمرو بن هشام وبعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وأمية بن خلف وعقبة بن أبي معيط وعمارة بن الوليد قال عبد الله والله لقد رأيتهم صرعى يوم بدر يسحبون إلى قليب بدر ثم قال رسول الله صلى الله عليه و سلم وأتبع أصحاب القليب لعنة رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن إسحاق عن عبيد الله بن موسى وأخرجه هو ومسلم من وجه آخر عن أبي إسحاق

17508 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف إملاء أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الهلالي ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق قالا ثنا

مسلم بن إبراهيم ثنا الحارث بن عبيد ثنا سعيد الجريري عن عبد الله بن شقيق عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم يحرس حتى نزلت هذه الآية يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس فأخرج النبي صلى الله عليه و سلم رأسه من القبة فقال يا أيها الناس انصرفوا فقد عصمني الله ورواية الهلالي فقال لهم أيها الناس قال الشافعي يعصمك من قتلهم أن يقتلوك حتى تبلغهم ما أنزل إليك فبلغ ما أمر به فاستهزأ به قوم فنزل { فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين إنا كفيناك المستهزئين }

17509 - أخبرنا أبو طاهر أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عمر بن عبد الله بن رزين ثنا سفيان عن جعفر بن إياس عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنهما في قول الله عز و جل إنا كفيناك المستهزئين قال المستهزئون الوليد بن المغيرة والأسود بن عبد يغوث الزهري والأسود بن المطلب وأبو زمعة من بني أسد بن عبد العزى والحارث بن عيطل السهمي والعاص بن وائل فاتاه جبريل عليه السلام شكاهم إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فأراه الوليد أبا عمرو بن المغيرة فأومأ جبريل إلى أبجله فقال ما صنعت قال كفيته ثم أراه الأسود بن المطلب فأومئ جبريل إلى عينيه فقال ما صنعت قال كفيته ثم أراه الأسود بن عبد يغوث الزهري فأومأ إلى رأسه فقال ما صنعت قال كفتيه ومر به العاص بن وائل فأومأ إلى أخمصه فقال ما صنعت قال كفيته فأما الوليد بن المغيرة فمر برجل من خزاعة وهو يريش نبلا له فأصاب أبجله فقطعها وأما الأسود بن المطلب فعمي فمنهم من يقول عمي هكذا ومنهم من يقول نزل تحت سمرة فجعل يقول يا بني ألا تدفعون عني قد قتلت فجعلوا يقولون ما نرى شيئاوجعل يقول يا بني ألا تمنعون عني قد هلكت ها هو ذا أطعن بالشوك في عيني فجعلوا يقولون ما نرى شيئا فلم يزل كذلك حتى عميت عيناه وأما الأسود بن عبد يغوث الزهري فخرج في رأسه قروح فمات منها وأما الحارث بن عيطل فأخذه الماء الأصفر في بطنه حتى خرج خرؤه من فيه فمات منها وأما العاص بن وائل فبينما هو كذلك يوما إذ دخل في رأسه شبرقة حتى امتلأت منها فمات منها وقال غيره فركب إلى الطائف على حمار فربض به على شبرقة فدخلت في أخمص قدمه شوكة فقتلته

17510 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الأصبهاني ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن عمران أبي الحكم السلمي عن بن عباس رضي الله عنهما قال قالت قريش للنبي صلى الله عليه و سلم ادع ربك أن يجعل لنا الصفا ذهبا ونؤمن بك قال أتفعلون قالوا نعم فدعا فاتاه جبريل عليه السلام فقال إن الله يقرأ عليك السلام ويقول إن شئت أصبح الصفا ذهبا فمن كفر بعد ذلك عذبته عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين وإن شئت فتحت لهم باب التوبة والرحمة قال بل يا رب التوبة والرحمة

17511 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن عيسى بن عبد الله التميمي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل نوح وهود وإبراهيم أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يصبر كما صبر هؤلاء فكانوا ثلاثة ورسول الله صلى الله عليه و سلم رابعهم قال نوح إن كان كبر عليكم مقامي وتذكيري بآيات الله إلى آخرها فأظهر لهم المفارقة وقال هود حين قالوا إن نقول إلا اعتراك بعض آلهتنا بسوء الآية فأظهر لهم المفارقة وقال إبراهيم قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم إلى آخر الآية فأظهر لهم المفارقة وقال محمد إني نهيت أن أعبد الذين تدعون من دون الله فقام رسول الله صلى الله عليه و سلم عند الكعبة يقرؤها على المشركين فأظهر لهم المفارقة

**باب الإذن بالهجرة**

17512 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه و سلم انها قالت لما ضاقت علينا مكة وأوذي أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم وفتنوا ورأوا ما يصيبهم من البلاء والفتنة في دينهم وأن رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يستطيع دفع ذلك عنهم وكان رسول الله صلى الله عليه و سلم في منعة من قومه وعمه لا يصل إليه شيء مما يكره ما ينال أصحابه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه و سلم إن بأرض

الحبشة ملكا لا يظلم أحد عنده فالحقوا ببلاده حتى يجعل الله لكم فرجا ومخرجا مما أنتم فيه فخرجنا إليها أرسالا حتى اجتمعنا ونزلنا بخير دار إلى خير جار أمنا على ديننا ولم نخش منه ظلما وذكر الحديث بطوله

17513 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا العباس بن الفضل الأسفاطي ثنا أحمد بن يونس ثنا داود بن عبد الرحمن ثنا عبد الله بن عثمان عن أبي الزبير محمد بن مسلم أنه حدثه أن جابر بن عبد الله رضي الله عنه حدثه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لبث عشر سنين يتبع الحاج في منازلهم في المواسم بمجنة وعكاظ ومنازلهم بمنى من يؤويني وينصرني حتى أبلغ رسالات ربي وله الجنة فلم يجد أحدا يؤويه وينصره حتى أن الرجل ليدخل صاحبه من مصر واليمن فيأتيه قومه أو ذو رحمه فيقولون احذر فتى قريش لا يصيبك يمشي بين رحالهم يدعوهم إلى الله يشيرون إليه بأصابعهم حتى يبعث الله من يثرب فيأتيه الرجل منا فيؤمن به ويقرئه القرآن فينقلب إلى أهله فيسلمون بإسلامه حتى لم يبق دار من دور يثرب إلا فيها رهط من المسلمين يظهرون الإسلام ثم يبعث الله فائتمرنا واجتمعنا سبعين رجلا منا فقلنا حتى متى رسول الله صلى الله عليه و سلم يطرد في جبال مكة ويخال أو قال ويخاف فرحلنا حتى قدمنا عليه الموسم فوعدنا شعب العقبة فاجتمعنا فيه من رجل ورجلين حتى توافينا فيه عنده فقلنا يا رسول الله علام نبايعك قال تبايعوني على السمع والطاعة في النشاط والكسل وعلى النفقة في العسر واليسر وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأن تقولوا في الله لا يأخذكم في الله لومة لائم وعلى أن تنصروني إن قدمت عليكم يثرب وتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم ولكم الجنة فقلنا نبايعك فأخذ بيده أسعد بن زرارة وهو أصغر السبعين رجلا إلا أنا فقال رويدا يا أهل يثرب إنا لم نضرب إليه أكباد المطي إلا ونحن نعلم أنه رسول الله وأن إخراجه اليوم مفارقة العرب كافة وقتل خياركم وأن تعضكم السيوف وأما أنتم قوم تصبرون على عض السيوف وقتل خياركم ومفارقة العرب كافة فخذوه وأجركم على الله وأما أنتم تخافون من أنفسكم خيفة فذروه فهو أعذر لكم عند الله فقالوا أخر عنا يدك يا أسعد بن زرارة فوالله لا نذر هذه البيعة ولا نستقيلها فقمنا إليه رجلا رجلا يأخذ علينا شرطه ويعطينا على ذلك الجنة

17514 - حدثنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد بن موسى ثنا إسماعيل بن قتيبة ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن قابوس بن أبي ظبيان عن بن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم بمكة فأمر بالهجرة وأنزل عليه وقل رب أدخلني مدخل صدق وأخرجني مخرج صدق واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا

17515 - أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحجاج بن أبي منيع ثنا جدي عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو يومئذ بمكة للمسلمين قد رأيت دار هجرتكم أريت سبخة ذات نخل بين لابتين وهما الحرتان فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم ورجع إلى المدينة بعض من كان هاجر إلى أرض الحبشة من المسلمين وتجهز أبو بكر رضي الله عنه مهاجرا فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم على رسلك فإني أرجو أن يؤذن لي فقال أبو بكر رضي الله عنه وترجو ذلك بأبي أنت وأمي قال نعم فحبس أبو بكر رضي الله عنه نفسه على رسول الله صلى الله عليه و سلم لصحابته وعلف راحلتين عنده ورق السمر أربعة أشهر أخرجه البخاري في الصحيح بطوله من حديث عقيل ويونس عن الزهري

17516 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الباهلي وأبو عمر حفص بن عمر النمري قالا ثنا شعبة قال أنبأنا أبو إسحاق قال سمعت البراء رضي الله عنه يقول كان أول من قدم علينا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم مصعب بن عمير وبن أم مكتوم وكانا يقرءان القرآن ثم جاء عمار بن ياسر وبلال وسعد ثم جاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه في عشرين وبينهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم جاء رسول الله صلى الله عليه و سلم فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء قط فرحهم به حتى رأيت الولائد والصبيان يسعون في الطرائق يقولون جاء رسول الله صلى الله عليه و سلم جاء رسول الله قال فما قدم المدينة حتى قرأت { سبح اسم ربك الأعلى } في سور مثلها من المفصل رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد

**باب مبتدأ الإذن بالقتال**

17517 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا أبو اليمان الحكم بن نافع أنبأ شعيب بن أبي حمزة عن الزهري حدثني عروة بن الزبير أن أسامة بن زيد رضي الله عنه أخبره أن النبي صلى الله عليه و سلم ركب على حمار على إكاف على قطيفة فدكية وأردف أسامة بن زيد وراءه يعود سعد بن عبادة في بني الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي بن سلول وذلك قبل ان يسلم عبد الله بن أبي فإذا بالمجلس رجال من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود وفي المسلمين عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمر بن أبي أنفه بردائه ثم قال لا تغبروا علينا فسلم النبي صلى الله عليه و سلم ثم وقف فنزل فدعاهم إلى الله عز و جل وقرأ عليهم القرآن قال فقال عبد الله بن أبي بن سلول أيها المرء إنه لا أحسن مما تقول إن كان حقا فلا تؤذينا به في مجلسنا ارجع إلى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فإنا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتثاورون فلم يزل النبي صلى الله عليه و سلم يخفضهم حتى سكتوا ثم ركب النبي صلى الله عليه و سلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة رضي الله عنه فقال له النبي صلى الله عليه و سلم يا سعد ألم تسمع ما قال أبو حباب يريد عبد الله بن أبي قال كذا وكذا فقال سعد بن عبادة يا رسول الله اعف عنه واصفح فوالذي أنزل الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك ولقد اصطلح أهل هذه البحيرة على أن يتوجوه فيعصبوه فلما رد الله ذلك بالحق الذي أعطاك شرق بذلك فذلك فعل به ما رأيت فعفا عنه النبي صلى الله عليه و سلم وكان وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله عز و جل ويصبرون على الأذى قال الله عز و جل { ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور } وقال الله { ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفارا حسدا من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره إن الله على كل شيء قدير } وكان النبي صلى الله عليه و سلم يتأول في العفو ما أمر الله به حتى أذن لهم فيهم فلما غزا النبي صلى الله عليه و سلم بدرا فقتل الله به من قتل من صناديد كفار قريش قال بن أبي بن سلول ومن معه من عبدة الأوثان هذا أمر قد توجه فبايعوا رسول الله صلى الله عليه و سلم على الإسلام رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان وأخرجاه من حديث معمر وعقيل عن الزهري

17518 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو الحسن محمد بن سنان القزاز ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق ثنا سفيان الثوري عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنهما قال أخرج أهل مكة النبي صلى الله عليه و سلم قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه إنا لله وإنا إليه راجعون أخرجوا نبيهم ليهلكن قال فقرأ أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير وكان بن عباس رضي الله عنه يقرؤها قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه فعلمت أنها قتال قال بن عباس وهي أول آية نزلت في القتال

17519 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس قاسم بن القاسم السياري بمرو ثنا محمد بن موسى بن حاتم الباشاني ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا الحسين بن واقد عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن بن عباس أن عبد الرحمن بن عوف وأصحابا له رضي الله عنهم أتوا النبي صلى الله عليه و سلم فقالوا يا نبي الله كنا في عز ونحن مشركون فلما آمنا صرنا أذلة فقال إني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم فلما حوله الله إلى المدينة أمره بالقتال فكفوا فأنزل الله { ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة فلما كتب عليهم القتال إذا فريق منهم يخشون الناس }

**باب ما جاء في نسخ العفو عن المشركين ونسخ النهي عن القتال حتى يقاتلوا والنهي عن القتال في الشهر الحرام قال الشافعي يقال نسخ النهي هذا كله بقول الله عز و جل وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة الآية**

17520 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن بن عباس رضي الله عنهما في قوله { فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم } وقوله { قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر } قال فنسخ هذا العفو عن المشركين وقوله { يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم } فأمره الله بجهاد الكفار بالسيف والمنافقين باللسان وأذهب الرفق عنهم

17521 - وبهذا الإسناد عن بن عباس رضي الله عنهما قال قوله { وأعرض عن المشركين } { ولست عليهم بمصيطر } يقول لست عليهم بجبار { فاعف عنهم واصفح } { وإن تعفوا وتصفحوا } { فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره } { قل للذين آمنوا يغفروا للذين لا يرجون أيام الله } ونحو هذا في القرآن أمر الله بالعفو عن المشركين وأنه نسخ ذلك كله قوله { اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم } وقوله { قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر } إلى قوله { وهم صاغرون } فنسخ هذا العفو عن المشركين

17522 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا معاوية بن عمرو عن أبي إسحاق هو الفزاري عن عثمان بن عطاء عن أبيه عن بن عباس رضي الله عنهما قال قال الله عز و جل { فإن تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق } الآية وقال { لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم } الآية ثم نسخ هؤلاء الآيات فأنزل الله { براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين } إلى قوله { فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم } وأنزل { وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة } قال { وإن جنحوا للسلم فاجنح لها } ثم نسخ ذلك هذه الآية { قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله }

17523 - أخبرنا أبو القاسم عبد العزيز بن محمد العطار ببغداد ثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد الدقاق ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا أبي ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت أبي يحدث عن الحضرمي عن أبي السوار عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم رهطا واستعمل عليهم عبيدة بن الحارث قال فلما انطلق ليتوجه بكى صبابة إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فبعث مكانه رجلا يقال له عبد الله بن جحش وكتب له كتابا وأمره أن لا يقرأه إلا لمكان كذا وكذا لا تكرهن أحدا من أصحابك على المسير معك فلما صار إلى ذلك الموضع قرأ الكتاب واسترجع قال سمعا وطاعة لله ورسوله قال فرجع رجلا من أصحابه ومضى بقيتهم معه فلقوا بن الحضرمي فقتلوه فلم يدر ذلك من رجب أو من جمادى الآخرة فقال المشركون قتلهم في الشهر الحرام فنزلت { يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير } إلى قوله { والفتنة أكبر من القتل } قال فقال بعض المسلمين لئن كانوا أصابوا خيرا ما لهم أجر فنزلت { إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم

17524 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو محمد المزني أنبأ علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني عروة بن الزبير أن رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث سرية من المسلمين وأمر عليهم عبد الله بن جحش الأسدي فانطلقوا حتى هبطوا نخلة فوجدوا بها عمرو بن الحضرمي في عير تجارة لقريش فذكر الحديث في قتل بن الحضرمي ونزول قوله { يسألونك عن الشهر الحرام } قال فبلغنا أن النبي صلى الله عليه و سلم عقل بن الحضرمي وحرم الشهر الحرام كما كان يحرمه حتى أنزل الله عز و جل { براءة من الله ورسوله } قال الشيخ رحمه الله وكأنه أراد قول الله عز و جل { وقاتلوا المشركين كافة } والآية التي ذكرها الشافعي رحمه الله أعم في النسخ والله أعلم

17525 - وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه عن سعيد بن المسيب واستفتي هل يصلح للمسلمين أن يقاتلوا الكفار في الشهر الحرام فقال سعيد نعم وقال ذلك سليمان بن يسار

17526 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا معاوية بن عمرو عن أبي إسحاق قال سألت سفيان عن قول الله يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير قال هذا شيء منسوخ وقد مضى ولا بأس بالقتال في الشهر الحرام وغيره

**باب فرض الهجرة قال الله جل ثناؤه في الذي يفتن عن دينه قدر على الهجرة فلم يهاجر حتى توفي إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض الآية**

17527 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا محمد بن مسلمة الواسطي ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا حيوة ورجل قالا ثنا محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الأسدي قال قطع على أهل المدينة بعث فاكتتبت فيه فلقيت عكرمة مولى بن عباس فنهاني أشد النهي ثم قال أخبرني بن عباس رضي الله عنهما أن ناسا من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله صلى الله عليه و سلم فيأتي السهم يرمي به فيصيب أحدهم فيقتله أو يضرب فيقتل فأنزل الله تعالى ذكره فيهم إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يزيد المقرئ

17528 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إبراهيم بن عبد الله أبو مسلم حدثناه حجاج ثنا حماد عن الحجاج عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله البجلي أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال من أقام مع المشركين فقد برئت منه الذمة

17529 - أخبرنا أبو الحسن المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن أبي بخيلة عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه و سلم وهو يبايع الناس فقلت يا نبي الله ابسط يدك حتى أبايعك واشترط علي فأنت أعلم بالشرط مني قال أبايعك على أن تعبد الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتناصح المؤمن وتفارق المشرك

17530 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن قرة بن خالد ثنا يزيد بن عبد الله بن الشخير قال بينا نحن بالمربد إذ أتى علينا أعرابي شعث الرأس معه قطعة أديم أو قطعة جراب فقلنا كأن هذا ليس من أهل البلد فقال أجل لا هذا كتاب كتبه لي رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال القوم هات فأخذته فقرأته فإذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي رسول الله لبني زهير بن أقيش قال أبو العلاء وهم حي من عكل إنكم إن شهدتم أن لا إله إلا الله وأقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وفارقتم المشركين وأعطيتم من الغنائم الخمس وسهم النبي صلى الله عليه و سلم والصفي وربما قال وصفية فأنتم آمنون بأمان الله وأمان رسوله

**باب ما جاء في عذر المستضعفين قال الله جل ثناؤه { إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا } قال الشافعي رحمه الله يقال عسى من الله واجب**

17531 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن بن عباس رضي الله عنهما قال كل عسى في القرآن فهي واجبة

17532 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن بن أبي مليكة أن بن عباس رضي الله عنهما تلا هذه الآية { إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان } قال كنت وأمي ممن عذر الله رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب

17533 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد قال سمعت بن عباس رضي الله عنهما يقول أنا وأمي من المستضعفين كانت أمي من النساء وأنا من الولدان رواه البخاري عن عبد الله بن محمد عن سفيان

17534 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق حدثني نافع عن عبد الله بن عمر عن أبيه عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لما اجتمعنا للهجرة اتعدت أنا وعياش بن أبي ربيعة وهشام بن العاص بن وائل وقلنا الميعاد بيننا التناضب من أضاة بني غفار فمن أصبح منكم لم يأتها فقد حبس

فليمض صاحباه فأصبحت عنده أنا وعياش بن أبي ربيعة وحبس عنا هشام وفتن فافتتن المدينة فكنا نقول ما الله بقابل من هؤلاء توبة قوم عرفوا الله وآمنوا به وصدقوا رسوله ثم رجعوا عن ذلك لبلاء أصابهم من الدنيا وكانوا يقولون لأنفسهم فأنزل الله عز و جل فيهم قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إلى قوله مثوى للمتكبرين قال عمر رضي الله عنه فكتبتها بيدي كتابا ثم بعثت بها إلى هشام فقال هشام بن العاص فلما قدمت علي خرجت بها إلى ذي طوى فجعلت أصعد بها وأصوب لأفهمها فقلت اللهم فهمنيها وفرقت إنما أنزلت فينا لما كنا نقول في أنفسنا ويقال فينا فرجعت فجلست على بعيري فلحقت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقتل هشام شهيدا بأجنادين في ولاية أبي بكر رضي الله عنه

17535 - وأخبرنا أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا أحمد ثنا يونس عن بن إسحاق حدثني حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنهما قال أنزلت هذه الآية فيمن كان يفتن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم بمكة ثم إن ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا إن ربك من بعدها لغفور رحيم

17536 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا ورقاء عن بن أبي نجيح عن مجاهد قال أسلم عياش بن أبي ربيعة وهاجر إلى النبي صلى الله عليه و سلم فجاءه أبو جهل بن هشام وهو أخوه لأمه ورجل آخر معه فقال له إن أمك تناشدك رحمها وحقها أن ترجع إليها فأقبل معهما فربطاه حتى قدما به مكة فكانا يعذبانه

17537 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة قال كان ناس بمكة قد أقروا بالإسلام فلما خرج الناس إلى بدر لم يبق أحد إلا أخرجوه فقتل أولئك الذين اقروا بالإسلام فنزلت فيهم { إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم } إلى قوله { وساءت مصيرا إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا } حيلة نهوضا إليها وسبيلا طريقا إلى المدينة فكتب المسلمون الذين كانوا بالمدينة إلى من كان بمكة فلما كتب إليهم خرج ناس ممن أقروا بالإسلام فاتبعهم المشركون فأكرهوهم حتى أعطوهم الفتنة فأنزل الله عز و جل فيهم { إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان }

17538 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي قالا أنبأ أبو بكر سهل بن أحمد بن زكريا القطان ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا أبو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه و سلم لما قال سمع الله لمن حمده قبل أن يسجد قال اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة اللهم أنج سلمة بن هشام اللهم أنج الوليد بن الوليد اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين اللهم أشدد وطأتك على مضر اللهم اجعل سنين كسني يوسف رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شيبان

**باب من خرج من بيته مهاجرا فأدركه الموت في طريقه**

17539 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير أن رجلا من خزاعة كان بمكة فمرض وهو ضمرة بن العيص بن ضمرة بن زنباع فأمر أهله ففرشوا له على سرير فحملوه وانطلقوا به متوجها إلى المدينة فلما كان بالتنعيم مات فنزلت { ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله وكذلك قاله الحسن وغيره من المفسرين }

**باب الرخصة في الإقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة قال الشافعي رحمه الله لأن رسول الله صلى الله عليه و سلم أذن لقوم بمكة أن يقيموا بعد إسلامهم منهم العباس بن عبد المطلب وغيره إذ لم يخافوا الفتنة**

17540 - حدثنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاقة حدثني أبي ثنا بن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير قال كان العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قد أسلم وأقام على سقايته ولم يهاجر

17541 - حدثنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق قال ثم إن أبا العاص رجع إلى مكة بعد ما أسلم ولم يشهد مع النبي صلى الله عليه و سلم مشهدا ثم قدم المدينة بعد ذلك

فتوفي في ذي الحجة من سنة أثنتي عشرة في خلافة أبي بكر رضي الله عنه وأوصى إلى الزبير بن العوام قال الشافعي رحمه الله وكان يأمر جيوشه أن يقولوا لمن أسلم إن هاجرتم فلكم ما للمهاجرين وإن أقمتم فأنتم كأعراب المسلمين وليس يخيرهم إلا فيما يحل لهم

17542 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا بعث أميرا على سرية أو جيش أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا وقال إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال أو خلال فأيتهن أجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأعلمهم أنهم إن فعلوا ذلك أن لهم ما للمهاجرين وأن عليهم ما على المهاجرين فإن أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم أنهم يكونون مثل أعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي كان يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في الفيء والغنيمة نصيب إلا أن يجاهدوا مع المسلمين وذكر الحديث رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع قال الشيخ وقد وردت أخبار في مثل هذا المعنى

17543 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله إسحاق بن محمد بن إسحاق السوسي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد البيروتي أنبأ أبي أخبرني الأوزاعي ثنا الزهري حدثني عطاء بن يزيد الليثي حدثني أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أن أعرابيا أتى النبي صلى الله عليه و سلم فسأله عن الهجرة فقال إن الهجرة شأنها شديد فهل لك إبل قال نعم قال فهل تمنح منها قال نعم قال فهل تحلبها يوم وردها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فإن الله لن يترك من عملك شيئا أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث الأوزاعي

17544 - أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل أنبأ أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبأ سريج بن النعمان أبو الحسين ثنا فليح يعني بن سليمان عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من آمن بالله ورسوله وأقام الصلاة وصام رمضان كان على الله أن يدخله الجنة هاجر في سبيل الله أو حبس في أرضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله أفلا تنبىء الناس بذلك قال إن في الجنة مائة درجة أعدها للمجاهدين في سبيله ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش الله ومنه تفجر أنهار الجنة رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن صالح عن ولده فليح

17545 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أنبأ أبو مسلم ثنا علي بن عبد الله ثنا جرير ح وأنبأ أبو الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد الإسفرائيني بها أنبأ أبو سهل بشر بن أحمد ثنا إبراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن بن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم الفتح فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني وعثمان بن أبي شيبة عن جرير ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وقوله صلى الله عليه و سلم لا هجرة يعني والله أعلم لا هجرة وجوبا على من أسلم من أهل مكة بعد فتحها فإنها قد صارت دار إسلام وأمن فلا يخاف أحد فيها أن يفتن عن دينه وكذلك غير مكة إذا صار في معناها بعد الفتح في الأمن

17546 - وفي مثل ذلك ورد ما أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا الأسفاطي العباس بن الفضل ثنا سويد ح وأنبا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن النضر الجارودي أنبأ بشر بن آدم وسويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن عاصم عن أبي عثمان قال أخبرني مجاشع بن مسعود السلمي قال جئت بأخي أبي معبد إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم بعد الفتح فقلت يا رسول الله بايعه على الهجرة قال قد مضت الهجرة لأهلها فقلت يا رسول الله فعلى أي شيء تبايعه قال على الإسلام والجهاد والخير فبايعه قال أبو عثمان فلقيت أبا معبد فأخبرته بقول مجاشع فقال صدق رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد وأخرجه البخاري من وجه آخر عن عاصم الأحول

17547 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع سليمان بن داود ثنا فليح بن سليمان عن الزهري عن عمر بن عبد الرحمن بن أمية أن أباه أخبره عن يعلى بن منية رضي الله

عنه قال جئت رسول الله صلى الله عليه و سلم ثاني يوم الفتح فقلت يا رسول الله بايع أبي على الهجرة قال بل أبايعه على الجهاد وقد انقطعت الهجرة يوم الفتح كذا وجدته وإنما هو عمرو بن عبد الرحمن

17548 - أخبرناه أبو الحسين بن الفضل القطان ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن أبي مريم أنبأ يحيى بن أيوب حدثني عقيل بن خالد عن بن شهاب أخبره قال أخبرني عمرو بن عبد الرحمن بن أمية بن يعلى أن أباه أخبره أن يعلى قال كلمت رسول الله صلى الله عليه و سلم وأبي أمية يوم الفتح فقلت يا رسول الله بايع أبي على الهجرة فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم بل أبايعه على الجهاد فقد انقطعت الهجرة ورواه عمرو بن الحارث عن بن شهاب فقال عمر بن عبد الرحمن بن أمية بن أخي يعلى

17549 - حدثنا أبو الحسن علي بن عبد الله الخسروجردي أنبأ أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي أخبرني عبد الله بن صالح حدثني بن كاسب حدثني سفيان عن عمرو بن دينار وإبراهيم بن ميسرة عن طاوس عن بن عباس رضي الله عنهما قال قيل لصفوان بن أمية وهو بأعلى مكة إنه لا دين لمن لم يهاجر فقال لا أصل إلى بيتي حتى أقدم المدينة فقدم المدينة فنزل على العباس بن عبد المطلب ثم أتى النبي صلى الله عليه و سلم فقال ما جاء بك يا أبا وهب قال قيل إنه لا دين لمن لم يهاجر فقال النبي صلى الله عليه و سلم ارجع أبا وهب إلى أباطح مكة فقروا على ملتكم فقد انقطعت الهجرة ولكن جهاد ونية وإن استنفرتم فانفروا

17550 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ عثمان بن يحيى الآدمي ثنا محمد بن ماهان ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا شعبة عن النعمان بن سالم عن رجل سمع جبير بن مطعم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله إن ناسا يقولون ليس لنا أجور بمكة قال ليأتينكم أجوركم ولو كنتم في جحر ثعلب

17551 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزهر ثنا فديك بن سليمان ثنا الأوزاعي عن الزهري عن صالح بن بشير بن فديك قال جاء فديك إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله إنهم يزعمون أن من لم يهاجر هلك فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم يا فديك أقم الصلاة وآت الزكاة واهجر السوء واسكن من أرض قومك حيث شئت قال وأظن أنه قال تكن مهاجرا

17552 - وأخبرنا أبو طاهر أنبأ أبو بكر القطان ثنا أبو الأزهر ثنا إسحاق بن عيسى ثنا يحيى بن حمزة عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن صالح بن بشير بن فديك عن النبي صلى الله عليه و سلم نحوه ليس في حديث الزبيدي تكن مهاجرا

17553 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا يحيى بن عمير ثنا المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قدم على رسول الله صلى الله عليه و سلم أناس من أهل البدو فقالوا يا رسول الله قدم علينا أناس من قراباتنا فزعموا أنه لا ينفع عمل دون الهجرة والجهاد فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم حيث ما كنتم فأحسنوا عبادة الله وأبشروا بالجنة

17554 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا روح عن بن جريج أخبرني عطاء أنه جاء عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها مع عبيد بن عمير وكانت مجاورة قال فقال عبيد أي هنتاه أسألك عن الهجرة قالت لا هجرة بعد الفتح إنما كانت الهجرة قبل الفتح حيث يهاجر الرجل بدينه إلى النبي صلى الله عليه و سلم فأما حين كان الفتح حيث شاء الرجل عبد الله لا يمنع

17555 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا محبوب بن موسى أنبأ أبو إسحاق عن الأوزاعي عن عطاء قال زرت عائشة رضي الله عنها مع عبيد بن عمير فسألتها عن الهجرة قالت لا هجرة اليوم إنما كانت الهجرة إلى الله ورسوله وكان المؤمنون يفرون بدينهم إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم من أن يفتنوا فقد أفشى الله الإسلام فحيث ما شاء رجل عبد ربه ولكن جهاد ونية أخرجه البخاري في الصحيح من حديث الأوزاعي وبن

جريج وروينا عن بن عمر معنى هذا وكل ذلك يرجع إلى انقطاع الهجرة وجوبا عن أهل مكة وغيرها من البلاد بعد ما صارت دار أمن وإسلام فأما دار حرب أسلم فيها من يخاف الفتنة على دينه وله ما يبلغه إلى دار الإسلام فعليه أن يهاجر

17556 - وفي مثل ذلك أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا إبراهيم بن موسى الرازي أنبأ عيسى عن حريز عن عبد الرحمن بن أبي عوف عن أبي هند عن معاوية رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها

17557 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة قاضي دمشق عن عطاء الخرساني عن بن محيريز عن عبد الله بن السعدي من بني مالك بن حسل أنه قدم على رسول الله صلى الله عليه و سلم في أناس من أصحابه فلما نزلوا قالوا احفظ لنا ركابنا حتى نقضي حاجتنا ثم تدخل وكان أصغر القوم فقضى لهم حاجتهم ثم قالوا له ادخل فلما دخل على رسول الله صلى الله عليه و سلم قال حاجتك قال حاجتي أن تخبرني أنقطعت الهجرة قال حاجتك من خير حوائجهم لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو

**باب من كره أن يموت بالأرض التي هاجر منها**

17558 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا عبد الله هو أبو نعيم عن سفيان الثوري عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن سعد بن مالك رضي الله عنه قال جاءني النبي صلى الله عليه و سلم يعودني وكان يكره أن يموت بالأرض التي هاجر منها فقلت يا رسول الله أوصي بمالي كله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير لهم من أن تدعهم عالة يتكففون الناس بأيديهم وإنك مهما أنفقت من نفقة فإنها صدقة حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك ولعل الله أن يرفعك فينتفع بك أناس ويضر بك آخرون

17559 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد السماك ثنا حنبل بن إسحاق بن حنبل ثنا أبو نعيم ثنا سفيان بن سعيد فذكره بإسناده ومعناه إلا أنه قال يعودني وأنا مريض بمكة وهو يكره أن يموت بالأرض التي هاجر منها فقال يرحمك الله بن عفراء ثم ذكره رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن سفيان

17560 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن أسد ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عامر بن سعد بن أبي وقاص أن أباه أخبره أنه مرض عام الفتح مرضا أشفى منه على الموت فأتاه النبي صلى الله عليه و سلم يعوده وهو بمكة فذكر الحديث قال قلت يا رسول الله اخلف عن هجرتي قال إنك لن تخلف بعدي فتعمل عملا تريد به وجه الله إلا ازددت به رفعة ودرجة ولعلك أن تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له أن مات بمكة

17561 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني علي بن محمد بن سختويه ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الزهري فذكره بإسناده ومعناه إلا أنه قال يرثي له رسول الله صلى الله عليه و سلم أن مات بمكة قال سفيان وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن لؤي رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي ورواه مسلم عن قتيبة وغيره عن سفيان

17562 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن بن منصور ثنا هارون بن يوسف ثنا بن أبي عمر ثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب السختياني عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ثلاثة من ولد سعد كلهم يحدثه عن أبيه أن النبي صلى الله عليه و سلم دخل على سعد يعوده بمكة فبكى فقال ما يبكيك قال قد خشيت أن أموت بالأرض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة فقال النبي صلى الله عليه و سلم اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ثلاث مرار وذكر الحديث رواه مسلم في الصحيح عن بن أبي عمر

17563 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا عفان ثنا وهيب ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عمرو بن عبد القارىء عن أبيه عن جده عمرو القارىء أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قدم

فخلف سعدا مريضا حيث خرج إلى حنين فلما قدم من الجعرانة معتمرا دخل عليه وهو وجع مغلوب فقال لرسول الله صلى الله عليه و سلم إن لي مالا وإني أورث كلالة فأوصي بمالي أو أتصدق به قال لا قال فأتصدق بثلثه قال لا قال فأوصي بشطره قال لا قال فأتصدق بثلثه قال نعم وذاك كثير قال أي رسول الله أصيب بالدار التي خرجت منها مهاجرا قال إني لأرجو أن يرفعك الله عز و جل وأن يكاد بك أقوام وينتفع بك آخرون يا عمرو بن القارىء إن مات سعد بعدي فههنا أدفنه نحو طريق المدينة وأشار بيده هكذا هذه الرواية توافق رواية سفيان في أن ذلك كان عام الفتح وسائر الرواة عن الزهري قالوا فيه عام حجة الوداع واختلف في هذه الرواية على بن خثيم في اسم حفدة عمرو بن القارىء

17564 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى ثنا سفيان عن إسماعيل بن محمد عن عبد الرحمن الأعرج قال خلف النبي صلى الله عليه و سلم على سعد رجلا فقال إن مات فلا تدفنوه بها

17565 - وأخبرنا أبو عبد الله وأبو بكر قالا ثنا أبو العباس ثنا أبو يحيى ثنا سفيان عن محمد بن قيس عن أبي بردة قال قيل لرسول الله صلى الله عليه و سلم أيكره للرجل أن يموت بالأرض التي هاجر منها قال نعم هذا مرسل فكذلك ما قبله

17566 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا الحسين بن أحمد بن حفص بنيسابور ثنا علي بن خشرم ثنا سفيان عن محمد بن قيس الأسدي عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يكره للرجل أن يموت بالأرض التي يهاجر منها

17567 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن عبد الله البيسري عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن بن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا دخل مكة قال اللهم لا تجعل منايانا فيها حتى تخرجنا منها تابعه وكيع عن عبد الله بن سعيد

17568 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو أحمد القاسم بن أبي صالح الهمذاني ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثني أخي عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله عن بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول إنما الناس كإبل مائة لا تكاد تجد فيها راحلة قال بن شهاب وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول يا معشر المهاجرين لا تتخذوا الأموال بمكة وأعدوها لدار هجرتكم فإن قلب الرجل عند ماله

**باب ما جاء في التعرب بعد الهجرة**

17569 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني عمرو بن محمد الناقد ثنا يحيى بن عيسى الرملي عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال قال عبد الله رضي الله عنه آكل الربا ومؤكله وشاهداه إذا علماه والواشمة والمؤتشمة ولاوي الصدقة والمرتد أعرابيا بعد الهجرة ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه و سلم تفرد به يحيى بن عيسى هكذا ورواه الثوري وغيره عن الأعمش عن عبد الله بن مرة بن الحارث

**باب ما جاء في الرخصة فيه في الفتنة وما في معناها**

17570 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي وداود بن مخراق الفريابي قالا ثنا إسماعيل عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع أنه دخل على الحجاج فقال يا بن الأكوع ارتددت على عقبيك تعربت قال أحدهما بعد الهجرة قال لا ولكن رسول الله صلى الله عليه و سلم أذن لي في البدو أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد

17571 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسين محمد بن يعقوب أنبأ أبو العباس محمد بن إسحاق ثنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم عن يزيد بن أبي عبيد قال لما قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه خرج سلمة إلى الربذة وتزوج هناك امرأة وولد له أولاد فلم يزل هناك حتى قبل أن يموت فنزل يعني المدينة رواه البخاري عن قتيبة

**باب أصل فرض الجهاد قال الله جل ثناؤه كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم مع ما ذكر فيه فرض الجهاد من سائر الآيات في القرآن**

17572 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر بن أحمد الأصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا هشام عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عياض بن حمار المجاشعي أن نبي الله صلى الله عليه و سلم قال ذات يوم في خطبته ألا إن ربي أو إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني يومي هذا فذكر الحديث قال فقال يا محمد إنما بعثتك لأبتليك وابتلي بك وأنزلت عليك كتابا لا يغسله الماء تقرأه نائما ويقظان وإن الله أمرني أن أحرق قريشا فقلت رب إذا يثلغوا رأسي فيدعوه خبزة فقال استخرجهم كما أخرجوك وأغزهم نغزك وأنفق فننفق عليك وابعث جيشا نبعث خمسة أمثاله وقاتل بمن أطاعك من عصاك وذكر الحديث أخرجه مسلم من حديث هشام الدستوائي وغيره عن قتادة

17573 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله ثنا أبو المغيرة ثنا صفوان ثنا أبو زياد يحيى بن عبيد الغساني عن يزيد بن قطيب عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه كان يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى اليمن فقال لعلك أن تمر بقبري ومسجدي قد بعثتك إلى قوم رقيقة قلوبهم يقاتلونك على الحق مرتين فقاتل بمن أطاعك منهم من عصاك ثم يغدون إلى الإسلام حتى تبادر المرأة زوجها والولد والده والأخ أخاه فأنزل بين الحيين السكون والسكاسك

17574 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزهر ثنا عبد الله بن جعفر الرقي ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أحمد بن سلمان إملاء ببغداد ثنا هلال بن العلاء ثنا عبد الله بن جعفر الرقي ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن جبلة بن سحيم ثنا أبو المثنى العبدي قال سمعت بن الخصاصية رضي الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم لأبايعه على الإسلام فاشترط علي أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وتصلي الخمس وتصوم رمضان وتؤدي الزكاة وتحج البيت وتجاهد في سبيل الله قال قلت يا رسول الله أما اثنتان فلا أطيقهما أما الزكاة فما لي إلا عشر ذود هن رسل أهلي وحمولتهم وأما الجهاد فيزعمون أنه من ولى فقد باء بغضب من الله فأخاف إذا حضرني قتال كرهت الموت وخشعت نفسي قال فقبض رسول الله صلى الله عليه و سلم يده ثم حركها ثم قال لا صدقة ولا جهاد فبم تدخل الجنة قال ثم قلت يا رسول الله أبايعك فبايعني عليهن كلهن لفظ حديث أبي عبد الله

17575 - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد أنبأ أحمد بن سلمان ثنا إبراهيم بن الهيثم البلدي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شيبان ثنا منصور عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبي شبيب عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ألا تحدثني بعمل أدخل به الجنة قال إن شئت أنبأتك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه أما رأس الأمر فالإسلام من أسلم سلم وأما عموده فالصلاة وأما ذروة سنامه فالجهاد وذكر الحديث

17576 - أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد عن حميد عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه و سلم قال جاهدوا يعني المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم

17577 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني أنبأ معاوية بن عمرو عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن عياش عن سليمان بن موسى عن مكحول عن أبي أمامة عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم عليكم بالجهاد في سبيل الله فإنه باب من أبواب الجنة يذهب الله به الغم والهم وزاد فيه غيره أنه قال وجاهدوا في الله القريب والبعيد وأقيموا حدود الله في القريب والبعيد ولا يأخذكم في الله لومة لائم قال الشيخ وروي ذلك عن الحارث بن معاوية الكندي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه

17578 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ الحسن بن حليم المروزي أنبأ أبو الموجه أنبأ عبدان أنبأ عبد الله عن صفوان بن عمرو أخبرني عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه قال جلسنا إلى المقداد بن الأسود رضي الله عنه بدمشق وهو على

تابوت ما به عنه فضل فقال له رجل لو قعدت العام عن الغزو قال أتت علينا البحوث يعني سورة التوبة قال الله تبارك وتعالى { انفروا خفافا وثقالا } فلا أجدني إلا خفيفا

17579 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا عفان حدثني حماد بن سلمة ثنا علي بن زيد وثابت عن أنس رضي الله عنه أن أبا طلحة رضي الله عنه قرأ هذه الآية انفروا خفافا وثقالا قال أرى ربنا يستنفرنا شيوخا وشبابا جهزوني أي بني جهزوني فقال بنوه قد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما فنحن نغزو فقال جهزوني فركب البحر فمات فلم يجدوا له جزيرة إلا بعد سبعة أيام فقبر بها ولم يتغير

**باب من لا يجب عليه الجهاد**

17580 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا محمد بن كثير أنبأ سفيان الثوري عن معاوية بن إسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت أستأذنت النبي صلى الله عليه و سلم في الجهاد فقال جهادكن أو حسبكن الحج رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير

17581 - أخبرنا أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد بن إسحاق النجار المقرئ بالكوفة قالا أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني أنبا إبراهيم بن إسحاق القاضي ثنا قبيصة عن سفيان عن معاوية بن إسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه و سلم قالت استأذنته في الجهاد فقال حسبكن الحج أو جهادكن الحج

17582 - أخبرنا أبو القاسم بن أبي هاشم العلوي وأبو القاسم بن النجار المقرئ قالا أنبأ أبو جعفر بن دحيم ثنا إبراهيم بن إسحاق ثنا قبيصة عن سفيان عن حبيب عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها بنحو هذا رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة بالإسنادين جميعا

17583 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني محمود الواسطي لفظه والحسن بن سفيان قالا ثنا وهب أنبأ خالد عن حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت قلنا يا رسول الله نرى الجهاد أفضل العمل أفلا نجاهد معك قال لا ولكن أفضل الجهاد حج مبرور وكانت عائشة خالتها رواه البخاري في الصحيح عن عبد الرحمن بن المبارك عن خالد بن عبد الله

17584 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ قبيصة ثنا سفيان عن بن أبي نجيح عن مجاهد عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله أيغزو الرجال ولا نغزو فنستشهد وإنما لنا نصف الميراث فأنزل الله تعالى ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض

17585 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن عبد الله بن قريش أنا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ثنا عبيد الله عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما قال عرضني رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم أحد في القتال وأنا بن أربع عشرة فلم يجزني وعرضني يوم الخندق وأنا بن خمس عشرة سنة فأجازني قال نافع فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو يومئذ خليفة فحدثته بهذا الحديث فقال إن هذا لحد بين الصغير والكبير وكتب إلى عماله أن يفرضوا لمن كان بن خمس عشرة سنة وما كان دون ذلك فاجعلوه في العيال رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير وأخرجه البخاري من وجه آخر عن عبيد الله بن عمر

17586 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن مرزوق أنبأ شعبة أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما قال عرضت يوم الخندق أنا ورافع بن خديج على النبي صلى الله عليه و سلم أنا وهو ابنا خمس عشرة سنة فقبلنا

17587 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هانئ ثنا الحسن بن محمد بن زياد القباني ثنا أبو بكر بن أبي عتاب الأعين ثنا منصور بن سلمة أبو سلمة الخزاعي ثنا عثمان بن عبد الله بن زيد بن جارية الأنصاري ثنا عمي عمرو بن زيد بن جارية حدثني أبي زيد بن جارية أن رسول الله صلى الله عليه و سلم استصغر ناسا يوم أحد منهم زيد بن جارية يعني نفسه والبراء بن عازب وزيد بن أرقم وسعد أبو سعيد الخدري وعبد الله بن عمر وذكر جابر بن عبد الله رضي الله عنهم كذا في كتابي عثمان بن عبد الله ورأيته في موضع آخر بن عبيد الله

17588 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن أنبأ علي بن عبد العزيز ثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي ثنا هشيم ثنا عبد الحميد بن جعفر الأنصاري عن أبيه عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال أتت بي أمي فقدمت المدينة فخطبها الناس فقالت لا أتزوج إلا برجل يكفل لي هذا اليتيم فتزوجها رجل من الأنصار وكان رسول الله صلى الله عليه و سلم يعرض غلمان الأنصار في كل عام فيلحق من أدرك منهم قال وعرضت عاما فألحق غلاما وردني فقلت يا رسول الله لقد ألحقته ورددتني ولو صارعته لصرعته قال فصارعه فصارعته فصرعته فألحقني

17589 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ حاتم يعني بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه عن يزيد بن هرمز أن نجدة كتب إلى بن عباس يسأله عن خلال فقال بن عباس رضي الله عنه إن ناسا يقولون إن بن عباس يكاتب الحرورية ولولا أني أخاف أن أكتم علما لم أكتب إليه فكتب نجدة إليه أما بعد فأخبرني هل كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يغزو بالنساء وهل كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يضرب لهن بسهم وهل كان يقتل الصبيان ومتى ينقضي يتم اليتيم وعن الخمس لمن هو فكتب إليه بن عباس إنك كتبت تسألني هل كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يغزو بالنساء وقد كان يغزو بهن يداوين المرضى ويحذين من الغنيمة وأما السهم فلم يضرب لهن بسهم وأن رسول الله صلى الله عليه و سلم لم يقتل الولدان فلا تقتلهم إلا أن تكون تعلم منهم ما علم الخضر من الصبي الذي قتل فتميز بين المؤمن والكافر فتقتل الكافر وتدع المؤمن وكتبت متى ينقضي يتم اليتيم ولعمري إن الرجل لتنبت لحيته وإنه لضعيف الأخذ ضعيف الإعطاء فإذا أخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتم وكتبت تسألني عن الخمس وإنا كنا نقول هو لنا فأبى ذلك علينا قومنا فصبرنا عليه رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم عن حاتم بن إسماعيل وروينا في حديث قيس بن سعد عن يزيد بن هرمز عن بن عباس رضي الله عنهما في هذا الحديث وأما النساء والعبيد فلم يكن لهم شيء معلوم إذا حضروا البأس ولكن يحذون من غنائم القوم

17590 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محبوب بن موسى الأنطاكي أنبأ أبو إسحاق الفزاري عن بن جريج أخبرني عبد الله بن أبي أمية عن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان في بعض مغازيه فمر بأناس من مزينة فاتبعه عبد لامرأة منهم فلما كان في بعض الطريق سلم عليه قال فلان قال نعم قال ما شأنك قال أجاهد معك قال أذنت لك سيدتك قال لا قال ارجع إليها فإن مثلك مثل عبد لا يصلي إن مت قبل أن ترجع إليها فاقرأ عليها السلام فرجع إليها فأخبرها الخبر فقالت الله هو أمر أن تقرأ علي السلام قال نعم قالت ارجع فجاهد معه

**باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة والعذر في ترك الجهاد قال الله تبارك وتعالى في الجهاد { ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا لله ورسوله ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم } إلى آخر الآيات الثلاث**

17591 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم بن حماد ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة

17592 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا حفص بن عمر أبو عمر الضرير ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه قال لما نزلت { لا يستوي القاعدون من المؤمنين }

والمجاهدون في سبيل الله الآية أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم زيدا فكتبها فجاء بن أم مكتوم فشكا ضرارته إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فأنزل الله عز و جل { غير أولي الضرر } رواه البخاري في الصحيح عن حفص بن عمر وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة

17593 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد بن يحيى الحلواني ثنا إبراهيم بن حمزة ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو النضر محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا حفص بن عمر أبو عمر الضرير ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه قال لما نزلت { لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله } الآية أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم زيدا فكتبها فجاء إلى بن أم مكتوم فشكا ضرارته إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فأنزل الله عز و جل { غير أولي الضرر } رواه البخاري في الصحيح عن حفص بن عمر وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة

17594 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الحكم القنطري ثنا إبراهيم بن حمزة ثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال دخلت المسجد فإذا مروان بن الحكم جالس فجلست إليه فقال حدثني زيد بن ثابت رضي الله عنه قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه و سلم فنزلت { لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله } قال فجاء بن أم مكتوم وأنا أكتبها فقال يا رسول الله قد ترى ما بعيني من الضرر ولو أستطيع الجهاد لجاهدت قال زيد بن ثابت فثقلت فخذ رسول الله صلى الله عليه و سلم على فخذي حتى همت أن ترضها ثم سري عنه فقال لي اكتب { لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون } لفظ حديث القنطري رواه البخاري في الصحيح عن إسماعيل بن أبي أويس وغيره عن إبراهيم

17595 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك حدثني سعيد بن الحكم بن أبي مريم ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد حدثني أبو الزناد أن خارجة بن زيد بن ثابت حدثه عن أبيه أن السكينة غشيت رسول الله صلى الله عليه و سلم قال زيد وأنا إلى جنبه فوقعت فخذ رسول الله صلى الله عليه و سلم على فخذي فما وجدت شيئا أثقل من فخذ رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم سري عنه فقال اكتب { ؟ ؟ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم } الآية كلها قال زيد فكتبت ذلك في كتف فقال بن أم مكتوم وكان رجلا أعمى حين سمع فضيلة المجاهدين على القاعدين فقال يا رسول الله كيف بمن لا يستطيع الجهاد مع المؤمنين قال فما قضى بن أم مكتوم كلامه أو ما هو إلا أن قضى كلامه فغشيت رسول الله صلى الله عليه و سلم السكينة فوقعت فخذه على فخذي فوجدت من ثقلها المرة مثلما وجدت من ثقلها في المرة الأولى ثم سري عن رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال اقرأ فقرأت { لا يستوي القاعدون من المؤمنين } فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم { غير أولي الضرر } قال زيد فألحقتها وكان ملحقها عند صدع في الكتف

17596 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي عن أبي عقيل عن أبي نضرة قال سألت بن عباس رضي الله عنهما عن قول الله عز و جل { لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر } قال هم أولو الضرر قوم كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يغزون معه كانت تحبسهم أوجاع وأمراض وآخرون أصحاء فكان المرضى أعذر من الأصحاء

17597 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أنبأ إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبأ أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم في بعض أسفاره إن بالمدينة لرجالا ما سرنا مسيرا ولا قطعنا واديا إلا كانوا معنا فيه حبسهم المرض لفظ حديث أحمد رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى

17598 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد عن حميد عن موسى بن أنس بن مالك عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لقد تركتم بالمدينة أقواما ما سرتم مسيرا ولا أنفقتم من نفقة ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم فيه قالوا يا رسول الله وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة قال حبسهم العذر أخرجه البخاري في الصحيح من حديث زهير وحماد بن زيد عن حميد عن أنس ثم قال وقال موسى عن حماد يعني بن سلمة عن حميد عن موسى بن أنس عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه و سلم نحوه

17599 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق قال حدثني والدي إسحاق بن يسار عن أشياخ من بني سلمة قالوا كان عمرو بن الجموح أعرج شديد العرج وكان له أربعة بنون شباب يغزون مع رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا غزا فلما أراد رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوجه إلى أحد قال له بنوه إن الله عز و جل قد جعل لك رخصة فلو قعدت فنحن نكفيك فقد وضع الله عنك الجهاد فأتى عمرو بن الجموح رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله إن بني هؤلاء يمنعون أن أخرج معك والله إني لأرجو أن استشهد فأطأ بعرجتي هذه في الجنة فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم أما أنت فقد وضع الله عنك الجهاد وقال لبنيه وما عليكم أن تدعوه لعل الله يرزقه الشهادة فخرج مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فقتل يوم أحد شهيدا

**باب الرجل لا يجد ما ينفق قال الله عز و جل ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج**

17600 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم والذي نفسي بيده لولا أن أشق على المؤمنين ما قعدت خلف سرية تغزو في سبيل الله ولكن لا أجد سعة فأحملهم ولا يجدون سعة فيتبعوني ولا تطيب أنفسهم أن يقعدوا بعدي رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق

17601 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن وهب بن جابر عن عبد الله رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول كفى بالمرء إثما أن يضيع من يقوت

17602 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا السري بن يحيى ثنا أحمد بن عبد الله ثنا رياح بن عمرو ثنا أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس مع رسول الله صلى الله عليه و سلم إذ طلع علينا شاب من الثنية فلما رأيناه بأبصارنا قلنا لو أن هذا الشاب جعل شبابه ونشاطه وقوته في سبيل الله قال فسمع مقالتنا رسول الله صلى الله عليه و سلم قال وما سبيل الله إلا من قتل من سعى على والديه ففي سبيل الله ومن سعى على عياله ففي سبيل الله ومن سعى على نفسه ليعفها ففي سبيل الله ومن سعى على التكاثر فهو في سبيل الشيطان

**باب الرجل يكون عليه دين فلا يغزو إلا بإذن أهل الدين**

17603 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ببغداد ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون أنبأ يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله إن قتلت في سبيل الله كفر الله عني خطاياي فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم إن قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر كفر الله عنك خطاياك فلما جلس دعاه فقال كيف قلت فأعاد عليه فقال إلا الدين كذلك أخبرني جبريل عليه السلام رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن يزيد بن هارون

17604 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق إملاء أنبأ بشر بن موسى ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن أبي أيوب عن عياش بن عباس عن الحبلي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه و سلم

قال القتل في سبيل الله يكفر كل شيء إلا الدين رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن المقرئ وقد مضى حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه

**باب الرجل يكون له أبوان مسلمان أو أحدهما فلا يغزو إلا بإذن أهله**

17605 - أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكري بالبصرة ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة ثنا حبيب بن أبي ثابت قال سمعت أبا العباس الشاعر وكان لا يتهم في حديثه قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فأستأذنه في الجهاد فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم أحي والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد رواه البخاري في الصحيح عن آدم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة

17606 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا بشر بن موسى ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو إسحاق الفزاري عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي العباس عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال إني أريد الجهاد قال أحي أبواك قال نعم قال ارجع إليهما فإن فيهما المجاهد رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن معاوية بن عمرو

17607 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أصبغ بن الفرج حدثني عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب أن ناعم مولى أم سلمة حدثه أن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال أقبل رجل إلى نبي الله صلى الله عليه و سلم فقال أبايعك على الهجرة أو الجهاد أبتغي الأجر من الله قال فهل من والديك أحد حي قال نعم بل كلاهما قال فتبتغي الأجر من الله قال نعم قال فارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور عن بن وهب

17608 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ومحمد بن راشد التمار قالا ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال جئت أبايعك على الهجرة وتركت أبوي يبكيان فقال ارجع فأضحكهما كما أبكيتهما

17609 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن دراج أبي السمح عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رجلا هاجر إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم من اليمن فقال يا رسول الله إني هاجرت فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم قد هجرت الشرك ولكنه الجهاد هل لك أحد باليمن قال أبواي قال أذنا لك قال لا قال فارجع فاستأذنهما فإن أذنا لك فجاهد وإلا فبرهما

17610 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن الوليد الفحام ثنا حجاج ح وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا حجاج حدثني بن جريج أخبرني محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه طلحة عن معاوية بن جاهمة السلمي أن جاهمة رضي الله عنه جاء النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله أردت أن أغزو وقد جئتك أستشيرك فقال هل لك من أم قال نعم قال فالزمها فإن الجنة عند رجليها ثم الثانية ثم الثالثة في مقاعد شتى فكمثل هذا القول لفظ حديث الصغاني

17611 - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن سماك عن مصعب بن سعد عن سعد رضي الله عنه قال نزلت في أربع آيات فذكر الحديث وفيه قال فقالت أم سعد أليس قد أمر الله ببر الوالدة فوالله لا أطعم طعاما ولا أشرب شرابا حتى تكفر أو أموت فكانوا إذا أرادوا أن يطعموها أو يسقوها شجروا فاها بعصا ثم أوجروها الطعام والشراب فنزلت { ووصينا الإنسان بوالديه حسنا وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما } أخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة

**باب المسلم يتوقى في الحرب قتل أبيه ولو قتله لم يكن به بأس**

17612 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا عمرو بن زرارة ثنا عيسى بن يونس ثنا سعيد بن عثمان عن عروة بن سعيد الأنصاري عن أبيه عن حصين بن وحوح أن طلحة بن البراء رضي الله عنه لما لقي النبي صلى الله عليه و سلم قال يا نبي الله مرني بما أحببت ولا أعصي لك أمرا قال فعجب لذلك النبي صلى الله عليه و سلم وهو غلام فقال له عند ذلك فاقتل أباك قال فخرج موليا ليفعل فدعاه قال إني لم أبعث لقطيعة رحم

17613 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان ثنا أسد بن موسى ثنا ضمرة بن ربيعة عن عبد الله بن شوذب قال جعل أبو أبي عبيدة بن الجراح ينصب الآلهة لأبي عبيدة وجعل أبو عبيدة يحيد عنه فلما أكثر الجراح قصده أبو عبيده فقتله فأنزل الله عز و جل فيه هذه الآية حين قتل أباه لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم إلى آخرها هذا منقطع

17614 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحسن بن الربيع ثنا بن المبارك عن إسماعيل بن سميع الحنفي عن مالك بن عمير وكان قد أدرك الجاهلية قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال إني لقيت العدو ولقيت أبي فيهم فسمعت لك منه مقالة قبيحة فلم أصبر حتى طعنته بالرمح أو حتى قتلته فسكت عنه النبي صلى الله عليه و سلم ثم جاء آخر فقال إني لقيت أبي فتركته وأحببت أن يليه غيري فسكت عنه وهذا مرسل جيد

**باب ما جاء في كراهية أخذ الجعائل وما جاء في الرخصة فيه من السلطان**

17615 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا إبراهيم بن موسى الرازي أنبأ محمد بن حرب قال أبو داود وحدثنا عمرو بن عثمان ثنا محمد بن حرب المعنى وأنا لحديثه أتقن عن أبي سلمة سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر الطائي عن بن أخي أبي أيوب الأنصاري عن أبي أيوب رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول سيفتح عليكم الأمصار وستكون جنود مجنده يقطع عليكم فيها بعوث يتكره الرجل منكم البعث فيها فيتخلص من قومه ثم يتصفح القبائل يعرض نفسه عليهم يقول من أكفه بعث كذا من أكفه بعث كذا ألا وذلك الأجير إلى آخر قطرة من دمه

17616 - أخبرنا أبو بكر الأردستاني أنبأ أبو نصر أحمد بن عمرو العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثني الزبير بن عدي عن شقيق بن العيزار الأسدي قال سألت بن عمر عن الجعائل فقال لم أكن لأرتشي إلا ما رشاني الله وسألت عبد الله بن الزبير فقال تركها أفضل فإن أخذتها فأنفقها في سبيل الله

17617 - أخبرنا أبو عبد الله أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن عبيد بن الأعجم قال سأل رجل بن عباس رضي الله عنهما عن الجعل قال إذا جعلته في سلاح أو كراع فلا بأس به وإذا جعلته في الرقيق فلا وروينا عن إبراهيم النخعي أنه قال كانوا أن يعطوا أحب إليهم من أن يأخذوا يعني في الجعائل

17618 - وروى أبو داود في المراسيل عن سعيد بن منصور عن إسماعيل بن عياش عن معدان بن حدير الحضرمي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم مثل الذين يغزون من أمتي ويأخذون الجعل يتقوون على عدوهم مثل أم موسى ترضع ولدها وتأخذ أجرها أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد أنبأ أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكره

**باب ما جاء في تجهيز الغازي وأجر الجاعل**

17619 - أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي أنبا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي ببغداد ثنا محمد بن سعد ثنا روح بن عبادة ثنا حسين المعلم ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا الحسين ثنا يحيى ثنا أبو سلمة حدثني بسر بن سعيد حدثني زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في أهله بخير

فقد غزا لفظ حديث عبد الوارث وحديث روح مثله إلا أنه قال عن عن رواه البخاري في الصحيح عن أبي معمر ورواه مسلم عن الربيع عن يزيد بن زريع عن حسين

17620 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا إسحاق بن الحسن ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه أن رجلا من أسلم أتى النبي صلى الله عليه و سلم فقال إني أريد الجهاد وليس معي ما أتجهز به فقال إن فلانا قد تجهز ثم مرض فاذهب إليه فقل إن رسول الله صلى الله عليه و سلم يقرئك السلام ويأمرك أن تعطيني ما أتجهز به فأتاه فقال لامرأته انظري أن تعطيه ما جهزتني به ولا تحبسي منه شيئا فيبارك الله لك فيه رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان

17621 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله صلى الله عليه و سلم إنه أبدع بي فاحملني فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس عندي فقال رجل ألا أدلك يا رسول الله على من يحمله فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم من دل على خير فله أجر مثل فاعله قال أبو عبد الله في روايته قال أبو معاوية أبدع بي يقول قطع بي رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي معاوية

17622 - وأخبرنا أبو محمد بن المؤمل أنبأ أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش فذكره إلا أنه قال فقال ما أجد ما أحملك ولكن ائت فلانا فاتاه فحمله فأتى النبي صلى الله عليه و سلم فأخبره فقال من دل على خير فله مثل أجر فاعله

17623 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح ومحمد بن رمح قالا ثنا الليث بن سعد عن حيوة بن شريح الكندي التجيبي عن بن شفي عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال للغازي أجره وللجاعل أجره وأجر الغازي وأن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال قفلة كغزوة

17624 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا إسحاق بن إبراهيم الدمشقي أبو النضر ثنا محمد بن شعيب أخبرني أبو زرعة يحيى بن أبي عمرو السيباني عن عمرو بن عبد الله أنه حدثه عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال نادى رسول الله صلى الله عليه و سلم في غزوة تبوك فخرجت إلى أهلي وأقبلت وقد خرج أول صحابة رسول الله صلى الله عليه و سلم فطفقت في المدينة أنادي ألا من يحمل رجلا له سهمه فنادى شيخ من الأنصار قال لنا سهمه على أن نحمله عقبته وطعامه معنا قلت نعم قال فسر على بركة الله فخرجت مع خير صاحب حتى أفاء الله علينا فأصابني قلائص فسقتهن حتى أتيته فخرج فقعد على حقيبة من حقائب إبله ثم قال سقهن مدبرات ثم قال سقهن مقبلات فقال ما أرى قلائصك إلا كراما قال إنما هي غنيمتك التي شرطت قال خذ قلائصك بن أخي فغير سهمك أردنا قال الشيخ رحمه الله فغير سهمك أردنا يشبه أن يكون أراد أنا لم نقصد بما فعلنا الإجارة وإنما قصدنا الاشتراك في الأجر والثواب والله أعلم

**باب من استأجر إنسانا للخدمة في الغزو**

17625 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ثنا بشير بن طلحة عن خالد بن دريك عن يعلى بن منية رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه و سلم يبعثني في سراياه فبعثني ذات يوم وكان رجل يركب فقلت له ارحل فقال ما أنا بخارج معك قلت لم قال حتى تجعل لي ثلاثة دنانير قلت الآن حين ودعت النبي صلى الله عليه و سلم ما أنا براجع إليه ارحل ولك ثلاثة دنانير فلما رجعت من غزاتي ذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه و سلم فقال النبي صلى الله عليه و سلم أعطها إياه فإنها حظه من غزاته وقد مضى في كتاب القسم عن عبد الله بن الديلمي عن يعلى بن منية في معناه

**باب الإمام لا يجمر بالغزى قال الشافعي رحمه الله فإن جمرهم فقد أساء ويجوز لكم خلافه والرجوع**

17626 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو صالح يعني محبوب بن موسى ثنا الفزاري عن سعيد الجريري عن أبي نضرة عن أبي فراس قال خطبنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال في خطبته أيها الناس إني لم أبعث إليكم عمالي ليضربوا أبشاركم ولا ليأخذوا أموالكم ولكن بعثتهم ليعلموكم دينكم وسنتكم فمن فعل به غير ذلك فليرفعه إلي فأقصه منه ألا لا تضربوا المسلمين فتذلوهم ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم ولا تجمروهم فتفتنوهم ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم

17627 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا موسى بن إسماعيل ثنا إبراهيم بن سعد أنبا بن شهاب عن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري أن جيشا من الأنصار كانوا بأرض فارس مع أميرهم وكان عمر رضي الله عنه يعقب الجيوش في كل عام فشغل عنهم عمر رضي الله عنه فلما مر الأجل قفل أهل ذلك الثغر فاشتد عليه وأوعدهم وهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم قالوا يا عمر إنك غفلت عنا وتركت فينا الذي أمر به النبي صلى الله عليه و سلم من أعقاب بعض الغزية بعضا

17628 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن بن عمر قال خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه من الليل فسمع امرأة تقول تطاول هذا الليل واسود جانبه وأرقني أن لا حبيب ألاعبه فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لحفصة بنت عمر رضي الله عنها كم أكثر ما تصبر المرأة عن زوجها فقالت ستة أو أربعة أشهر فقال عمر رضي الله عنه لا أحبس الجيش أكثر من هذا

**باب شهود من لا فرض عليه القتال**

17629 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ عبد العزيز بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن يزيد بن هرمز أن نجدة كتب إلى بن عباس هل كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يغزو بالنساء وهل كان يضرب لهن بسهم فقال قد كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يغزو بالنساء فيداوين الجرحى ولم يكن يضرب لهن بسهم ولكن يحذين من الغنيمة أخرجه مسلم في الصحيح كما مضى قال الشافعي ومحفوظ أنه شهد مع رسول الله صلى الله عليه و سلم القتال العبيد والصبيان وأحذاهم من الغنيمة

17630 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد عن يزيد بن هرمز قال كتب نجدة إلى بن عباس رضي الله عنهما يسأله عن العبد والمرأة يحضران المغنم هل لهما من المغنم شيء قال فكتب إليه ليس لهما شيء إلا أن يحذيا أخرجه مسلم في الصحيح من حديث بن عيينة وذكر أبو يوسف في هذا الحديث عن إسماعيل يسأله عن الصبي متى يخرج من اليتم ومتى يضرب له بسهمه فقال انه يخرج من اليتم إذا احتلم ويضرب له بسهم

17631 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني يزيد بن عياض عن إسماعيل بن أمية القرشي فذكر هذا الحديث وقال فيه وسأل عن اليتيم متى يخرج من اليتم ويقع حقه في الفي فكتب إليه إذا احتلم فقد خرج من اليتم ووقع حقه في الفيء يزيد بن عياض لا يحتج به وسقط من إسناده سعيد بن أبي سعيد

17632 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن الهلالي أنبأ أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن أنس رضي الله عنه قال لما كان يوم أحد انهزم ناس من الناس عن النبي صلى الله عليه و سلم وأبو طلحة بين يدي رسول الله صلى الله عليه و سلم يجوب عليه بحجفة الحديث قال ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم وإنهما لمشمرتان أرى خدم سوقهما تنقلان القرب على متونهما ثم تفرغان في أفواه القوم ثم ترجعان فتملآنها ثم تجيئان فتفرغانه في أفواه القوم رواه البخاري في الصحيح عن أبي معمر وأخرجه مسلم عن عبد الله الدارمي عن أبي معمر

17633 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسن ومحمد بن عمرو الحرشي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يغزو بأم سليم ونسوة من الأنصار معه إذا غزا فيسقين الماء ويداوين الجرحى رواه مسلم في الصحيح عن يحيى وروى في ذلك عن الربيع بنت معوذ وأم عطية وغيرهما

17634 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن بالويه ثنا موسى بن الحسن ثنا القعنبي ثنا عبد العزيز بن أبي حازم ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب إملاء ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء وجعفر بن محمد قالا ثنا يحيى بن يحيى أنبأ عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه أنه سمع سهل بن سعد رضي الله عنه يسأل عن جرح رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم أحد فقال جرح وجه رسول الله صلى الله عليه و سلم وكسرت رباعيته وهشمت البيضة على رأسه فكانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه و سلم تغسل الدم وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يسكب الماء عليه بالمجن فلما رأت فاطمة رضي الله عنها أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة أخذت قطعة حصير فأحرقته حتى إذا صار رمادا ألصقته بالجرح فاستمسك الدم رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن عبد العزيز

17635 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا فضيل بن سليمان وبشر بن المفضل عن محمد بن زيد ثنا عمير مولى أبي اللحم رضي الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه و سلم خيبر وأنا عبد مملوك فلم يضرب لي بسهم وأعطاني سيفا فقلدته أجر بنعله في الأرض وأمر لي من خرثي المتاع

17636 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر رضي الله عنه قال كنت أمنح أصحابي الماء يوم بدر وفي رواية كنت أسقي

**باب من ليس للإمام أن يغزو به بحال**

17637 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله غزا رسول الله صلى الله عليه و سلم فغزا معه بعض من يعرف نفاقه فانخزل عنه يوم أحد بثلاثمائة قال الشيخ رحمه الله هو بين في المغازي

17638 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق قال فحدثني بن شهاب الزهري وعاصم بن عمر بن قتادة ومحمد بن يحيى بن حبان وغيرهم من علمائنا عن يوم أحد فذكر القصة قال فيها خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم في ألف رجل من أصحابه حتى إذا كان بالشوط بين المدينة وأحد انخزل عنه عبد الله بن أبي المنافق بثلث الناس فرجع بمن اتبعه من قومه من أهل الريب والنفاق

17639 - وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو بكر بن محمد بن عبد الله بن أحمد بن عتاب ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة أنبأ إسماعيل بن أبي أويس ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة في قصة أحد قال فرجع عنه عبد الله بن أبي بن سلول في ثلاثمائة وبقي رسول الله صلى الله عليه و سلم في سبعمائة

17640 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا بن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير قال فمضى رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى نزل أحدا ورجع عنه عبد الله بن أبي في ثلاثمائة وبقي رسول الله صلى الله عليه و سلم في سبعمائة

17641 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو محمد عبد الله بن عمر بن شوذب الواسطي بها ثنا أحمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة ح وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد قال سمعت زيد بن ثابت رضي الله عنه قال لما خرج رسول الله صلى الله عليه

و سلم إلى أحد رجع قوم من الطريق فكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم فيهم فرقتين فرقة تقول نقتلهم وفرقة تقول لا نقتلهم فأنزل الله عز و جل { فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا } رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة قال الشافعي ثم شهدوا معه يوم الخندق فتكلموا بما حكى الله عز و جل من قولهم ما وعدنا الله ورسوله إلا غرورا قال الشيخ هو بين في المغازي عن موسى بن عقبة ومحمد بن إسحاق بن يسار وغيرهما قال موسى بن عقبة الإسناد الذي تقدم في قصة الخندق فلما اشتد البلاء على النبي صلى الله عليه و سلم وأصحابه نافق ناس كثير وتكلموا بكلام قبيح فلما رأى رسول الله صلى الله عليه و سلم ما فيه الناس من البلاء والكرب جعل يبشرهم ويقول والذي نفسي بيده ليفرجن عنكم ما ترون من الشدة والبلاء فإني لأرجو أن أطوف بالبيت العتيق آمنا وأن يدفع الله عز و جل مفاتح الكعبة وليهلكن الله كسرى وقيصر ولتنفقن كنوزهما في سبيل الله فقال رجل ممن معه لأصحابه ألا تعجبون من محمد يعدنا أن نطوف بالبيت العتيق وأن نغنم كنوز فارس والروم ونحن هنا لا يأمن أحدنا أن يذهب إلى الغائط والله لما يعدنا إلا غرورا وقال آخرون ممن معه ائذن لنا فإن بيوتنا عورة وقال آخرون يا أهل يثرب لا مقام لكم فارجعوا وسمى بن إسحاق القائل الأول معتب بن قشير والقائل الثاني أوس بن قيظي

17642 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا أبي ثنا بن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير قال فلما اشتد البلاء على النبي صلى الله عليه و سلم وأصحابه فذكر هذه القصة مثل قول موسى بن عقبة إلا أنه قال في آخرها وقال رجال منهم يخذلون عن رسول الله صلى الله عليه و سلم يا أهل يثرب لا مقام لكم فارجعوا قال الشافعي ثم غزا بني المصطلق فشهدها معه منهم عدد فتكلموا بما حكى الله من قولهم لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل المنافقون وغير ذلك مما حكى الله من نفاقهم

17643 - أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت محمد بن كعب القرظي يقول سمعت زيد بن أرقم رضي الله عنه لما قال عبد الله بن أبي لا تنفقوا على من عند رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى ينفضوا وقال أيضا لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل أخبرت بذلك عن رسول الله صلى الله عليه و سلم فأتيته فقال إن الله صدقك وعذرك ونزل هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى ينفضوا الآية رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي إياس

17644 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن أيوب أنبأ علي بن المديني ثنا سفيان قال قال عمر وسمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول كنا في غزاة وقال سفيان مرة أخرى كنا في جيش فكسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار فقال الأنصاري يا للأنصار وقال المهاجري يا للمهاجرين فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال ما بال دعوى جاهلية قالوا يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار فقال دعوها فإنها منتنة فسمع ذلك عبد الله بن أبي عند رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال قد فعلوها أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم فقام عمر فقال يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق فقال النبي صلى الله عليه و سلم دعه لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه قال وكانت الأنصار أكثر من المهاجرين حين قدموا المدينة ثم إن المهاجرين كثروا بعد رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وجماعة عن بن عيينة وروينا عن بن إسحاق بالإسناد الذي تقدم أن ذلك كان في غزوة بني المصطلق وكذلك عن عروة بن الزبير قال الشافعي ثم غزا غزوة تبوك فشهدها معه منهم قوم نفروا به ليلة العقبة ليقتلوه فوقاه الله شرهم قال الشيخ رحمه الله هو بين في المغازي

17645 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق في قصة تبوك قال فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه و سلم الثنية نادى منادي رسول الله صلى الله عليه و سلم أن خذوا بطن الوادي فهو أوسع عليكم فإن رسول الله صلى الله عليه و سلم قد أخذ الثنية وكان معه حذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر رضي الله عنهما كره رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يزاحمه في الثنية أحد فسمعه ناس من المنافقين فتخلفوا ثم اتبعه رهط من المنافقين فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم حس القوم خلفه فقال لأحد صاحبيه اضرب وجوههم فلما سمعوا ذلك ورأوا الرجل مقبلا نحوهم وهو حذيفة بن اليمان انحدروا جميعا وجعل الرجل يضرب رواحلهم وقالوا إنما نحن أصحاب أحمد وهم متلثمون لا يرى شيء إلا أعينهم فجاء صاحبه بعد ما انحدر القوم فقال هل عرفت الرهط فقال لا والله يا نبي الله ولكني قد عرفت

رواحلهم فانحدر رسول الله صلى الله عليه و سلم من الثنية وقال لصاحبيه هل تدرون ما أراد القوم أرادوا أن يزحموني من الثنية فيطرحوني منها فقالا أفلا تأمرنا يا رسول الله صلى الله عليه و سلم فنضرب أعناقهم إذا اجتمع إليك الناس فقال أكره أن يتحدث الناس أن محمدا قد وضع يده في أصحابه يقتلهم وذكر القصة

17646 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر محمد بن عبد الله البغدادي ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا بن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة قال ورجع رسول الله صلى الله عليه و سلم قافلا من تبوك إلى المدينة حتى إذا كان ببعض الطريق مكر برسول الله صلى الله عليه و سلم ناس من أصحابه فتآمروا أن يطرحوه من عقبة في الطريق ثم ذكر القصة بمعنى بن إسحاق

17647 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير وأبو نعيم قالا ثنا الوليد بن جميع ثنا أبو الطفيل قال كان بين رجل من أهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس فقال أنشدك بالله كم كان أصحاب العقبة قال فقال له القوم أخبره إذ سألك قال كنا نخبر أنهم أربعة عشر فإن كنت فيهم فقد كان القوم خمسة عشر وأشهد بالله أن اثني عشر منهم حرب لله ورسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد وعذر ثلاثة قالوا ما سمعنا منادي رسول الله صلى الله عليه و سلم ولا علمنا ما أراد القوم وقد كان في حرة فمشى فقال إن الماء قليل فلا يسبقني إليه أحد فوجد قوما قد سبقوه فلعنهم يومئذ رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن أبي أحمد محمد بن عبد الله الزبيري قال الشافعي وتخلف آخرون منهم فيمن بحضرته ثم أنزل الله عز و جل عليه غزاة تبوك أو منصرفه منها من أخبارهم فقال ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة ولكن كره الله انبعاثهم قرأ إلى قوله ويتولوا وهم فرحون قال الشيخ هو بين في مغازي موسى بن عقبة وبن إسحاق

17648 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا أبي ثنا بن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة قال ثم إن رسول الله صلى الله عليه و سلم تجهز غازيا يريد الشام فأذن في الناس بالخروج وأمرهم به في قيظ شديد في ليالي الخريف فأبطأ عنه ناس كثير وهابوا الروم فخرج أهل الحسبة وتخلف المنافقون وحدثوا أنفسهم أنه لا يرجع أبدا وثبطوا عنه من أطاعهم وتخلف عنه رجال من المسلمين لأمر كان لهم فيه عذر فذكر القصة قال وأتاه جد بن قيس وهو جالس في المسجد معه نفر فقال يا رسول الله ائذن لي في القعود فإني ذو ضيعة وعلة بها عذر فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم تجهز فإنك موسر لعلك تحقب بعض بنات الأصفر فقال يا رسول الله ائذن لي ولا تفتني ببنات الأصفر فأنزل الله عز و جل فيه وفي أصحابه { ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني ألا في الفتنة سقطوا وإن جهنم لمحيطة بالكافرين } عشر آيات يتبع بعضها بعضا وخرج رسول الله صلى الله عليه و سلم والمؤمنون معه وكان فيمن تخلف بن عنمة أو عنمة من بني عمرو بن عوف فقيل له ما خلفك عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال الخوض واللعب فأنزل الله عز و جل فيه وفيمن تخلف من المنافقين { ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤون } ثلاث آيات متتابعات

17649 - حدثنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق ثنا عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن بن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن عبد الله بن كعب قائد كعب حين عمي من بنيه قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه و سلم في غزوة تبوك قال كعب بن مالك لم أتخلف عن رسول الله صلى الله عليه و سلم في غزوة غزاها قط إلا في غزوة تبوك غير أني تخلفت عن غزوة بدر ولم يعاتب الله أحدا [ ص34] حين تخلف عنها إنما خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم يريد عير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد ولقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم ليلة العقبة وما أحب أن لي بها مشهد بدر وإن كانت أذكر في الناس منها كان من خبري حين تخلفت عن رسول الله صلى الله عليه و سلم في غزوة تبوك أني لم أكن قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنه في تلك الغزوة والله ما اجتمعت عندي قبلها راحلتان قط حتى جمعتهما تلك الغزوة ولم يكن رسول الله صلى الله عليه و سلم يريد غزوة يغزوها إلا ورى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه و سلم في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا وعدوا كثيرا فجلا للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة عدوهم وأخبرهم بوجهه الذي يريده والمسلمون مع رسول الله صلى الله عليه و سلم كثير لا يجمعهم كتاب حافظ يريد الديوان قال كعب فما رجل يريد أن يتغيب إلا ظن أن سيخفى له ما لم ينزل فيه وحي من الله وغزا رسول الله صلى الله عليه و سلم تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال فتجهز رسول الله

صلى الله عليه و سلم والمسلمون معه وطفقت أغدو لكي أتجهز معهم ولم أقض شيئا وأقول في نفسي إني قادر على ذلك إذا أردته فلم يزل يتمادى بي حتى استجد بالناس الجد فأصبح رسول الله صلى الله عليه و سلم والمسلمون معه ولم أقض من جهازي شيئا فقلت أتجهز بعده يوما أو يومين ثم ألحقهم فغدوت بعد أن فصلوا لأتجهز فرجعت ولم اقض شيئا ثم غدوت ثم رجعت ولم أقض شيئا فلم يزل ذلك يتمادى بي حتى أسرعوا وتفارط الغزو وهممت أن ارتحل فأدركهم وليتني فعلت فلم يقدر لي ذلك فكنت إذا خرجت في الناس بعد خروج رسول الله صلى الله عليه و سلم فطفت فيهم أحزنني أني لا أرى إلا رجلا مغموصا في النفاق أو رجلا ممن عذر الله من الضعفاء فلم يذكرني رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى بلغ تبوك قال وهو جالس في القوم بتبوك ما فعل كعب فقال رجل من بني سلمة يا رسول الله حبسه برداه ينظر في عطفيه فقال له معاذ بن جبل بئس ما قلت والله يا رسول الله ما علمنا إلا خيرا فسكت رسول الله صلى الله عليه و سلم قال كعب فلما بلغني أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قد توجه قافلا من تبوك حضرني همي وطفقت أتذكر الكذب وأقول بماذا أخرج من سخطه غدا وأستعين على ذلك بكل ذي رأي من أهلي فلما قيل إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قد أظل قادما زاح عني الباطل وعرفت أني لا أخرج منه أبدا بشيء فيه كذب فأجمعت صدقه وأصبح رسول الله صلى الله عليه و سلم قادما وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاء المخلفون فطفقوا يعتذرون إليه ويحلفون له وكانوا بضعة وثمانين رجلا فقبل منهم رسول الله صلى الله عليه و سلم علانيتهم وبايعهم واستغفر لهم ويكل سرائرهم إلى الله عز و جل فجئته فلما سلمت عليه تبسم تبسم المغضب ثم قال تعال فجئت أمشي حتى جلست بين يديه فقال ما خلفك ألم تكن ابتعت ظهرك فقلت بلى يا رسول الله إني والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أن سأخرج من سخطه بعذر فإني أعطيت جدلا ولكن والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديثا كاذبا ترضى به عني ليوشكن الله أن يسخطك علي ولئن حدثتك حديث صدق تجد علي فيه إني لأرجو عفو الله لا والله ما كان بي عذر والله ما كنت قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنك قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أما هذا فقد صدق قم حتى يقضي الله فيك فقمت وسار رجال من بني سلمة فقالوا يا كعب والله ما علمناك كنت أذنبت ذنبا قبل هذا عجزت أن لا تكون اعتذرت إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم بما اعتذر إليه المخلفون قد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله صلى الله عليه و سلم لك فوالله ما زالوا يؤنبوني حتى أردت أن أرجع فأكذب نفسي ثم قلت هل لقي هذا معي أحد قالوا نعم رجلان قالا مثل ما قلت وقيل لهما مثل ما قيل لك فقلت من هما قالوا مرارة بن الربيع العمري وهلال بن أمية الواقفي فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرا فيهما أسوة فمضيت حين ذكروهما ونهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن كلامنا الثلاثة من بين من تخلف عنه فاجتنبنا الناس وتغيروا لنا حتى تنكرت في نفسي الأرض فما هي التي أعرف فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فأما صاحباي فاستكانا وقعدا في بيوتهما وأما أنا فكنت [ ص 35 ] أشب القوم وأجلدهم وكنت أخرج فأشهد الصلاة مع المسلمين وأطوف في الأسواق لا يكلمني أحد وآتي رسول الله صلى الله عليه و سلم فأسلم عليه فأقول في نفسي هل حرك شفتيه برد السلام علي أم لا ثم أصلي فأسارقه النظر فإذا أقبلت على صلاتي نظر إلي فإذا التفت نحوه أعرض عني حتى إذا طال علي ذلك من جفوة المسلمين تسورت جدار حائط أبي قتادة وهو بن عمي وأحب الناس إلي فسلمت عليه فوالله ما رد علي السلام فقلت له يا أبا قتادة أنشدك الله هل تعلمني أحب الله ورسوله قال فسكت فعدت له فنشدته فسكت قال فعدت له فناشدته الثالثة فقال الله ورسوله أعلم ففاضت عيناي وتوليت حتى تسورت الجدار قال فبينا أنا أمشي بسوق المدينة إذا نبطي من أنباط الشام ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول من يدل على كعب بن مالك فطفق الناس يشيرون له حتى إذا جاءني دفع إلي كتابا من ملك غسان وكنت كاتبا فإذا فيه أما بعد فقد بلغني أن صاحبك قد جفاك ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيعة فالحق بنا نواسيك فقلت حين قرأتها وهذا أيضا من البلاء فيممت به التنور فسجرته بها حتى إذا مضت لنا أربعون ليلة من الخمسين إذا رسول رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال إن رسول الله صلى الله عليه و سلم يأمرك أن تعتزل امرأتك فقلت أطلقها ماذا أفعل بها فقال لا بل اعتزلها فلا تقربنها وأرسل إلي صاحبي بمثل ذلك فقلت لامرأتي الحقي بأهلك فكوني عندهم حتى يقضي الله هذا الأمر قال كعب فجاءت امرأة هلال بن أمية رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت يا رسول الله إن هلال بن أمية شيخ ضائع ليست له خادم فهل تكره أن أخدمه قال لا ولكن لا يقربنك قالت إنه والله ما به حركة إلى شيء وإنه ما زال يبكي مذ كان من أمره ما كان إلى يومي هذا فقال لي بعض أهلي لو أستأذنت رسول الله صلى الله عليه و سلم في امرأتك كما أذن لهلال بن أمية تخدمه فقلت والله لا أستأذن فيها رسول الله صلى الله عليه و سلم وما يدريني ما يقول لي رسول الله صلى الله عليه و سلم إن استأذنته فيها وأنا رجل شاب فلبثت بعد ذلك عشر ليال حتى كملت لنا خمسون ليلة من حين نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن كلامنا فلما صليت الفجر صبح خمسين ليلة وأنا على ظهر بيت من

بيوتنا فبينا أنا جالس على الحال التي ذكر الله منا قد ضاقت علي نفسي وضاقت علي الأرض بما رحبت سمعت صوت صارخ أوفى على جبل سلع يا كعب بن مالك أبشر فخررت ساجدا وعرفت انه قد جاء الفرج وأذن رسول الله صلى الله عليه و سلم بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر فذهب الناس يبشروني وذهب قبل صاحبي مبشرون وركض رجل إلي فرسا وسعى ساع من أسلم فأوفى على الجبل وكان الصوت أسرع إلي من الفرس فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرني نزعت ثوبي فكسوتهما إياه ببشراه ووالله ما أملك غيرهما يومئذ واستعرت ثوبين فلبستهما وانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فتلقاني الناس فوجا فوجا يهنئوني بالتوبة يقولون ليهنك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد فقام إلي طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني ما قام إلي رجل من المهاجرين غيره ولا أنساها لطلحة قال رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو يبرق وجهه من السرور أبشر بخير يوم مر عليك مذ ولدتك أمك قلت أمن عندك يا رسول الله أم من عند الله قال لا بل من عند الله تبارك وتعالى وكان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا بشر ببشارة يبرق وجهه حتى كأنه قطعة قمر وكنا نعرف ذلك منه فلما جلست بين يديه قلت يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله عز و جل وإلى الرسول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك فقلت فإني أمسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله إنما نجاني الصدق وإن من توبتي أن لا أحدث إلا صدقا ما بقيت والله ما أعلم أحدا من المسلمين ابتلاه الله في صدق الحديث مذ حدثت ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم أحسن مما ابتلاني ما تعمدت مذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه و سلم إلى يومي هذا كذبا وإني لأرجو أن يحفظني الله فيما بقي فأنزل الله على رسوله { لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم إنه بهم رؤوف رحيم وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبوا إن الله هو التواب الرحيم يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين } فوالله ما أنعم الله علي من نعمة بعد أن هداني للإسلام أعظم في نفسي من صدقي رسول الله صلى الله عليه و سلم يومئذ ان لا أكون كذبته فأهلك كما هلك الذين كذبوه فإن الله قال للذين كذبوه حين نزل الوحي شر ما قال لأحد قال الله تبارك وتعالى { سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم لتعرضوا عنهم فأعرضوا عنهم إنهم رجس ومأواهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون يحلفون لكم لترضوا عنهم فإن ترضوا عنهم فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين } قال كعب وكنا تخلفنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قبل منهم رسول الله صلى الله عليه و سلم حين حلفوا له فبايعهم واستغفر لهم وأرجأ رسول الله صلى الله عليه و سلم أمرنا حتى قضى الله فيه فبذلك قال الله تبارك وتعالى { وعلى الثلاثة الذين خلفوا } وليس الذي ذكر الله تخلفنا عن الغزو إنما هو تخليفه إيانا وإرجاؤه أمرنا ممن حلف واعتذر فقبل منه رسول الله صلى الله عليه و سلم رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير

17650 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي ثنا أبو حاتم الرازي ثنا بن أبي مريم ثنا محمد بن جعفر أخبرني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رجالا من المنافقين في عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم كان إذا خرج النبي صلى الله عليه و سلم إلى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله صلى الله عليه و سلم فإذا قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم اعتذروا إليه وحلفوا وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا فنزلت فيهم لا تحسبن الذين يفرحون بما آتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مريم ورواه مسلم عن الحلواني وبن عسكر عن بن أبي مريم قال الشافعي رحمه الله فأظهر الله عز و جل لرسوله صلى الله عليه و سلم أسرارهم وخبر السماعين لهم وأتباعهم أن يفتنوا من معه بالكذب والإرجاف والتخذيل لهم فأخبر أنه كره انبعاثهم إذا كانوا على هذه النية فكان فيها ما دل على أن الله جل ثناؤه أمر أن يمنع من عرف بما عرفوا به من أن يغزوا مع المسلمين لأنه لا ضرر عليهم ثم زاد في تأكيد بيان ذلك بقوله { فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله } قرأ إلى قوله { فاقعدوا مع الخالفين }

17651 - حدثنا أبو الحسن العلوي ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن دلويه الدقاق ثنا أحمد بن الأزهر بن منيع ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إن الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر أخرجاه في الصحيح من حديث عبد الرزاق

17652 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا معمر عن عمران بن حدير عن عبد الملك بن عبيد قال قال عمر رضي الله عنه نستعين بقوة المنافقين وإثمه عليهم وهذا منقطع فإن صح فإنما ورد في منافقين لم يعرفوا بالتخذيل والإرجاف والله أعلم

17653 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ إسماعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا بن نمير عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن حبة بن جوين قال كنا مع سلمان رضي الله عنه في غزاة ونحن مصافوا العدو فقال من هؤلاء قالوا المشركون قال من هؤلاء قالوا المؤمنون قال فقال هؤلاء المشركون وهؤلاء المؤمنون والمنافقون فيؤيد الله المؤمنين بقوة المنافقين وينصر الله المنافقين بدعوة المؤمنين

17654 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد الأشناني أنبأ أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا محمد بن بشار العبدي ثنا محمد بن جعفر يعني غندر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن حذيفة رضي الله عنه قال إنكم ستعانون في غزوكم بالمنافقين

**باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين**

17655 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا بن وهب أخبرني مالك بن أنس عن الفضيل بن أبي عبد الله عن عبد الله بن نيار عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت لما خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم قبل بدر فلما كان بحرة الوبرة أدركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة ففرح أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم حين رأوه فلما أدركه قال يا رسول الله جئت لأتبعك وأصيب معك فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم تؤمن بالله ورسوله قال لا قال فارجع فلن أستعين بمشرك قال ثم مضى حتى إذا كانت الشجرة أدركه الرجل فقال له كما قال أول مرة فقال له النبي صلى الله عليه و سلم كما قال أول مرة قال لا قال فارجع فلن أستعين بمشرك قال ثم رجع فأدركه بالبيداء فقال له كما قال أول مرة تؤمن بالله ورسوله قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم فانطلق رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن بن وهب وقال الشافعي رحمه الله لعله رده رجاء إسلامه وذلك واسع للإمام وقد غزا بيهود بني قينقاع بعد بدر وشهد صفوان بن أمية حنينا بعد الفتح وصفوان مشرك قال الشيخ رحمه الله اما شهود صفوان بن أمية معه حنينا وصفوان مشرك فإنه معروف بين أهل المغازي وقد مضى بإسناده وأما غزوه بيهود قينقاع فإني لم أجده إلا من حديث الحسن بن عمارة وهو ضعيف عن الحكم عن بن عباس رضي الله عنهما قال استعان رسول الله صلى الله عليه و سلم بيهود قينقاع فرضخ لهم ولم يسهم لهم

17656 - وقد أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يوسف بن عمرو المروزي ثنا الفضل بن موسى السيناني عن محمد بن عمرو عن سعيد بن المنذر عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى إذا خلف ثنية الوداع إذا كتيبة قال من هؤلاء قالوا بني قينقاع وهم رهط عبد الله بن سلام قال وأسلموا قالوا لا قال بل هم على دينهم قال قل لهم فليرجعوا فإنا لا نستعين بالمشركين وهذا الإسناد أصح

17657 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا مكرم بن أحمد القاضي ثنا عبد الله بن روح المدائني ثنا يزيد بن هارون أنبأ المستلم بن سعيد الثقفي عن خبيب بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده قال خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم في بعض غزواته فأتيته أنا ورجل قبل ان نسلم فقلنا إنا نستحي أن يشهد قومنا مشهدا فلا نشهده قال أسلمتما قلنا لا قال فإنا لا نستعين بالمشركين على المشركين فأسلمنا وشهدنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فقتلت رجلا وضربني الرجل ضربة فتزوجت ابنته فكانت تقول لا عدمت رجلا وشحك هذا الوشاح فقلت لا عدمت رجلا أعجل أباك إلى النار جده خبيب بن يساف ويقال إساف له صحبة

17658 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا محمد بن أحمد بن زهير ثنا عبد الله بن هاشم عن وكيع عن الحسن بن صالح عن الشيباني أن سعد بن مالك رضي الله عنه غزا بقوم من اليهود فرضخ لهم

**باب من يبدأ بجهاده من المشركين**

قال الشافعي رحمه الله قال الله تبارك وتعالى قاتلوا الذين يلونكم من الكفار

17659 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق قال ثم إن رسول الله صلى الله عليه و سلم تهيأ للحرب فقام فيما أمر الله عز و جل من جهاد عدوه وقتال من أمره به ممن يليه من مشركي العرب قال الشافعي فإن اختلف حال العدو فكان بعضهم أنكى من بعض أو أخوف من بعض فليبدأ الإمام بالعدو الأخوف أو الأنكى وإن كانت داره أبعد إن شاء الله وتكون هذه بمنزلة ضرورة قال وقد بلغ النبي صلى الله عليه و سلم عن الحارث بن أبي ضرار أنه يجمع له فأغار النبي صلى الله عليه و سلم عليه وقربه عدو أقرب منه

17660 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق حدثني محمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله بن أبي بكر ان رسول الله صلى الله عليه و سلم بلغه أن بني المصطلق يجمعون له وقائدهم الحارث بن أبي ضرار أبو جويرية زوج النبي صلى الله عليه و سلم فسار رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى نزل بالمريسيع ماء من مياه بني المصطلق فأعدوا لرسول الله صلى الله عليه و سلم فتزاحف الناس فاقتتلوا فهزم الله بني المصطلق وقتل من قتل منهم ونفل رسول الله صلى الله عليه و سلم أبناءهم وأموالهم ونساءهم وأقام عليه من ناحية قديد إلى الساحل قال بن إسحاق غزاها رسول الله صلى الله عليه و سلم في شعبان سنة ست

17661 - أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي قالا أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ سليم بن أخضر عن بن عون قال كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب إنما كان ذاك في أول الإسلام قد أغار رسول الله صلى الله عليه و سلم على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى سبيهم وأصاب يومئذ أحسبه قال جويرية بنت الحارث حدثني بهذا الحديث عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى قال الشافعي رحمه الله وبلغه أن خالد بن سفيان بن نبيح يجمع له فأرسل بن أنيس فقتله وقربه عدو أقرب منه

17662 - أخبرناه أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن عمرو أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر عن بن عبد الله بن أنيس عن أبيه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى خالد بن سفيان الهذلي وكان نحو عرنة وعرفات فقال اذهب فاقتله قال فرأيته وحضرت صلاة العصر فقلت إني لأخاف أن يكون بيني وبينه ما أن أؤخر الصلاة فانطلقت أمشي وأنا أصلي أومي إيماء نحوه فلما دنوت منه قال لي من أنت قلت رجل من العرب بلغني أنك تجمع لهذا الرجل فجئتك في ذاك قال إني لفي ذاك فمشيت معه ساعة حتى إذا أمكنني علوته بسيفي حتى برك

**باب ما يبدأ به من سد أطراف المسلمين بالرجال**

17663 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن علي ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا ليث بن سعد ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني الليث بن سعد عن أيوب بن موسى القرشي عن مكحول عن شرحبيل عن سلمان الفارسي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال من رابط يوما وليلة في سبيل الله كان له أجر صيام شهر وقيامه ومن مات مرابطا أجري له مثل الأجر وأجرى عليه الرزق وأومن الفتان رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي الوليد

17664 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا محمد أنبأ بن وهب حدثني عبد الرحمن بن شريح عن عبد الكريم بن الحارث عن أبي عبيدة بن عقبة عن شرحبيل بن السمط عن سلمان الخير رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه و سلم نحوه رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن بن وهب

17665 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا هاشم بن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها والروحة يروحها العبد في سبيل الله أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن منير عن أبي النضر هاشم

17666 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا عباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثنا ليث بن سعد ثنا أبو عقيل زهرة بن معبد عن أبي صالح مولى عثمان قال سمعت عثمان بن عفان رضي الله عنه على المنبر يقول إني كنت كتمتكم حديثا سمعت من رسول الله صلى الله عليه و سلم كراهية تفرقكم عني ثم بدا لي أن أحدثكموه ليختار امرؤ منكم لنفسه ما بدا له سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل

**باب ما يفعله الإمام من الحصون والخنادق وكل أمر دفع العدو قبل انتيابه**

17667 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ إملاء وأبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي قراءة قالا ثنا محمد بن عمرو الحرشي أنبأ القعنبي ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه و سلم ونحن نحفر الخندق وننقل التراب على أكتافنا فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فاغفر للمهاجرين والأنصار رواه مسلم في الصحيح عن القعنبي ورواه البخاري عن قتيبة وغيره عن عبد العزيز

17668 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا جعفر بن مهران ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس رضي الله عنه قال كان المهاجرون والأنصار يحفرون الخندق حول المدينة وينقلون التراب على متونهم ويقولون

( نحن الذين بايعوا محمدا ... على الإسلام ما بقينا أبدا )

قال ويقول رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو يجيبهم

( اللهم لا خير إلا خير الآخرة ... فبارك في الأنصار والمهاجره )

قال ويؤتون بملء جفنتين شعير فيصنع لهم إهالة سنخة وهي بشعة في الحلق ولها ريح منكرة فتوضع بين يدي القوم رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم عن عبد الوارث

**باب ما يجب على الإمام من الغزو بنفسه أو بسراياه في كل عام على حسن النظر للمسلمين حتى لا يكون الجهاد معطلا في عام إلا من عذر**

17669 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ حاجب بن أحمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جرير بن عبد الحميد ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال تضمن الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمانا به وتصديقا برسوله أن يدخله الجنة أو يرجعه إذا رجع إلى منزله نائلا ما نال من أجر أو غنيمة والذي نفسي بيده لولا أن أشق على أمتي ما تخلفت خلاف سرية تغزو في سبيل الله رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير

17670 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا حجاج بن محمد عن بن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبد الله وغيره عن حجاج بن محمد

**باب الإمام يغزي من أهل دار من المسلمين بعضهم ويخلف منهم في دارهم من يمنع دارهم**

17671 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر بن أحمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن مصعب بن سعد عن سعد رضي الله عنه قال خلف رسول الله صلى الله عليه و سلم علي بن أبي طالب رضي الله عنه في غزوة تبوك فقال يا رسول الله أتخلفني والنساء والصبيان فقال أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة

17672 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن أبي مريم أنبأ الدراوردي حدثني خثيم بن عراك بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى خيبر فاستخلف سباع بن عرفطة على المدينة

17673 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن بن إسحاق حدثني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن بن عباس رضي الله عنهما قال مضى رسول الله صلى الله عليه و سلم لسفره إلى مكة عام الفتح واستعمل على المدينة أبا رهم كلثوم بن الحصين بن عبيد بن خلف الغفاري

17674 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن يزيد بن أبي سعيد مولى المهري عن أبيه عن أبي سعيد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث إلى بني لحيان وقال ليخرج من كل رجلين رجل ثم قال للقاعد أيكم خلف الخارج في أهله وماله بخير كان له مثل نصف أجر الخارج رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور عن بن وهب

17675 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا روح ثنا حسين المعلم عن يحيى بن يحيى بن أبي كثير ح وأخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سعيد مولى المهري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث بعثا إلى بني لحيان من هذيل قال لينبعث من كل رجلين أحدهما والأجر بينهما أخرجه مسلم في الصحيح من أوجه عن يحيى ومن حديث عبد الوارث عن حسين المعلم

**باب ما على الوالي من أمر الجيش قال الشافعي رحمه الله ولا ينبغي أن يولي الإمام الغزو إلا ثقة في دينه شجاعا ببدنه حسن الأناة عاقلا للحرب بصيرا بها غير عجل ولا نزق ويتقدم إليه أن لا يحمل المسلمين على مهلكة بحال**

17676 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا محمد بن عباد المكي ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد قالا ثنا حاتم عن يزيد بن أبي عبيد قال سمعت سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه و سلم سبع غزوات وخرجت فيما يبعث من البعوث سبع مرات علينا مرة أبو بكر ومرة علينا أسامة بن زيد لفظ حديث قتيبة وقال محمد في الثانية تسع غزوات رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد ورواه مسلم عن محمد بن عباد المكي

17677 - وأخبرنا أبو الحسن بن أبي المعروف الإسفرائيني بها أنبأ أبو عمرو إسماعيل بن نجيد السلمي أنبأ أبو مسلم الكجي ثنا أبو عاصم عن يزيد عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه و سلم سبع غزوات ومع زيد بن حارثة تسع غزوات كان يؤمره علينا رواه البخاري في الصحيح عن أبي عاصم

17678 - حدثنا أبو عبد الله الحافظ إملاء وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن المنذر بن ثعلبة عن عبد الله بن يزيد رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم عمرو بن العاص في سرية فيهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فلما انتهوا إلى مكان الحرب أمرهم عمرو أن لا ينوروا نارا فغضب عمر وهم أن يأتيه فنهاه أبو بكر وأخبره أنه لم يستعمله رسول الله صلى الله عليه و سلم عليك إلا لعلمه بالحرب فهدأ عنه عمر رضي الله عنه

17679 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن قتادة عن أبي المليح أن عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار رضي الله عنه في مرضه فقال له معقل رضي الله عنه إني محدثك بحديث لولا أني في الموت لم أحدثك به سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم ولا ينصح إلا لم يدخل معهم الجنة رواه مسلم في الصحيح عن أبي غسان وغيره عن معاذ بن هشام

17680 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الإمام ثنا شيبان بن فروخ ثنا أبو الأشهب عن الحسن قال عاد عبيد الله بن زياد معقل بن يسار المزني في مرضه الذي مات فيه فقال معقل اني محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول لو علمت أن بي حياة ما حدثتك إني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ما من عبد يسترعيه رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ ورواه البخاري عن أبي نعيم عن أبي الأشهب وروينا في الحديث الثابت عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا بعث أميرا على سرية أو جيش أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا

17681 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبيه قال كنا مع جرير بن عبد الله في غزوة فأصابتنا مخمصة فكتب جرير إلى معاوية رضي الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من لا يرحم الناس لا يرحمه الله قال وكتب معاوية أن يقفلوا قال ومتعهم قال أبو إسحاق فأنا أدركت قطيفة مما متعهم

17682 - حدثنا أبو عبد الله محمد بن يوسف الأصبهاني إملاء أنبأ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن نافع بن جبير بن مطعم قال قال جرير بن عبد الله رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول لا يرحم الله من لا يرحم الناس رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن بن عيينة

17683 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم بن حبيب بن مهران العبدي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي قابوس مولى لعبد الله بن عمرو بن العاص عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء

17684 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي قال استعمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلا من بني أسد على عمل فجاء يأخذ عهده قال فأتى عمر رضي الله عنه ببعض ولده فقبله قال أتقبل هذا ما قبلت ولدا قط فقال عمر فأنت بالناس أقل رحمة هات عهدنا لا تعمل لي عملا أبدا

17685 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عبد الله بن محمد بن أسماء ثنا مهدي بن ميمون ثنا سعيد الجريري عن أبي نضرة عن أبي فراس قال شهدت عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يخطب الناس فقال يا أيها الناس إنه قد أتى علي زمان وأنا أرى أن من قرأ القرآن يريد به الله وما عنده فيخيل إلي بآخرة أن قوما قرءوه يريدون به الناس ويريدون به الدنيا ألا فأريدوا الله بقراءتكم ألا فأريدوا الله بأعمالكم إلا إنما كنا نعرفكم إذ يتنزل الوحي وإذ النبي صلى الله عليه و سلم بين أظهرنا وإذ نبأنا الله من أخباركم فقد انقطع الوحي وذهب النبي صلى الله عليه و سلم فإنما نعرفكم بما أقول لكم ألا من رأينا منه خيرا ظننا به خيرا وأحببناه عليه ومن رأينا منه شرا ظننا به شرا وأبغضناه عليه سرائركم بينكم وبين ربكم ألا إنما أبعث عمالي ليعلموكم دينكم وليعلموكم سنتكم ولا أبعثهم ليضربوا ظهوركم ولا ليأخذوا أموالكم ألا فمن رابه شيء من ذلك فليرفعه إلي فوالذي نفس عمر بيده لأقصن منه فقام عمرو بن العاص فقال يا أمير المؤمنين إن بعثت عاملا من عمالك فأدب رجلا من أهل رعيته فضربه إنك لمقصه منه قال نعم والذي نفس عمر

بيده لأقصن منه وقد رأيت النبي صلى الله عليه و سلم يقص من نفسه ألا لا تضربوا المسلمين فتذلوهم ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم ولا تجمروهم فتفتنوهم ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم

17686 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أخبرني الثقفي عن حميد عن موسى بن أنس عن أنس بن مالك أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأله إذا حاصرتم المدينة كيف تصنعون قال نبعث الرجل إلى المدينة ونصنع له هنة من جلود قال أرأيت إن رمى بحجر قال إذا يقتل قال فلا تفعلوا فوالذي نفسي بيده ما يسرني أن تفتتحوا مدينة فيها أربعة آلاف مقاتل بتضييع رجل مسلم

17687 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ويحيى بن أبي طالب قالا ثنا يزيد بن هارون أنبأ محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن أبيه قال أصاب الناس سنة غلا فيها السمن فكان عمر رضي الله عنه يأكل الزيت فيقرقر بطنه وفي رواية يحيى قال كان عمر رضي الله عنه يأكله فلما قل قال لا آكله حتى يأكله الناس قال فكان يأكل الزيت فيقرقر بطنه قال بن مكرم في روايته فقال قرقر ما شئت فوالله لا آكل السمن حتى يأكله الناس ثم قال لي أكسر حره عني بالنار فكنت أطبخه له فيأكله

17688 - حدثنا أبو الحسين بن بشران أنبأ إسماعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن طاوس وعكرمة بن خالد أن حفصة وبن مطيع وعبد الله بن عمر كلموا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالوا لو أكلت طعاما طيبا كان أقوى لك على الحق قال أكلكم على هذا الرأي قالوا نعم قال قد علمت أنه ليس منكم إلا ناصح ولكن تركت صاحبي على جادة فإن تركت جادتهما لم أدركهما في المنزل قال وأصاب الناس سنة فما أكل عامئذ سمنا ولا سمينا حتى أحيا الناس

17689 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا أبو بكر الحنفي ثنا عبد الله هو بن يزيد الهذلي قال سمعت السائب بن يزيد يقول لما كانت الرمادة أصاب الناس جوعا شديدا فلما كان ذات يوم ركب عمر بن الخطاب رضي الله عنه دابة له فرأى في روثها شعيرا فقال والله لا أركبها حتى يحسن حال الناس

17690 - وروينا عن أبي عثمان النهدي أن عتبة بن فرقد بعث إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه من أذربيجان بخبيص فقال عمر رضي الله عنه أيشبع المسلمون في رحالهم من هذا فقال الرسول اللهم لا فقال عمر رضي الله عنه لا أريده وكتب إلى عتبة أما بعد فإنه ليس من كدك ولا من كد أبيك ولا من كد أمك فأشبع من قبلك من المسلمين في رحالهم مما تشبع منه في رحلك

17691 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا إسماعيل بن أحمد الجرجاني أنبأ أبو يعلى الموصلي ثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن عاصم الأحول عن أبي عثمان فذكره .